Trust International Islamic Bank
Two Hundred and Fifty Billion Iraqi Dinars

مصرف الثقة الدولي الإسلامي
رأس المال مئتان وخمسون مليار دينار عراقي

هيأة الأوراق المالية
الواردة
العدد ٢١٢٤
التاريخ ٤ / ٦ / 20

العدد : م/ ٢٥٨١
التاريخ : ٤/٦/٢٠٢٥

الى / هيئة الأوراق المالية

م/ الحسابات الختامية لسنة 2024

يهديكم مصرفنا اطيب التحيات ..

يسرنا ان نرسل لكم البيانات المالية للسنة المنتهية في 31 كانون الاول 2024 راجين التفضل بالاستلام مع غرامة (٢٥٠,٠٠٠) مئتان وخمسون الف دينار .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام والتقدير ...

المرفقات /
- البيانات المالية لسنة 2024 .

لطيف حميد علوان
المدير المفوض

نبيل محمود يوسف
المدير المالي

بغداد - الكرادة - حي الوحدة - محلة ٩٠٦ - شارع ٣٨ - نهاية شارع ٦٢ - ساحة عبد القادر الجزائري
Baghdad - Al Karada - Al-Wahda Q.Dis. 906 St. 38 At the end of 62 Street , Abdulkader Algazaiery Square
6669
P.O. Box 3114 AlElwiya
Swift Code: MCFTIQBA
info@itbank.iq
www.itbank.iq
+964 (0) 783 590 5245
+964 (0) 783 497 5221

الموضوع: مصرف الثقة الدولي الإسلامي /شركة مساهمة خاصة بغداد / جمهورية العراق /٢٠٢٤

الرقم: ٢١٤٨٣

التاريخ: ٢٠٢٥/٠٦/٠٣

جمهورية العراق
النقابات والمنظمات والإتحادات - مجلس مهنة مراقبة و تدقيق الحسابات
تاريخ رفع الوثيقة: ٢٠٢٥/٠٦/٠٣ ٠٧:٤١ م
تاريخ رمز التحقق: ٢٠٢٥/٠٦/٠٣ ٠٧:٤١ م

ان حفاظك على هذه الوثيقة دون ضرر يُمكّنك من استخدامها في الدوائر المرتبطة بهذا النظام

يُمكنك حفظ صورة الوثيقة في هاتفك لأستخدامها عند الضرورة

نؤيد صحة صدور الوثيقة الالكترونية بعد مطابقتها مع الوثيقة الورقية

وثيقة خاصة لا يمكن قراءتها الا بحساب موظف حكومي

777983608025941

عزيزي المواطن في حالة حدوث أي تلكؤ أو مشكلة في قراءة رمز الوصول السريع

يرجى الاتصال على الرقم المجاني 5599

لمزيد من المعلومات عن الخدمات الحكومية الالكترونية، بالأمكان زيارة الرابط التالي

www.ur.gov.iq

G 15115
C 15115

6388 - 2025 ©

جميع الحقوق محفوظة دائرة مركز البيانات الوطني - الأمانة العامة لمجلس الوزراء © ٢٠٢٥

مصرف الثقة الدولي الإسلامي
(شركة مساهمة خاصة)
بغداد – جمهورية العراق
البيانات المالية للسنة المالية المنتهية
في 31 كانون الأول 2024

شركة عبد الحسين عبد العظيم الياسري وشركاؤه
لمراقبة وتدقيق الحسابات / تضامنية

❖ رؤيتنا (Our Vision)

المصرف الإسلامي الرائد

❖ رسالتنا (Our Mission)

تقديم تشكيلات متنوعة من المنتجات والخدمات المصرفية الإسلامية المُعاصرة، في كل القطاعات والمحافظات ولقاعدة واسعة من الزبائن، مع تغطية واسعة لصيغ التمويل الإسلامي، والخدمات المصرفية المحلية والدولية، وانتهاج الحلول المبدعة والمُبتكرة، وتحقيق الشمول المالي، وحماية الجمهور، في إطار الامتثال للشريعة الإسلامية السمحاء، والالتزام بالقانون والمعايير الدولية، وتطبيق متطلبات الجودة الشاملة.

❖ قيمنا الجوهرية (Core Values)

- مصداقية الامتثال للشريعة.
- الشمول المالي وحماية الجمهور.
- الإفصاح والشفافية للمستهلك المالي.
- الزبون شريك دائم.
- كتمان معاملات الزبون.
- الأقتراب من شرائح الزبائن من خلال شبكة الفروع والمكاتب المصرفية.
- تقديم الحلول المصرفية الإسلامية المتنوعة والمبدعة.
- استخدام التكنولوجيا المعاصرة في العمليات والمنتجات والخدمات.
- التميز والأبتكار في الخدمة.
- العمل بروح الفريق.
- المهنية في العمل المصرفي المعاصر.
- العزم على التغيير والنمو والتطور.

مجلس الإدارة:

- **رئيس مجلس الإدارة**

السيد منشد محمد حطاب المنشداوي

- **نائب رئيس مجلس الإدارة**

السيد غسان محمد حسين العبيدي

- **أعضاء مجلس الإدارة**

السيدة شذى كاظم عزيز العتابي

السيدة صبيحة عيدان عباس الواني

السيدة سعدية مجيد عبد قدري

السيد لطيف حميد علوان القره غولي

السيد حسين يوسف جعفر فخر الدين

- **المدير المفوض**

السيد لطيف حميد علوان القره غولي

- **مراقب الحسابات**

شركة عبد الحسين عبد العظيم الياسري وشركاؤه

مصرف الثقة الدولي الإسلامي
(شركة مساهمة خاصة)
بغداد – جمهورية العراق
31 كانون الأول 2024

جدول المحتويات

	قائمة
تقرير مراقب الحسابات الخارجي حول البيانات المالية	
قائمة المركز المالي المنفصلة	أ
قائمة الدخل والدخل الشامل الأخر المنفصلة	ب
قائمة التغيرات في حقوق المساهمين المنفصلة	حـ
قائمة التدفقات النقدية المنفصلة	د
	صفحة
قائمة المركز المالي الموحدة	5
قائمة الدخل والدخل الشامل الأخر الموحدة	6
قائمة التغير في حقوق المساهمين الموحدة	7
إيضاحات حول البيانات المالية المنفصلة	57-8
تقرير مجلس الإدارة البيانات المالية الموحدة	91-58
دليل المعايير البيئية والاجتماعية والحوكمة المؤسسية المصرفي	138 -92
تقرير هيئة الرقابة الشرعية	
تقرير لجنة مراجعة الحسابات	

د.ماجد جمال عبدالرحمن العباسي
محاسب قانوني ومراقب حسابات
عضو الجمعية العراقية للمحاسبين القانونيين
شركة عبدالحسين عبدالعظيم الياسري وشركاؤه
لمراقبة وتدقيق الحسابات – تضامنية
majidjamal45@yahoo.com
07736780010 - 07903324616

العدد:/ ١٥٥ م
التاريخ:/١١ مايو ٢٠٢٥

السادة / أعضاء الهيئة العامة لمصرف الثقة الدولي الإسلامي / ش م خ – بغداد – المحترمين

م / البيانات المالية للمصرف للسنة المالية المنتهية في/ ٣١ / كانون الأول / ٢٠٢٤

لقد قمنا بفحص القوائم المالية المرفقة لمصرف الثقة الدولي الإسلامي (ش م خ) كما في /٣١/كانون الأول/٢٠٢٤ والتي تتكون من قائمة المركز المالي وقائمة الدخل الشامل وقائمة التغيرات في حقوق الملكية وقائمة التدفقات النقدية للسنة المنتهية في ذلك التاريخ والإيضاحات حول القوائم المالية .

الـــــرأي

في رأينا أن القوائم المالية المرفقة تعبر بصورة عادلة عن المركز المالي للمصرف كما في/ ٣١/كانون الأول /٢٠٢٤ وأداءه المالي وتدفقاته النقدية وفقا لمعايير إعداد التقارير المالية الدولية ومعايير المحاسبة الدولية، ومعايير المحاسبة الإسلامية الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (AAOIFI) الملائمة للنظام الأساسي للمصرف والمتفقة مع القواعد والمبادئ الشرعية التي حددتها هيئة الرقابة الشرعية للمصرف وقانون المصارف العراقية رقم ٩٤ لسنة ٢٠٠٤ وقانون الشركات رقم ٢١ لسنة ١٩٩٧ المعدل وقانون المصارف الإسلامية رقم ٤٣ لسنة ٢٠١٥ والقوانين المصرفية العراقية النافذة.

أساس الـــرأي

لقد قمنا بأداء مهمتنا وفقا لمعايير التدقيق المحلية والدولية، حيث إننا مستقلون عن المصرف وفقا لقواعد السلوك المهني للمحاسبين القانونيين الصادرة عن المجلس الدولي للمعايير الدولية للسلوك الأخلاقي للمحاسبين (IESBA)، إضافة إلى متطلبات السلوك المهني في العراق ، وقد حصلنا على أدلة تدقيق كافية وملائمة وتوفر أساسا لإبداء الرأي.

د.ماجد جمال عبدالرحمن العباسي
محاسب قانوني ومراقب حسابات
عضو الجمعية العراقية للمحاسبين القانونيين
شركة عبدالحسين عبدالعظيم الياسري وشركاؤه
لمراقبة وتدقيق الحسابات – تضامنية
majidjamal45@yahoo.com
07736780010 - 07903324616

مسؤولية إدارة المصرف

أن البيانات المالية المرفقة معدة من قبل إدارة المصرف وتعبر عن وجهة نظرها والإفصاح عنها بصورة عادلة طبقا للمعايير المحلية والدولية بالإضافة إلى مسؤوليتها في إعداد وتنفيذ نظام الرقابة الداخلية وخاصة فيما يتعلق بالإعداد والإفصاح عن البيانات المالية بصورة عادلة وخالية من الأخطاء الجوهرية الناتجة من الغش والتلاعب كما تشمل هذه المسؤولية اختيار وتطبيق السياسات المحاسبية الملائمة واستخدام التقديرات المحاسبية المناسبة . إن الإدارة مسؤولة عن تقييم قدرة المصرف على الاستمرار كوحدة اقتصادية مستمرة والإفصاح عن ذلك. وإن المكلفين بالحوكمة مسؤولون عن الإشراف على عملية إعداد التقارير المالية للمصرف. وان مبدأ الاستمرارية ينطبق على المسائل المتعلقة بالاستمرارية، ما لم ينوي المساهمين تصفية المصرف أو وقف عملياته، أو عندما لا يتوفر لديهم بديل واقعي إلا القيام بذلك.

مسؤولية مراقب الحسابات

إن مسؤوليتنا هي إبداء الرأي الفني المحايد عن البيانات المالية المقدمة لنا وذلك وفقا لأدلة ومعايير التدقيق المحلية والدولية بغرض التأكد المعقول فيما إذا كانت هذه البيانات خالية من أية أخطاء جوهرية. وان فحصنا يكون على أساس اختباري للسجلات والمستندات المستخدمة في المصرف وكذلك فحص جودة وكفاءة نظام الرقابة الداخلية، إضافة إلى تقييم التقديرات والسياسات المحاسبية ومدى مطابقة البيانات المقدمة للمبادئ والمعايير المحاسبية المحلية والدولية المعتمدة. وان التأكد المعقول هو مستوى عال من التأكيد، ولكن لا يضمن إن عملية التدقيق التي تمت وفقا للمعايير الدولية للتدقيق سوف تكشف دائما أي خطأ جوهري في حال وجوده. وندرج في أدنا الملاحظات والإيضاحات التالية:

أولا: تطبيق المعايير المحاسبية الدولية

قام المصرف بتطبيق المعايير المحاسبية الدولية ابتداء من عام ٢٠١٦ والذي تطلب إعادة عرض البيانات للسنوات المقارنة بشكل متسق مع هذه السنة كما في أدناه ، كما انه اعتمد مبدأ التسجيل بالتكلفة التاريخية في تثبيت قيمة الممتلكات والمعدات إضافة إلى إعادة التقييم للموجودات الثابتة كالعقارات والأراضي وفق القيمة السوقية.

د.ماجد جمال عبدالرحمن العباسي
محاسب قانوني ومراقب حسابات
عضو الجمعية العراقية للمحاسبين القانونيين
شركة عبدالحسين عبدالعظيم الياسري وشركاؤه
لمراقبة وتدقيق الحسابات – تضامنية
majidjamal45@yahoo.com
07736780010 - 07903324616

١- معيار المحاسبة الدولي رقم (٧) كشف التدفقات النقدية

أظهر كشف التدفق النقدي للسنة الحالية/٢٠٢٤ زيادة في التدفقات النقدية بمقدار (٥٩,٥٤٤,٨٥١,٤٣٩) دينار، وقد تركز الارتفاع في صافي التدفق النقدي من الأنشطة التشغيلية حيث بلغت (٦٦,٤٩٣,١٥١,٤٩١) دينار، أما صافي التدفق النقدي من الأنشطة الاستثمارية فقد كان سالبا بمقدار(-١١٨,٥٠٧,٣٩٥) دينار ، اما صافي التدفق من الأنشطة التمويلية فقد كان سالبا بمقدار (-٦,٦٣٢,٤٧٤,٦٤٠) ، ورصيد سالب ناتج عن أثر تغير أسعار الصرف على النقد وما في حكمة بلغ (-١٩٧,٣١٨,٠١٧) دينار .

٢- المعيار المحاسبي الدولي رقم (٣٤) - التقارير المالية المرحلية

قام المصرف بإعداد التقارير المالية المرحلية خلال سنة ٢٠٢٤ استنادا إلى معيار المحاسبة الدولي رقم (٣٤) ومعيار التدقيق الدولي رقم (٢٤١٠) وتعليمات البنك المركزي العراقي وفق المادة (٢٣) الإفصاح والشفافية في الفقرة (٤) منها بموجب دليل الحوكمة المؤسسية للمصارف.

٣- المعيار المحاسبي الدولي رقم (٣٦) – الهبوط في قيمة الأصول

لم يجري المصرف تقييم أسعار العقارات العائدة له من الأراضي والمباني خلال السنة /٢٠٢٤ ، لكن تم تقيم البناية الرئيسية للمصرف وبناية شارع العطار فرع الكرادة وبناية الفرع في شارع فلسطين في السنة/٢٠٢٣، لكن لم تتأثر البيانات المالية بفرق التقييم ، نوصي بالقيام إعادة تقييم الأراضي والابنية العائدة للمصرف في السنة-/٢٠٢٥ وحسب تعليمات البنك المركزي العراقي .

٤- المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية رقم (٩) الأدوات المالية

تم احتساب الأثر الكمي والخاص بمخصص الخسائر المتوقعة وفقا لمعيار (٩) الدولي ، وقد بلغت الخسائر الائتمانية المتوقعة (٨,٤٢٨,٥٧٤,٥٥٢) دينار وهو رصيد مخصص الائتمان المحتسب والظاهر في القوائم المالية وهو نفس الرصيد المحتسب. بموجب النظام المتعاقد علية مع شركة (ICSFS) الذي تم تزويد المصرف به لاحتساب الخسائر الائتمانية المتوقعة للمعيار(IFRS9) وتم استخدام النظام اعتبارا من هذا العام/٢٠٢٤ .

د.ماجد جمال عبدالرحمن العباسي
محاسب قانوني ومراقب حسابات
عضو الجمعية العراقية للمحاسبين القانونيين
شركة عبدالحسين عبدالعظيم الياسري وشركاؤه
لمراقبة وتدقيق الحسابات – تضامنية
majidjamal45@yahoo.com
07736780010 - 07903324616

٥- المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية رقم (١٠) – القوائم المالية الموحدة

يهدف هذا المعيار إلى وضع الأسس والمبادئ المتعلقة بإعداد وعرض القوائم المالية الموحدة عندما تسيطر منشأة على واحدة أو أكثر من المنشآت الأخرى وبالتالي فإن القوائم الموحدة تعتبر أن الشركة التابعة هي جزء من الشركة القابضة وكأنها أحد فروعها، وبما أن المصرف يمتلك الشركات التابعة التالية وقد تم توحيدها مع القوائم المالية الموحدة وهي :

ت	اسم الشركة	مبلغ الاستثمار/دينار	نسبة المساهمة
١	عين الثقة العقارية المحدودة	١٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠	٪١٠٠
2	عين الثقة الزراعية والحيوانية المحدودة	٨٠٠٠٠٠٠٠٠٠	٪١٠٠
٣	ارض الثقة للتجارة العامة المحدودة	١٥٠٠٠٠٠٠٠٠٠	٪١٠٠
٤	الثقة للإجارة المحدودة	١٥٠٠٠٠٠٠٠٠٠	٪١٠٠
	المجموع	٤٨٠٠٠٠٠٠٠٠٠	

٦- المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية رقم (١٦) – عقود الإيجار

يتطلب هذا المعيار من المستأجر أن يقوم بالاعتراف بالموجودات والمطلوبات لجميع عقود الإيجار التي تزيد مدتها على (١٢) شهر إلا إذا كان الأصل ذو قيمة منخفضة، ويتطلب من المستأجر الاعتراف بحقه في استخدام الأصل والمتمثل في الاعتراف بالأصل المستأجر والالتزام المتمثل بدفعات الإيجار، وقد تم قياس الحق في استخدام الأصول المؤجرة عموما بمبلغ الالتزام التأجير وقد بلغت قيمة موجودات حق الاستخدام (٨٨٢,١٢٦,٨٧٧) دينار والتزامات التأجير (٧٤٧,٦٣٢,٨٩٦) دينار

ثانيا : أجور تدقيق الحسابات

تم احتساب أجور التدقيق حسب ضوابط مجلس مهنة مراقبة وتدقيق الحسابات في العراق للسنة المالية المنتهية في ٢٠٢/١٢/٣١.

ثالثا: تغيير سعر الصرف

ان سعر صرف العملة الأجنبية (الدولار) المعتمد هو (١٣١٠) دينار لكل دولار، حسب كتاب البنك المركزي العراقي/ ٩٥/٢/٩ في ٢٠٢٣/٢/٨.

د.ماجد جمال عبدالرحمن العباسي
محاسب قانوني ومراقب حسابات
عضو الجمعية العراقية للمحاسبين القانونيين
شركة عبدالحسين عبدالعظيم الياسري وشركاؤه
لمراقبة وتدقيق الحسابات – تضامنية
majidjamal45@yahoo.com
07736780010 - 07903324616

رابعا : قرار عدم التعامل بعملة الدولار الأمريكي :

لم يتعامل المصرف بالعملة الأجنبية من خلال نافذة البنك المركزي العراقي ، حيث استمر العمل بأعمام البنك المركزي المرقم ٤١٤/٢/٩ بتاريخ ٢٠٢٣/٧/٢٠ والمتعلق بعدم السماح للمصرف بالتعامل بعملة الدولار الأمريكي.

خامسا: النقود

١- النقد لدى الخزائن :

أ- بلغ رصيد النقد لدى الخزائن (٢٠٤,٨٦٩,٥٤٧,٦١٠) دينار بارتفاع مقداره (٧٤,٨١٧,٠٠٦,٣٩٠) دينار ويمثل نسبته (٥٧٪) من رصيد السنة السابقة البالغ (١٣٠,٠٥٢,٥٤١,٢٢٠) دينار.

ب- مراكز النقد الأجنبي : بلغت نسبة صافي مراكز النقد الأجنبي إلى رأس المال والاحتياطيات السليمة (٠,١٩٧٪) ، وهي ضمن النسبة المحددة من البنك المركزي العراقي والبالغة (سالب أو موجب ٢٠٪).

٢- البنك المركزي:

بلغت الارصدة لدى البنك المركزي العراقي (٥٦,٨٠٧,٤٦٥,١٦٠) دينار بانخفاض مقداره (٣٢٦,٦٠١,٦٠٦) دينار ويمثل نسبته (٠,٠٠٥٧) من رصيد السنة السابقة البالغ (٥٧,١٣٤,٠٦٦,٧٦٦) دينار.

٣- المصارف المحلية:

بلغ رصيد المبالغ لدى المصارف المحلية (١٩,٥٦٢,٢١٥) دينار وهو يقل عن رصيد السنة السابقة بمقدار(٢١٦,٩٨٣,٩٠٩) دينار وبنسبة (٩٢٪) من رصيد السنة السابقة البالغ (٢٣٦,٥٤٦,١٢٤) دينار ..

البنوك الخارجية:

أ- بلغ رصيد المصرف لدى البنوك الخارجية (٣٣٦,١٦٣,٦٤٧) دينار ، وتشكل نسبة (٠,١٣٥٪) من رأس المال والاحتياطيات السليمة وهي تقل عن النسبة المحددة من البنك المركزي والبالغة (٢٠٪).

ب- لم يتجاوز رصيد أي من المصارف المراسلة للحد الأقصى للتركز والبالغ نسبته (٥٪) من رأس المال والاحتياطيات السليمة بموجب تعليمات البنك المركزي.

د.ماجد جمال عبدالرحمن العباسي
محاسب قانوني ومراقب حسابات
عضو الجمعية العراقية للمحاسبين القانونيين
شركة عبدالحسين عبدالعظيم الياسري وشركاؤه
لمراقبة وتدقيق الحسابات – تضامنية
majidjamal45@yahoo.com
07736780010 - 07903324616

ت- أيد المصرف عدم تعامله مع مصارف مراسلة ذات تصنيف ائتماني منخفض (أقل من -B) بموجب الكشف المقدم من المصرف ، وفقا لتعليمات البنك المركزي العراقي.

سادسا: الائتمان النقدي والتعهدي

النقدي:

بلغ رصيد الائتمان النقدي بعد تنزيل الخسائر الائتمانية المتوقعة والايرادات المؤجلة والارباح المعلقة (٢٥,٧٣٢,٢٧٥,٩٦٤) دينار بتاريخ ٢٠٢٤/١٢/٣١ مقابل (٨٨،٧٥٠،١١٤،١٨٩) دينار للسنة السابقة، بانخفاض مقداره (٦٣،٠١٧،٨٣٨،٢٢٥) دينار وبنسبة مقدارها (٧١٪) .

من خلال مراجعة الاضابير الخاصة ببعض زبائن المصرف تبينت الملاحظات الآتية :

أ- أن اغلب الضمانات المقدمة عبارة عن (صك وكمبيالة وكفيل) نوصي بالتركيز على الكفاءة المالية للزبائن عند منح الائتمان واخذ ضمانات إضافية واحتياطية.

ب- لا توجد لجنة مختصة لدراسة وتحليل التدفقات النقدية للزبائن المقترضين لبيان مدى إمكانية التسديد.

ت- إن اغلب الأضابير غير محدثة بالنسبة للبيانات المتعلقة بالمخولين عن الشركة .

ث- نوصي بقيام المصرف بزيارات ميدانية للمقترضين للتحقق من نشاطاتهم وان البيانات المقدمة منهم تعكس حقيقة نشاطهم .

ج- أيد المصرف عدم وجود تمويلات نقدية لأي من أعضاء مجلس الإدارة والأشخاص ذوي الصلة كما في/٣١/-٢٠٢٤/١٢، علما توجد تمويلات تعهدية لديهم بمبلغ (٦٣٢١٠٠) ألف دينار استنادا إلى أحكام المادة ١٤ من تعليمات رقم ٤ لسنة ٢٠٢٠.

ح- لوحظ وجود مرابحات غير عاملة ، نوصي بالالتزام بتعليمات البك المركزي بذلك ومعالجتها .

خ- بلغ رصيد الرهونات لقاء التسهيلات الائتمانية النقدية الممنوحة (٥٢،٠٠٧٧٠١٢٤٥) دينار ، وهو يمثل نسبة (٤٩,٥٪) من إجمالي التمويل النقدي .

د- بلغت نسبة اجمالي الائتمان النقدي الى راس المال والاحتياطيات السليمة (١١,٥٪) وهي ضمن النسبة المحددة من قبل البنك المركزي العراقي البالغة (٦٠٠٪) .

د.ماجد جمال عبدالرحمن العباسي
محاسب قانوني ومراقب حسابات
عضو الجمعية العراقية للمحاسبين القانونيين
شركة عبدالحسين عبدالعظيم الياسري وشركاؤه
لمراقبة وتدقيق الحسابات – تضامنية
majidjamal45@yahoo.com
07736780010 - 07903324616

ذ- بلغت رصيد التمويل غير المنتج (٥،٩٧٨،٣٢١,٨٥٣) دينار وتشكل نسبة ا (١٦,٤١٪) إلى إجمالي التمويل النقدي ، مما يتطلب إعادة النظر بالسياسة الائتمانية والسياسة التحصيلية للديون بالشكل الذي يحقق النتائج المرجوة.

ر- بلغت نسبة إجمالي التمويل النقدي (مطروح منه قرض مبادرة البنك المركزي) إلى اجمالي الودائع (٢١,٦٪) وهي نسبة ضمن النسبة المعيارية المعتمدة من البنك المركزي العراقي والبالغة (٧٥٪)، نوصي بمتابعة تسديدات الديون المتعثرة واستقطاب ودائع جديدة.

ز- بلغت الإيرادات المتحققة عن التمويل النقدي الممنوح - مرابحات خلال السنة/٢٠٢٤ (٢،٩٩٣،٤٣٤،٦٥٦) دينار بارتفاع مقداره (٨٢٦،٣١٤،١٠٥) دينار عن السنة السابقة البالغ (٢،١٦٧،١٢٠،٥٥١) دينار ، وتشكل هذه الايرادات نسبة (٢٠٪) من اجمالي الدخل .

س- بلغت التسهيلات الممنوحة لأكبر (٢٠) مقترض (٢١،٢٨٧،٠٠٠،٠٠٠) دينار وتبلغ نسبة أرصدتها (٥٨٪) من التمويل النقدي الممنوح البالغ (٣٦،٤٣٧،٣٧٤،٨٧١) كما في/ ٢٠٢٤/١٢/٣١ وهي .

<u>التعهدي:</u>

أ - بلغت التأمينات المستلمة لقاء خطابات الضمان المصدرة (٦١،١٣١،٢٧٦،٣٣٧)دينار وتشكل نسبة (١٨,٩٣٪) من إجمالي الخطابات البالغة (٣٢٢،٩١٩،٧٦٣،٦٦٦) دينار وهي ضمن النسبة المحددة من قبل البنك المركزي (١٥٪ نقدا و٨٥٪ ضمانات أصول مقبوضة عند إصدار أي خطاب ضمان) واعلى من الحد الأدنى المقرر .

ب -بلغ رصيد المصرف الخاص بحساب احتياطي خطابات الضمان المصدرة واحتياطي تأمينات خطابات الضمان لدى البنك المركزي العراقي (١٣,٣٠٠,٤٢٣,٦٣٦) دينار في/ ٢٠٢٤/١٢/٣١ يقابله مبلغ (٩,٣٦٢,٦٦٠,١٠١) دينار للسنة السابقة وبارتفاع مقداره (٣،٩٣٧،٧٦٣،٥٣٥) دينار وبنسبة ارتفاع مقدارها (٤٢٪) وكما هو مبين في البيانات المالية (كشف رقم /٤) ويشكل الاحتياطي نسبة (٤٪) من رصيد الخطابات المصدرة ، علما بان البنك المركزي يستقطع هذا الاحتياطي بشكل فصلي.

د.ماجد جمال عبدالرحمن العباسي
محاسب قانوني ومراقب حسابات
عضو الجمعية العراقية للمحاسبين القانونيين
شركة عبدالحسين عبدالعظيم الياسري وشركاؤه
لمراقبة وتدقيق الحسابات – تضامنية
majidjamal45@yahoo.com
07736780010 - 07903324616

ت - بلغت العمولات المتحققة عن إصدار خطابات المصدرة (٨,٩٥٤,٨٧٣,٣٢٦) دينار وهي تشكل نسبة (٢,٩٪) إلى متوسط رصيد الخطابات الشهري في/ ١٢/٣١/ ٢٠٢٤ البالغ (٣٠٩,٠٣٣,٦٨٤) ألف دينار وتشكل نسبة (٥٩,٨٪) من اجمالي الدخل .

نوصي بتسوية خطابات الضمان المنتهية الصلاحية .

ش- إن اغلب ودائع المصرف هي ودائع جارية بدون استحقاق أو ودائع تستحق دون الشهر، نوصي باستقطاب ودائع ذات فترات استحقاق تتناسب مع تواريخ الاستحقاقات الائتمانية لتقليل الفجوة السالبة.

ص- بلغ مجموع أكبر (٢٠) تمويل تعهدي مصدر(٥٠،٧٢٦،٨٠٠،٠٠٠) دينار وبنسبة (١٥,٧٪) إلى إجمالي الائتمان التعهدي البالغ (٣٢٢،٩١٩،٧٦٣،٦٦٦) دينار .

ض- بلغت نسبة الائتمان التعهدي الى راس المال والاحتياطيات السليمة (١٣٠٪) وهي ضمن النسبة المحددة من قبل لبنك المركزي العراقي البالغة (٢٠٠٪) .

سابعا: الاستثمارات

بلغت نسبة الاستثمارات في الشركات التابعة والأسهم في الشركات الأخرى (٤٩,٣) مليار دينار وتمثل نسبتها إلى رأس المال والاحتياطيات السليمة (١٩,٨٢٨٪) وهي ضمن النسبة المحددة بموجب تعليمات البنك المركزي رقم (٤) لسنة ٢٠١٠ والبالغة (٢٠٪) ، وحققت الشركات التابعة للمصرف خلال السنة الجارية ارباح بلغت (٣٤٣,٤٩٢,٨١٥) دينار ، وهي تشكل نسبة (٠,٧ %) من مبلغ الاستثمار في الشركات التابعة وهي تعتبر نسبة متدنية ، اما الاستثمار في الأسهم فلم يحقق أي مردود كما هو ظاهر في الكشف ادناه :

كشف بالاستثمارات في الشركات والأسهم وارباحها كما في /٣١/كانون الأول/٢٠٢٤

ت	اسم الشركة	مبلغ الاستثمار/دينار	الربح قبل الضريبة/ دينار
١	عين الثقة العقارية المحدودة	١٠٠٠٠٠٠٠٠٠	٣٨٨٣٤٩٧٦
2	عين الثقة الزراعية والحيوانية المحدودة	٨٠٠٠٠٠٠٠٠	٥٣٥٤٠٠٥٨
٣	ارض الثقة للتجارة العامة المحدودة	١٥٠٠٠٠٠٠٠٠	٢٤٩٠٧٨٨٩٧
٤	الثقة للإجارة المحدودة	١٥٠٠٠٠٠٠٠٠	٢٠٣٨٨٨٤
٥	الشركة العراقية لضمان الودائع / م.خ	٧٥٠٠٠٠٠٠٠	٠٠٠
٦	شركة التكافل الوطنية /صندوق التكافل	٥٥٠٠٠٠٠٠٠	٠٠٠
	المجموع	٤٩٣٠٠٠٠٠٠٠	٣٤٣٤٩٢٨١٥

د.ماجد جمال عبدالرحمن العباسي
محاسب قانوني ومراقب حسابات
عضو الجمعية العراقية للمحاسبين القانونيين
شركة عبدالحسين عبدالعظيم الياسري وشركاؤه
لمراقبة وتدقيق الحسابات – تضامنية
majidjamal45@yahoo.com
07736780010 - 07903324616

ثامنا: الموجودات الثابتة

١- بلغ رصيد الموجودات الثابتة ومشروعات تحت التنفيذ - قيمة دفترية (٣٤،٧١٥،٥٠٨،٧٦٤) دينار بانخفاض مقداره (١،٩٦٧،٠٠٨،٤٨٣) دينار عن رصيد السنة السابقة البالغ (٣٦،٦٨٢،٥١٧،٢٤٧) دينار. وتركز في حساب مشروعات تحت التنفيذ وحسابات اخرى خلال السنة من حسابات الموجودات الثابتة ، وكما هو مبين في كشف الموجودات الثابتة.

٢- بلغت نسبة صافي الموجودات الثابتة الى راس المال والاحتياطيات السليمة (١٤٪) وهي دون النسبة المقرر من البنك المركزي البالغة (٣٠٪) .

٣- تم تزويدنا بكافة سندات الملكية غير المحدثة في دوائر التسجيل العقاري للعقارات العائدة للمصرف خلال سنة ٢٠٢٤ وكذلك المستندات الثبوتية الخاصة بوسائل النقل غير محدثة من الدوائر ذات العلاقة.

٤- فيما يخص حساب(ح/١٨٢) السلف المؤقتة لأغراض الصيانة للسنة الحالية ، تم تسوية الجزء الأكبر منها والمصرف مستمر بتسويتها وحسب توجيه البنك المركزي العراقي بهذا الشأن.

٥- بلغ رصيد الموجودات غير الملموسة- قيمة دفترية (١،٧١٥،٤٥٤،٣١٦) دينار بانخفاض مقداره (٣١٩،٥٧٣،٨٠٧) دينار عن رصيد السنة السابقة البالغ (٢٠٣٥،٠٢٨،١٢٣) دينار، والانخفاض ناتج عن حركة مناقلات إيجابية واضافات والاطفاء السنوي كما مبين في كشف الموجودات غير الملموسة في/٢٠٢٤/١٢/٣١.

تاسعا: الموجودات الأخرى

١- بلغت نسبة الموجودات الأخرى إلى الموجودات المتداولة (٧,٥٨٪) وهي دون النسبة المحددة بموجب تعليمات البنك المركزي والبالغة (١٠٪)، حيث بلغ رصيدها (٢٧،٨٦٨،١١٤،٥٢١) دينار بارتفاع مقداره (٤،٩٢٣،٥٦٣،٤٤٤) دينار عن رصيد السنة السابقة البالغ (٢٢,٩٤٤,٥٥١,٠٧٧) دينار، وتركز الارتفاع في حساب ذمم متنوعة وانخفاض في حساب غرفة المقاصة والحوالات ورواتب الكي كارد.

٢- نوصي بإعادة الية حركة حساب رواتب الكي كارد .

د.ماجد جمال عبدالرحمن العباسي
محاسب قانوني ومراقب حسابات
عضو الجمعية العراقية للمحاسبين القانونيين
شركة عبدالحسين عبدالعظيم الياسري وشركاؤه
لمراقبة وتدقيق الحسابات – تضامنية
majidjamal45@yahoo.com
07736780010 - 07903324616

أحد عشر: المطلوبات الأخرى

١- انخفض رصيد حساب المطلوبات الأخرى البالغ (٢،٨٦٤،٠٥١،٠٢٨) دينار بمقدار (٣،٧٤٥،٥٤١،٧٦٨) دينار عن رصيد السنة السابقة البالغ (٦,٦٠٩,٥٩٢,٧٩٦) دينار وقد تركز الانخفاض في حساب السفاتج المسحوبة على المصرف ، حيث بلغ رصيد ها (١,٦٣٧,٩٢٩,٧٨٥) دينار للسنة الحالية مقابل (٥,٠٠٦,٧٩٢,١٨١) دينار للسنة السابقة ، نوصي بتسوية السفاتج الموقوفة والتي قد مضت عليها المدة القانونية البالغة (٦) أشهر و (١٠) أيام ولم تتم تسويتها، من خلال نظام معتمد خاص بالسفاتج والصكوك المعتمدة يسهل من عملية السيطرة والمتابعة على الصكوك المنفذة والصكوك الموقوفة.

عاشرا: الودائع

١- بلغ رصيد الودائع (٥١,٣٥٥,٨٣١,٦٨٨،) دينار وبارتفاع مقداره (١,٣٠٤,٢٠٩,٩٢٨) دينار عن رصيد السنة السابقة والبالغ (٥٠،٠٥١,٦٢١,٧٦٠) وبنسبة ارتفاع مقدارها (٢,٦١٪). وقد تمثل الارتفاع في الحسابات الجارية الدائنة قطاع خاص – شركات وافراد .

٢- بلغ رصيد الحسابات الجارية الدائنة - قطاع خاص شركات وافراد (٤٨،١٩٩،٦٨٥،٩٧١) دينار وهو يمثل نسبة (٩٥٪) من إجمالي الودائع.

٣- شكلت الودائع ما نسبته (٢٠,٦٦٪) من راس المال والاحتياطيات السليمة، وهي نفس نسبة السنة السابقة تقريبا، مما يعني اعتماد المصرف بشكل كبير على موارده الذاتية في تسيير أعماله.

٤- بلغ مجموع الودائع لأكبر (٢٠) مودع (٢٦،٧٩٦،٤٣٣) دينار ويمثل نسبة (٥١٪) من إجمالي الودائع ، وهي نسبة متوازية فيما يتعلق بسحوبات كبار المودعين.

٥- نوصي بالاستمرار تحسين الخدمات المقدمة للعملاء لجلب المزيد من الودائع لتلافي المخاطر الناتجة عن انخفاضها .

٦- نوصي الاستمرار بتحديث ملفات زبائن المصرف دوريا وحسب درجة الأهمية والمخاطر للزبون امتثالا لتعليمات البنك المركزي العراقي بهذا الخصوص .

د.ماجد جمال عبدالرحمن العباسي
محاسب قانوني ومراقب حسابات
عضو الجمعية العراقية للمحاسبين القانونيين
شركة عبدالحسين عبدالعظيم الياسري وشركاؤه
لمراقبة وتدقيق الحسابات – تضامنية
majidjamal45@yahoo.com
07736780010 - 07903324616

احدى عشر: القروض المستلمة

يمثل حساب القروض المستلمة البالغ رصيده حوالي (٢٤,٢٣٧,٧٧٩,٨٢٨) دينار في /٢٠٢٤/١٢/٣١ المبالغ المخصصة من البنك المركزي العراقي للمصرف عن مشروع المبادرة، وتشكل هذه القروض نسبة (١٦,٣٪) تقريبا من إجمالي المطلوبات ، وهي نسبة والتزام كبيرة جدا ، تؤثر على المركز المالي سلبا في حال عدم قدرة المصرف على تسديد الأقساط المستحقة ، نوصي باستغلالها بالشكل الأمثل من خلال منحها وذلك من خلال دراسة المشاريع بصورة جيدة للمقترضين يمتلكون ملاءة مالية جيدة ، كي يستطيع البنك استعادة هذه القروض مع الأرباح المتحققة عنها.

اثنا عشر: الدعاوى القانونية

أيدت الإدارة بان عدد الدعاوى المقامة من قبل المصرف على الغير خلال سنة ٢٠٢٤ هي (٢٢) دعاوى (٢/ دعوى)غير محسومة و(٢٠/ دعوى) تم حسمها لصالح المصرف وهي في مرحلة التنفيذ ، كما بلغت الدعاوى المقامة من قبل الغير على المصرف (واحد) دعاوى حسمة لصالح المصرف ، وحسب تأييد إدارة المصرف / القسم القانوني.

ثلاثة عشر: كفاية رأس المال

بلغت نسبة كفاية رأس المال (١٢٨،٨٦٪) وهي نسبة مرتفعة جدا على الحد الأدنى البالغ (١٢,٥٪) حسب تعليمات البنك المركزي وفقا لاتفاقية بازل الثانية والثالثة، وتبين هذه النسبة إن المصرف لم يقم باستغلال موارد الذاتية بالشكل المطلوب، علما إن هذه النسبة يمكن أن ترتفع في حال إعادة تصنيف الائتمان وزيادة المخصص اللازم له.

اربعة عشر: نسبة السيولة

١- بلغت نسبة السيولة القانونية بتاريخ الميزانية (١٢٣٪) وهي اعلى من النسبة المقررة من قبل البنك المركزي العراقي والبالغة (٣٠٪)، وهذا يؤشر قدرة المصرف على سداد الالتزامات القصيرة ، مما يتطلب من المصرف توظيف السيولة النقدية الفائضة والمتاحة في مجالات استثمارية وائتمانية متنوعة ذات مخاطر منخفضة وبما يتناسب مع قانون المصارف رقم (٩٤) لسنة ٢٠٠٤ وكذلك قانون المصارف الإسلامية رقم (٤٣) لسنة ٢٠١٥

د.ماجد جمال عبدالرحمن العباسي
محاسب قانوني ومراقب حسابات
عضو الجمعية العراقية للمحاسبين القانونيين
شركة عبدالحسين عبدالعظيم الياسري وشركاؤه
لمراقبة وتدقيق الحسابات – تضامنية
majidjamal45@yahoo.com
07736780010 - 07903324616

٢- بلغت نسبة صافي التمويل المستقر NSFR (١٢٦٪) وهي نسبة ومؤشر جيدة نسبتا الى الحد الأدنى لها والبالغ (١٠٠٪) مما يدل على قدرة الموارد الذاتية (إجمالي التمويل المستقر المتاح) والمتمثلة برأس المال والاحتياطيات والودائع على تغطية (إجمالي التمويل المستقر المطلوب) والمتمثل بالموجودات داخل وخارج الميزانية وفقا لفترات استحقاق متعددة.

٣- بلغت نسبة تغطية السيولة LCR (٤٥٢٪) وهي نسبة مرتفعة عن الحد الأدنى لها والبالغ (١٠٠٪) وتشير هذه النسبة إلى قدرة المصرف على سداد الالتزامات قصيرة الأجل من خلال الأصول عالية السيولة خلال فترة ضغط (٣٠) يوم وفقا لاتفاقية بازل III

خمسة عشر: إدارة المخاطر

٤- اشتملت تقارير قسم إدارة المخاطر على تحديد عدد من النسب المعيارية المتعلقة بالمخاطر الائتمانية ومخاطر التشغيل ومخاطر السوق وبشكل فصلي مع ذكر عدد من التوصيات المتعلقة بها ، من خلال استخدام إستراتيجيات إدارة المخاطر المحتملة وتجنبها، او تقليل حدوثها وتأثيرها او نقلها لجهة ثالثة (التامين) او التخلص منها .

ستة عشر: قسم الامتثال الشرعي ومراقبة الامتثال

٥- تم الاطلاع على تقارير قسم الامتثال الشرعي ومراقبة الامتثال للسنة موضوع التدقيق وكانت معدة وفقا لتعليمات البنك المركزي العراقي .

سبعة عشر: قسم الامتثال الشرعي ومراقبة الامتثال

تم الاطلاع على تقارير قسم الامتثال الشرعي ومراقبة الامتثال للسنة موضوع التدقيق وكانت معدة وفقا لتعليمات البنك المركزي العراقي .

د.ماجد جمال عبدالرحمن العباسي
محاسب قانوني ومراقب حسابات
عضو الجمعية العراقية للمحاسبين القانونيين
شركة عبدالحسين عبدالعظيم الياسري وشركاؤه
لمراقبة وتدقيق الحسابات – تضامنية
majidjamal45@yahoo.com
07736780010 - 07903324616

ثمانية عشر: مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب

اتخذ المصرف الإجراءات الكافية لمنع غسل الأموال وتمويل الإرهاب خلال السنة موضوع التدقيق وفقا لأحكام قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب رقم ٣٩ لسنة ٢٠١٥ النافذ ووفقا لتعليمات البنك المركزي العراقي .

وان المصرف لديه الأنظمة الالكترونية الآتية والمتعلقة بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب :

- نظام F0tiSIEM الذي يتم من خلاله الاستعلام الآلي عن الزبائن الجدد قبل فتح حساباتهم، وكذلك مراقبة الحوالات الواردة والصادرة قبل تنفيذها، إضافة إلى تحديث القوائم السوداء بصورة مستمرة.
- نظام F0tiGATE الذي يتم من خلاله تكوين جدار ناري لحماية كافة الأجهزة والانظمة الالكترونية .
- نظام Member Check الخاص بالبحث بقوائم الحضر (السوداء) الدولية والمحلية .
- نظام Go AML الخاص برفع المبالغ الكبيرة التي تتطلب الإفصاح عنها.
- نظام AML والمرتبط بالنظام الداخلي للمصرف والذي تتم من خلاله مراقبة العمليات الخاصة بالزبائن وذلك من خلال سيناريوهات معدة لهذا الغرض.

- **تسعة عشر: نظام الرقابة الداخلية**

إن نظام الرقابة الداخلية قد اشتمل على الإجراءات الأساسية التي تضمن حماية موجودات المصرف وصحة البيانات المالية من خلال اجراء اعمال التدقيق قبل الصرف وبعد الصرف والزيارات التدقيقية والتفتيشية لكافة الإدارات والفروع والاشتراك باللجان ذات الصلة ومعالجة نتائج التدقيق وبشكل دوري ، نوكد ملاحظة مراقب الحسابات السابق بتعزيز القسم بكادر متخصص نظرا لوجود توسع بأقسام وفروع المصرف .

عشرون: تقرير هيئة الرقابة الشرعية

من خلال اطلاعنا على نشاط هيئة الرقابة الشرعية نود أن نبين النقاط الأساسية الآتية:

١. ضرورة الالتزام التام بضوابط هيئة الرقابة الشرعية والتدقيق الشرعي الداخلي والامتثال الشرعي الصادرة عن البنك المركزي العراقي.
٢. لم نلاحظ وجود رأي للهيئة الشرعية بخصوص التمويلات النقدية والتعهدية الممنوحة .
٣. عدم وجود تنسيق بين الهيئة والأقسام الرقابية الأخرى .

د.ماجد جمال عبدالرحمن العباسي
محاسب قانوني ومراقب حسابات
عضو الجمعية العراقية للمحاسبين القانونيين
شركة عبدالحسين عبدالعظيم الياسري وشركاؤه
لمراقبة وتدقيق الحسابات – تضامنية
majidjamal45@yahoo.com
07736780010 - 07903324616

واحد وعشرون: لجنة تدقيق الحسابات

. اطلعنا على تقارير لجنة تدقيق الحسابات ، وتبين انها ممتثله لما جاء بمضمون المادة ٦٥ ثالثا في البندين أ - ب من تعليمات رقم (٤) لسنة ٢٠١٠ ، وحسب متطلبات البنك المركزي العراقي.

اثنان وعشرون: نشاط المصرف خلال السنة

١- حقق المصرف صافي ربح قبل الضريبة مقداره (٢,٥٣٩,٣٤٩,٨٨١) دينار بارتفاع مقداره (١٦٩٩٣٥٣٦٩٥) دينار وبنسبة (٢٠٢٪) قياسا بالسنة السابقة البالغ (٨٣٩,٩٩٦,١٨٦) دينار .

٢- بلغت إيرادات المصرف في ٢٠٢٤/١٢/٣١ (١٤٩٧١٦٣٢٨٩٨) دينار بارتفاع مقداره (٣٣٧,٥٠٥,٥١٤) دينار ، وبنسبة (٢,٣٪) قياسا بإيرادات السنة السابقة والبالغة (١٤,٦٣٤,١٢٧,٣٨٤) دينار. وان سبب الارتفاع ناتج عن الارتفاع في إيرادات الصيرفة الإسلامية .

٣- بلغ إجمالي المصاريف في ٢٠٢٤/١٢/٣١ (١٢,٣٤٢,٢٨٣,٠١٧) دينار بانخفاض مقداره (١,٣٦١,٨٤٨,١٨١) وبنسبة انخفاض (٩,٨٪) قياسا بمصاريف السنة السابقة البالغة (١٣,٧٩٤,١٣١,١٩٨) دينار وقد شكلت المصاريف التشغيلية الاخرى نسبة (٧٠٪) تقريبا من اجمالي المصارف .

٤- فيما يتعلق بنشاطات الفروع بلغ عدد الفروع الرابحة (١٥) فروع من المجموع الكلي لها والبالغ (١٦) فرعا عدا الإدارة العامة ، مما يتطلب من قسم إدارة الفروع البحث مصادر للإيرادات لرفع نسب الأرباح حيث ان هناك فرعين هما الرئيسي والنجف حققا أرباحا ذات جدوى اقتصادية جيدة ، نوصي بالتركيز على التوزيع الائتماني ومصادر الإيرادات الأخرى حسب المناطق الجغرافية للفروع بغرض النهوض بها.

ثلاث وعشرون : الموقف الضريبي

تم إجراء التحاسب الضريبي لدى الهيئة العامة للضرائب – قسم كبار المكلفين عن الدخل المتحقق للسنة المالية (٢٠٢٣) .

اربعة وعشرون: اجتماعات مجلس الإدارة

عقد مجلس الإدارة خلال السنة ٢٠٢٤ (١٦) جلسات اعتيادية وبموجب المحاضر المقدمة إلينا.

د.ماجد جمال عبدالرحمن العباسي
محاسب قانوني ومراقب حسابات
عضو الجمعية العراقية للمحاسبين القانونيين
شركة عبدالحسين عبدالعظيم الياسري وشركاؤه
لمراقبة وتدقيق الحسابات – تضامنية
majidjamal45@yahoo.com
07736780010 - 07903324616

خمسة وعشرون: الحوكمة المؤسسية

إن المصرف ممتثل بشكل عام لمتطلبات الحوكمة المؤسسية من خلال اللجان المنبثقة عن مجلس الإدارة، إلا إن تقارير لجان الحوكمة لم تقد لنا التي يجب ان تبين دور اللجان المذكورة لتشخيص وتقويم نقاط الضعف التي قد تتخلل نشاطات المصرف المتنوعة، وفقا لدليل الحوكمة المعتمد من إدارة المصرف ودليل الحوكمة الصادر عن البنك المركزي العراقي.

ستة وعشرون: الخطة الإستراتيجية للمصرف

تتضمن الخطة الإستراتيجية للمصرف البرامج التنفيذية التي يسعى المصرف إلى تحقيقها للفترة (٢٠٢٥ – ٢٠٢٧) ، كما تتضمن برنامج تقييم الأداء ومتابعة الانجازات التي تم تحقيقها وتصحيح الانحرافات فيها ، ان الخطة تتضمن المحاور الإستراتيجية المهمة وتبين مدى تحقيق الأهداف ، نوصي الاهتمام بخطة استراتيجية تتوافق مع الاهداف التي تطرق لها المصرف واعتبارها برنامج عمل لتحقيق الأهداف.

سبعة وعشرون : طريقة الاحتفاظ بالمستندات والسجلات

لدى المصرف نظام أرشفة الكترونية يتم من خلاله حفظ وفهرسة الوثائق والملفات إلكترونيا وإصدار تقارير تفصيلية لجميع البيانات المختلفة وإمكانية استعراضها في أي وقت. ويقوم المصرف باتخاذ العديد من الإجراءات الخاصة بحفظ النقد في الخزائن وحفظ الملفات المهمة داخل الخزائن الحديدية وبطريقة منظمة.

ثمانية وعشرون: نتائج تدقيق البنك المركزي

من خلال اطلاعنا على نتائج التدقيق الواردة في تقارير البنك المركزي العراقي حول بيانات المصرف ألفصلية ولجان البنك المركزي والاهتمام بذلك للسنة موضوع التدقيق، فقد لوحظ إجابة المصرف على ملاحظات وتوصيات البنك المركزي.

د.ماجد جمال عبدالرحمن العباسي
محاسب قانوني ومراقب حسابات
عضو الجمعية العراقية للمحاسبين القانونيين
شركة عبدالحسين عبدالعظيم الياسري وشركاؤه
لمراقبة وتدقيق الحسابات – تضامنية
majidjamal45@yahoo.com
07736780010 - 07903324616

تسعة وعشرون: الأنظمة الالكترونية

يعتمد المصرف على عدة أنظمة الكترونية تتعلق بالأمور المحاسبية والرقابية والأنظمة المتعلقة بالتحويل الداخلي والخارجي، ومنها نظام (BANKS)الخاص بالاحتفاظ بكل السجلات المحاسبية الكترونيا ونظام (CBS) الخاص بتبادل المعلومات الائتمانية ونظام المقاصة الالكترونية (ACH) ونظام المدفوعات (RTGS) وأنظمة أخرى .

ثلاثون : قسم امن المعلومات

للقسم دور أساسي في تعزيز كفاءة العمليات الأمنية الخاصة في كل إدارات وفروع المصرف ، من خلال تحسين الامتثال السيبراني والالتزام بالضوابط الصادرة من البنك المركزي، من خلال تحديث الأنظمة الأمنية وإيجاد الحلول المناسبة للمشاكل والحوادث وتقديم تقارير ربع سنوية للإدارة .

واحد وثلاثون: السياسات المحاسبية

- تم إعداد القوائم المالية للمصرف وفقا لمعايير إعداد التقارير المالية الدولية ومعايير المحاسبة الدولية .
- تم اعتماد مبدأ الكلفة التاريخية في تسعير الموجودات.
- احتسب كل من الإيرادات والمصروفات خلال السنة وفق مبدأ الاستحقاق.
- اعتمد المصرف طريقة القسط الثابت في احتساب الاندثارات السنوية للموجودات الثابتة
- لا يوجد تغيير في السياسات المحاسبية المعتمدة عن السنة المالية السابقة.

اثنان وثلاثون: أمور أخرى

١- نؤكد ما ورد في تقرير مراقبا الحسابات للسنة الماضية وضرورة تلافي الملاحظات الواردة فيه.

٢- إن المصرف يعتمد على الأنظمة الالكترونية في تسجيل المعاملات المالية ويتم الاحتفاظ بأغلب السجلات بشكل الكتروني.

٣- بلغ سعر السهم للمصرف في سوق العراق للأوراق المالية كما في آخر جلسة لسنة ٢٠٢٤ (٧٥٠) فلس عراقي.

ماجد جمال عبدالرحمن العباسي
محاسب قانوني ومراقب حسابات
عضو الجمعية العراقية للمحاسبين القانونيين
شركة عبدالحسين عبدالعظيم الياسري وشركاؤه
لمراقبة وتدقيق الحسابات – تضامنية
majidjamal45@yahoo.com
07736780010 - 07903324616

٤- تعتبر الإيضاحات المرفقة بالقوائم المالية جزء منها وتقرأ معها.

بالإضافة إلى ما ورد في أعلاه فإننا نود أن نبين الإيضاحات التالية إيفاء للمتطلبات القانونية المعتمدة في العراق:

١- إن النظام المحاسبي (الالكتروني) المستخدم من قبل المصرف كان متفقا مع متطلبات نظام مسك الدفاتر النافذ وقد تضمن حسب تقديرنا تسجيل كافة العمليات المالية للمصرف من الموجودات، والمطلوبات، والموارد، والاستخدامات .

٢- إن عملية جرد الموجودات الثابتة والنقدية قد تمت بشكل سليم وبأشرافنا وان نتائج الجرد كانت مطابقة، حيث تم تقيمها وفقا للأسس والأصول المحاسبية المعتمدة في السنة السابقة (الكلفة التاريخية).

٣- أن نظام الرقابة الداخلية قد اشتمل على الإجراءات الضرورية التي تضمن صحة ودقة البيانات بدرجة تتناسب مع حجم وطبيعة أنشطة المصرف.

٤- إن التقرير السنوي للإدارة وما تضمنه من معلومات مالية ومحاسبية يعكس وجهة نظر الإدارة بصورة شاملة، ومسيرة المصرف خلال السنة موضوع التدقيق وانه لا يتضمن ما يخالف أحكام القوانين والتشريعات النافذة.

٥- إن البيانات قد نظمت وفقا للقواعد المحاسبية والتشريعات والقوانين المرعية ومعايير المحاسبة الدولية والمعايير الدولية لإعداد التقارير المالية، وهي متفقة تماما مع ما تظهره السجلات.

مع التقدير

د.ماجد جمال عبد الرحمن العباسي
محاسب قانوني ومراقب حسابات
عضو الجمعية العراقية للمحاسبين القانونيين
شركة عبد الحسين عبد العظيم الياسري وشركاؤه لمراقبة وتدقيق الحسابات – تضامنية

البيانات المالية

قائمـــة (أ) - المنفصلة	الايضاح	31 كانون الأول 2024 دينار عراقي	2023 دينار عراقي
الموجودات			
نقد وأرصدة لدى البنك المركزي العراقي	4	261,620,287,150	187,186,607,986
أرصدة لدى بنوك ومؤسسات مصرفية	5	344,561,784	12,280,135,496
موجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال بيان الدخل الشامل الاخر	6	1,300,000,000	1,300,000,000
ذمم بيوع مؤجلة مرابحة للأمر بالشراء – بالصافي	7	25,732,275,964	88,750,114,189
القرض الحسن والميسرة - بالصافي	8	1,964,511,426	3,009,588,982
استثمارات في الشركات التابعة	9	48,000,000,000	48,000,000,000
ممتلكات ومعدات – بالصافي	10	34,715,508,764	36,682,517,247
موجودات غير ملموسة – بالصافي	11	1,715,454,316	2,035,028,123
موجودات حق الاستخدام	12	882,126,877	831,375,992
موجودات أخرى	13	27,868,114,521	22,944,551,077
مجموع الموجودات		**404,142,840,802**	**403,019,919,092**
المطلوبات			
حسابات العملاء الجارية	14	50,480,831,687	49,716,023,986
حسابات بنوك ومؤسسات مصرفية	15	5,004,429,006	2,051,174,993
قروض- البنك المركزي العراقي	16	24,237,779,828	30,903,212,409
تأمينات نقدية	17	61,131,276,337	52,559,263,005
مخصصات أخرى	18	3,319,840,060	6,421,924,562
مخصص ضريبة الدخل	19	361,212,000	598,235,000
التزامات عقود التأجير	12	747,632,896	882,244,489
مطلوبات أخرى	20	2,864,051,028	6,609,592,796
مجموع المطلوبات		**148,147,052,842**	**149,741,671,240**
حسابات العملاء الاستثمارية	21	875,000,001	335,597,774
مجموع المطلوبات والحسابات الاستثمارية		**149,022,052,843**	**150,077,269,014**
حقوق المساهمين			
رأس المال المدفوع	1	250,000,000,000	250,000,000,000
احتياطي قانوني	22	460,854,000	351,946,863
احتياطي اختياري / توسعات	22	1,009,040,554	3,009,040,554
الأرباح (خسائر) المدورة	22	3,650,893,405	(418,337,339)
صافي حقوق المساهمين		**255,120,787,959**	**252,942,650,078**
مجموع المطلوبات والحسابات الاستثمارية وحقوق المساهمين		**404,142,840,802**	**403,019,919,092**

عن شركة مصرف الثقة الدولي الإسلامي – شركة مساهمة خاصة – بغداد- جمهورية العراق

المحاسب ع /32417
حيدر سلمان خزعل

المدير لمالي
نبيل محمود يوسف

المدير المفوض
لطيف حميد عنوان

رئيس مجلس الإدارة
منشد حطاب محمد خليفه المنشداوي

خضوعنا لتقريرنا المرقم بالعدد 155/م المؤرخ في 2025/05/11

شركة عبد الحسين عبد العظيم الياسري وشركاؤه
لمراقبة وتدقيق الحسابات / تضامنية

تعتبر الإيضاحات المرفقة جز من هذه القوائم المالية وتقرأ معها ومع تقرير المدقق الخارجي المرفق

جمهورية العراق
نقابة المحاسبين والمدققين
تصادق على صفة عضوية المحاسب
الاسم: سهيب محمود
التوقيع: .....

مصرف الثقة الدولي الإسلامي
شركة مساهمة خاصة
بغداد – جمهورية العراق
قائمة الدخل والدخل الشامل الآخر المنفصلة للسنة المنتهية في 31 كانون الأول 2024

قائمـــة (ب) - المنفصلة	الايضاح	للسنة المنتهية في 31 كانون الاول 2024 دينار عراقي	2023 دينار عراقي
إيرادات الصيرفة الإسلامية			
الإيرادات المتحققة من عمليات المرابحة	23	2,993,434,656	2,167,120,551
أرباح موجودات مالية بالتكلفة المطفأة	24	721,153,820	850,961,510
إيراد موجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال قائمة الدخل	25	1,912,000	78,920,615
مجموع إيراد الصيرفة الإسلامية		**3,716,500,476**	**3,097,002,676**
يطرح أرباح حسابات الودائع الاستثمارية		(99,885,969)	(255,913,153)
يطرح مصاريف تأمين شركة ضمان الودائع		(58,663,000)	(74,001,000)
صافي إيرادات الصيرفة الإسلامية		**3,557,951,507**	**2,767,088,523**
العمولات			
صافي إيراد العمولات	26	10,572,735,639	11,983,416,139
إيراد العملات الأجنبية	27	(197,318,017)	(2,786,000,696)
إيراد العمليات الأخرى	28	1,038,263,769	2,669,623,418
مجموع العمولات	26	**11,413,681,391**	**11,867,038,861**
صافي إيرادات الصيرفة الإسلامية والعمولات		**14,971,632,898**	**14,634,127,384**
المصاريف			
نفقات الموظفين	29	3,682,162,210	4,128,815,148
إطفاء موجودات حق الاستخدام	12	237,735,825	326,397,922
تكاليف التمويل / التزامات التأجير	12	35,896,286	45,744,903
مصاريف الإيجارات	29	92,055,409	18,673,250
مصروفات أخرى	30	8,689,899,754	6,330,844,964
استهلاكات والإطفاءات	10،11	2,397,603,155	2,384,700,570
الخسارة الائتمانية المتوقعة / ذمم البيوع المؤجلة مرابحة	8	(22,965,067)	145,769,043
الخسارة الائتمانية المتوقعة / القرض الحسن	9	139,542,171	(169,249,213)
الخسارة الائتمانية المتوقعة / استثمارات			-
الخسارة الائتمانية المتوقعة / ائتمان تعهدي	18	(3,172,684,929)	1,524,571,735
الخسارة الائتمانية المتوقعة / مصارف	4،5	67,889,698	(1,561,106,040)
الخسارة الائتمانية المتوقعة مدينوا الاعتمادات وخطابات الضمان	13	195,159,350	562,438,100
مخصصات أخرى	18	89,989,155	56,530,816
مجموع المصاريف		**12,432,283,017**	**13,794,131,198**
صافي الربح (الخسارة) قبل الضريبة		2,539,349,881	839,996,186
ينزل ضريبة الدخل	19	(361,212,000)	(858,566,000)
الربح (الخسارة) بعد الضريبة		**2,178,137,881**	(18,569,814)
صافي الربح (الخسارة) والدخل الشامل الآخر		**2,178,137,881**	**(18,569,814)**

تعتبر الإيضاحات المرفقة جزء من هذه القوائم المالية وتقرأ معها ومع تقرير المدقق الخارجي المرفق

المحاسب ع /32417	المدير لمالي	المدير المفوض	رئيس مجلس الادارة
حيدر سلمان خزعل	نبيل محمود يوسف	لطيف حميد علوان	منشد حطاب محمد خليفه الكنشداوي

جمهورية العراق
مجلس مهنة مراقبة وتدقيق الحسابات
امانة سر المجلس
نصادق على صحة ختم وتوقيع مراقب الحسابات وانه مزاول لمهنة مراقبة وتدقيق الحسابات لسنة ٢٠٢٥ استنادا الى المادة (٦- أ-اولا) من نظام ممارسة المهنة رقم (٣) لسنة ١٩٩٩ المعدل دون اي مسؤولية عن محتويات هذه البيانات المالية.
رقم الوصل ٦١٢ تاريخ ٦/ ٢/ التوقيع

للسنة المنتهية في 31 كانون الأول 2024

قائمـــة (جـ) - المنفصلة	راس المال المدفوع	الاحتياطي القانوني	الاختياري/احتياطي توسعات*	الأرباح (الخسائر)المدورة	اجمالي حقوق المساهمين
	دينار عراقي	دينار عراقي	دينار عراقي	دينار عراقي	دينار عراقي
الرصيد في بداية السنة	250,000,000,000	351,946,863	3,009,040,554	-418,337,339	252,942,650,078
الربح (الخسارة) للفترة				2,178,137,881	2,178,137,881
المحول الى الاحتياطيات		108,907,137		(108,907,137)	0
الرصيد في نهاية السنة	**250,000,000,000**	**460,854,000**	**3,009,040,554**	**1,650,893,405**	**255,120,787,959**

- بموجب موافقة البنك المركزي العراقي بكتابهم المرقم بالعدد 13893/5/9 والمؤرخ في 2024/11/17 على تحويل مبلغ (2) مليار دينار من حساب احتياطي توسعات الى الأرباح المدورة شرط موافقة الهيئة العامة للمصرف

لسنة المنتهية في 31 كانون الأول 2023

قائمـــة (جـ)- المنفصلة	راس المال المدفوع	الاحتياطي القانوني	الاختياري/احتياطي توسعات	الأرباح (الخسائر)المدورة	اجمالي حقوق المساهمين
	دينار عراقي	دينار عراقي	دينار عراقي	دينار عراقي	دينار عراقي
الرصيد في بداية السنة	250,000,000,000	351,946,863	3,009,040,554	(399,767,525)	252,961,219,892
الربح (الخسارة) للفترة	-	-	-	(18,569,814)	(18,569,814)
الرصيد في نهاية السنة	**250,000,000,000**	**351,946,863**	**3,009,040,554**	**(418,337,339)**	**252,942,650,078**

تعتبر الإيضاحات المرفقة جزء من هذه القوائم المالية وتقرأ معها ومع تقرير المدقق الخارجي المرفق

قائمـــة (د) - المنفصلة	ايضاح	للسنة المنتهية في 31 كانون الاول	
		2024 دينار عراقي	2023 دينار عراقي
التدفقات النقدية من الأنشطة التشغيلية:			
صافي (الخسارة) الربح قبل الضريبة	الدخل	2,539,349,881	839,996,186
تعديلات لبنود غير نقدية:			
الاندثار والاطفاء	10،11	2,397,603,155	2,384,700,570
خسائر (أرباح) استبعاد ممتلكات ومعدات	10	(12,953,471)	2,762,577
إطفاء موجودات حق استخدام	12	237,735,825	326,397,922
إطفاء تكاليف التمويل/التزامات التأجير	12	35,896,286	45,744,903
تأثير تغير أسعار الصرف على النقد وما في حكمة	27	197,318,017	2,767,718,778
موجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال بيان الدخل غير متحققة		-	18,479,760
مخصصات أخرى	18	86,624,652	38,400,565
الخسائر الائتمانية المتوقعة – الائتمان التعهدي	18	(3,172,684,929)	1,524,571,735
الخسائر الائتمانية المتوقعة – الائتمان النقدي	7،8	116,577,104	(23,480,170)
الخسائر الائتمانية المتوقعة – المصارف	4،5	67,889,698	(1,739,858,640)
الخسائر الائتمانية المتوقعة – الاخرى	13	195,159,350	562,438,100
التدفقات النقدية من عمليات التشغيل قبل التغير في بنود رأس المال العامل		2,688,515,568	6,747,872,286
التغير في بنود رأس المال العامل:			
ذمم بيوع مؤجلة مرابحة للأمر بالشراء	7	63,040,803,292	(52,162,662,115)
القرض الحسن	8	905,535,385	347,541,071
موجودات أخرى	13	(5,118,722,794)	(4,602,304,989)
حسابات الجارية	14	764,807,701	(53,932,013,662)
تأمينات نقدية	17	8,572,013,332	(5,417,630,865)
مخصص تعويض نهاية الخدمة المدفوع	18	(16,024,225)	(117,478,900)
مطلوبات أخرى	20	(3,745,541,768)	3,101,431,080
التدفقات النقدية (المستخدمة في) من الأنشطة التشغيلية		**67,091,386,491**	**(106,035,246,094)**
ضريبة الدخل المدفوعة	19	(598,235,000)	(1,862,331,000)
صافي التدفقات النقدية (المستخدمة في) من الأنشطة التشغيلية		**66,493,151,491**	**(107,897,577,094)**
التدفقات النقدية من عمليات الاستثمار:			
موجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال بيان الدخل			1,191,197,050
شراء ممتلكات ومعدات ودفعات على حساب مشاريع تحت التنفيذ	10	(693,174,060)	(11,863,996,514)
أرباح الشركة التابعة مقاولات للمصرف عام 2024/2023	10	639,228,045	-
شراء موجودات غير ملموسة	11	(225,671,380)	(113,986,130)
المتحصل من بيع الاصول	10	161,110,000	156,288,652
صافي التدفقات النقدية المستخدمة في عمليات الاستثمار		(118,507,395)	(10,630,496,942)
التدفقات النقدية من عمليات التمويل:			
الحسابات الاستثمارية	21	539,402,227	(6,263,983,141)
(دفعات) إيجار التمويل	12	(506,444,286)	(335,654,081)
قروض- البنك المركزي العراقي	16	(6,665,432,581)	(4,281,689,601)
صافي التدفقات النقدية من عمليات التمويل		(6,632,474,640)	(10,881,326,823)
تأثير تغير أسعار الصرف على النقد وما في حكمة	27	(197,318,017)	(2,767,718,778)
صافي الزيادة (النقص) في النقد وما في حكمه		59,544,851,439	(132,177,119,637)
النقد وما في حكمه في بداية السنة		197,415,568,489	329,592,688,126
النقد وما في حكمه في نهاية السنة		256,960,419,928	**197,415,568,489**

تعتبر الإيضاحات المرفقة جزء من هذه القوائم المالية وتقرأ معها ومع تقرير المدقق الخارجي المرفق

قائمة المركز المالي الموحدة	31 كانون الأول 2024 دينار عراقي	31 كانون الأول 2023 دينار عراقي
الموجودات:		
نقد وأرصدة لدى البنك المركزي العراقي	263,669,094,512	187,187,419,622
أرصدة لدى بنوك ومؤسسات مصرفية	344,811,784	12,280,385,496
موجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال بيان الدخل		-
موجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال بيان الدخل الشامل الاخر	1,300,000,000	1,300,000,000
استثمارات الشركات التابعة	3,438,296,215	24,492,419,750
ذمم بيوع مؤجلة مرابحة للأمر بالشراء – بالصافي	25,732,275,964	88,750,114,189
القرض الحسن والميسرة - بالصافي	1,964,511,426	3,009,588,982
ممتلكات ومعدات – بالصافي	62,895,618,861	46,146,979,047
موجودات غير ملموسة - بالصافي	1,715,454,316	2,073,428,123
موجودات حق الاستخدام	882,126,877	831,375,992
موجودات أخرى	28,243,544,521	30,273,879,659
مجموع الموجودات	**390,185,734,476**	396,345,590,860
المطلوبات:		
حسابات العملاء الجارية	33,407,014,156	40,125,637,754
حسابات بنوك ومؤسسات مصرفية	5,004,429,006	2,051,174,993
قروض- البنك المركزي العراقي	24,237,779,828	30,903,212,409
تأمينات نقدية	61,131,276,337	52,559,263,005
مخصصات أخرى	3,319,840,060	6,421,924,562
مخصص ضريبة الدخل	1,184,374,000	1,468,354,000
التزامات التأجير	747,632,896	882,244,489
مطلوبات أخرى	4,525,871,027	8,315,769,405
مجموع المطلوبات	**133,558,217,310**	**142,727,580,617**
حسابات العملاء الاستثمارية	875,000,001	335,597,774
مجموع المطلوبات والحسابات الاستثمارية	**134,433,217,311**	**143,063,178,391**
حقوق المساهمين:		
رأس المال المدفوع	250,000,000,000	250,000,000,000
احتياطي قانوني	772,107,748	648,602,270
احتياطي اختياري /توسعات	1,009,040,554	3,009,040,554
الأرباح (الخسائر) المدورة	3,971,368,863	(375,230,355)
صافي حقوق المساهمين	**255,752,517,165**	**253,282,412,469**
مجموع المطلوبات والحسابات الاستثمارية وحقوق المساهمين	390,185,734,476	396,345,590,860

عن شركة مصرف الثقة الدولي الإسلامي – شركة مساهمة خاصة – بغداد- جمهورية العراق

رئيس مجلس الإدارة **منشد حطاب محمد خليفة المنشداوي**	**المدير المفوض** **لطيف حميد علوان**	**المدير لمالي** **نبيل محمود يوسف**

المحاسب ع /32417
حيدر سلمان خزعل

خضوعنا لتقريرنا المرقم بالعدد 155/م المؤرخ في 2025/05/11

شركة عبد الحسين عبد العظيم الياسري وشركاؤه
لمراقبة وتدقيق الحسابات / تضامنية

تعتبر الإيضاحات المرفقة جزء من هذه القوائم المالية وتقرأ معها ومع تقرير المدقق الخارجي المرفق

قائمة الدخل الموحدة	للسنة المنتهية في 31 كانون الاول	
	2024 دينار عراقي	2023 دينار عراقي
إيرادات الصيرفة الإسلامية		
الإيرادات المتحققة – ذمم البيوع المؤجلة	2,993,434,656	2,167,120,551
أرباح موجودات مالية بالتكلفة المطفأة	721,153,820	879,807,650
صافي إيرادات استثمارات الشركات التابعة	2,427,068,500	131,858,000
أرباح (خسائر) موجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال قائمة الدخل	1,912,000	78,920,615
مجموع إيراد الصيرفة الإسلامية	**6,143,568,976**	**3,257,706,816**
يطرح أرباح حسابات الودائع الاستثمارية	(99,885,969)	(255,913,153)
يطرح مصاريف تامين ضمان الودائع	(58,663,000)	(74,001,000)
صافي إيرادات الصيرفة الإسلامية	**5,985,020,007**	**2,927,792,663**
صافي إيراد العمولات	10,572,735,639	11,983,416,139
إيراد العملات الأجنبية	(197,318,017)	(2,786,000,696)
إيراد العمليات الأخرى	1,038,263,769	2,669,383,418
مجموع العمولات	**11,413,681,391**	**11,866,798,861**
صافي إيرادات الصيرفة الإسلامية والعمولات	**17,398,701,398**	**14,794,591,524**
المصاريف		
نفقات الموظفين	3,784,579,810	4,193,741,888
إطفاء موجودات حق الاستخدام	237,735,825	326,397,922
تكاليف التمويل / التزامات التأجير	35,896,286	45,744,903
مصاريف الإيجارات	92,055,409	18,673,250
مصروفات أخرى	10,428,617,131	6,463,660,536
استهلاكات والإطفاءات	2,640,043,863	2,441,728,562
الخسارة الائتمانية المتوقعة / ذمم البيوع المؤجلة مرابحة	(22,965,067)	145,769,043
الخسارة الائتمانية المتوقعة / القرض الحسن	139,542,171	(169,249,213)
الخسارة الائتمانية المتوقعة / استثمارات		-
الخسارة الائتمانية المتوقعة / ائتمان تعهدي	(3,172,684,929)	1,524,571,735
الخسارة الائتمانية المتوقعة / مصارف	67,889,698	(1,561,106,040)
الخسارة الائتمانية المتوقعة مدينوا الاعتمادات وخطابات الضمان	195,159,350	562,438,100
مخصصات أخرى	89,989,155	56,530,816
مجموع المصاريف	14,515,858,702	14,048,901,502
صافي الربح (الخسارة) قبل الضريبة	2,882,842,696	745,690,022
ينزل ضريبة الدخل	(412,738,000)	(957,049,000)
الربح (الخسارة) بعد الضريبة	**2,470,104,696**	**(211,358,978)**
بنود الدخل الشامل		
صافي الربح (الخسارة) والدخل الشامل الأخر	**2,470,104,696**	**(211,358,978)**

تعتبر الإيضاحات المرفقة جزء من كافة القوائم المالية وتقرأ معها وتقرير المدقق الخارجي المرفق

المحاسب ع /32417	المدير لمالي	رئيس مجلس الادارة
حيدر سلمان خزعل	نبيل محمود يوسف	منشد حطاب محمد خليفه المنشداوي
	المدير المفوض	
	لطيف حميد علوان	

للسنة المنتهية في 31 كانون الأول 2024

قائمـــة (جـ)- الموحدة	راس المال المدفوع	الاحتياطي القانوني	الاختياري/احتياطي توسعات	الأرباح (الخسائر)المدورة	اجمالي حقوق المساهمين
	دينار عراقي	دينار عراقي	دينار عراقي	دينار عراقي	دينار عراقي
الرصيد في بداية السنة	250,000,000,000	648,602,270	3,009,040,554	(375,230,355)	253,282,412,469
الربح (الخسارة) للفترة	-	-	-	2,470,104,696	2,470,104,696
المحول الى الاحتياطيات	-	123,505,478	-	(123,505,478)	-
المحول الى الأرباح المدورة*	-	-	(2,000,000,000)	2,000,000,000	-
الرصيد في نهاية السنة	250,000,000,000	772,107,748	1,009,040,554	3,971,368,863	255,752,517,165

- بموجب موافقة البنك المركزي العراقي بكتابهم المرقم بالعدد 13893/5/9 والمؤرخ في 2024/11/17 على تحويل مبلغ (2) مليار دينار من حساب احتياطي توسعات الى الأرباح المدورة شرط موافقة الهيئة العامة للمصرف

للسنة المنتهية في 31 كانون الأول 2023

قائمـــة (جـ)- الموحدة	راس المال المدفوع	الاحتياطي القانوني	الاختياري/احتياطي توسعات	الأرباح (الخسائر)المدورة	اجمالي حقوق المساهمين
	دينار عراقي	دينار عراقي	دينار عراقي	دينار عراقي	دينار عراقي
الرصيد في بداية السنة	250,000,000,000	620,699,359	3,009,040,554	(135,968,466)	253,493,771,447
الربح (الخسارة) للفترة	-	-	-	(211,358,978)	(211,358,978)
المحول الى الاحتياطيات	-	27,902,911		(27,902,911)	-
الرصيد في نهاية السنة	250,000,000,000	648,602,270	3,009,040,554	(375,230,355)	253,282,412,469

1 معلومات عامة

1.1 إن مصرف الثقة الدولي الإسلامي هو شركة مساهمة خاصة عراقية مسجل بموجب شهادة التأسيس المرقمة م ش/01 -69098 تاريخ 19/نيسان/2009 ومركزه الرئيسي محافظة بغداد برأسمال قدره 100 مليار دينار عراقي، تم تأسيسه بموجب موافقة وزارة التجارة – دائرة تسجيل الشركات من خلال تحويل اسم ونشاطها من شركة المرج العالمية للتحويل المالي (شركة تحويل مالي) الى مصرف الثقة الدولي الإسلامي (مصرف إسلامي) بموجب كتابهم رقم 4844 بتاريخ 9 أذار 2016، علماً أن المصرف استكمل كافة الإجراءات القانونية بذلك التاريخ، حيث أصبح المصرف الخلف القانوني لشركة المرج العالمية للتحويل المالي.

1.2 بموجب قرار الهيئة العامة بجلستها المنعقدة بتاريخ 29 نيسان 2017 والمتضمن زيادة رأس مال المصرف بمبلغ (150) مليار دينار وذلك من خلال الاكتتاب حيث تم تغطية الاكتتاب بالكامل، علما أن المصرف قد استكمل كافة الإجراءات المتعلقة بهذه الزيادة لدى وزارة التجارة/ دائرة تسجيل الشركات بكتابهم المرقم ش/هـ/01 -27721 بتاريخ 13 أيلول 2017.

1.3 يقوم المصرف بتقديم جميع الأعمال المالية والمصرفية والاستثمارية واستيراد وبيع وشراء المعادن الثمينة والأحجار الكريمة وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية ويخضع في أعماله لأحكام قانون البنك المركزي العراقي والمصارف الإسلامية النافذين.

1.4 باشر المصرف ممارسة أعماله المصرفية الإسلامية بتاريخ 10 أذار 2016 وذلك من خلال أمواله الذاتية.

1.5 تم إقرار البيانات المالية كما هي في 31 كانون الأول 2024 من قبل مجلس إدارة المصرف بتاريخ 2025/05/07.

1.6 تم إقرار البيانات المالية كما هي في 31 كانون الأول 2024 من قبل الهيئة الشرعية بتاريخ 2025/05/14

2 أسس إعداد البيانات المالية:

2.1 تم إعداد البيانات المالية للمصرف وفقاً للمعايير المحاسبية الإسلامية الصادرة عن هيئة المُحاسبة والمُراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية الملائمة للنظام الأساسي للمصرف والمتفق مع القواعد والمبادئ الشرعية التي تحددها هيئة الرقابة الشرعية للمصرف ووفقاً للقوانين المحلية النافذة وتعليمات البنك المركزي العراقي، وفي حال عدم وجود معايير صادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية تتعلق ببنود البيانات المالية يتم تطبيق المعايير الدولية للتقارير المالية والتفسيرات الصادرة حولها بما يتفق مع المعايير الشرعية لحين صدور معايير إسلامية لها .

2.2 قام المصرف بتطبيق المعايير المحاسبية الإسلامية الصادرة عن هيئة المُحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (AAOIFI) في إعداد البيانات المالية للسنة المنتهية في 31 كانون الأول 2018 وذلك بموجب قانون المصارف الإسلامية رقم 43 لسنة 2015.

2.3 تم إعداد البيانات المالية وفقاً لمبدأ التكلفة التاريخية باستثناء الموجودات المالية والمطلوبات المالية والتي تظهر بالقيمة العادلة بتاريخ البيانات المالية.

2.4 أسس توحيد البيانات المالية تتضمن القوائم المالية الموحدة للمصرف وشركاته التابعة له والممولة من أموال المصرف الذاتية والخاضعة لسيطرته وتتحقق السيطرة عندما يكون للمصرف القدرة على التحكم في السياسات المالية والتشغيلية للشركات للتابعة وذلك للحصول على منافع من أنشطتها، ويتم استبعاد المعاملات والأرصدة والإيرادات والمصروفات فيما بين المصرف وشركاته التابعة، وعند اعداد قوائم مالية منفصلة للمصرف يتم اظهار الاستثمارات في الشركات الساندة بالتكلفة ويمتلك المصرف كما في 31 كانون الأول الشركات الساندة إيضاح رقم (9).

2.5 أن الدينار العراقي هو عملة إظهار البيانات المالية والذي يمثل العملة الرئيسية لبلد للمصرف.

3 السياسات المحاسبية الهامة:

- عند إعداد البيانات المالية فإن الاجتهادات الهامة المعدة من قبل الإدارة في تطبيق السياسات المحاسبية للمصرف بما في ذلك المصادر الهامة لتقديرات عدم التيقن في تطبيق السياسات المحاسبية عند إعداد البيانات المالية هي نفسها المعدة والمطبقة كما في 31 كانون الأول 2023:

3.1 المعيار الدولي لأعداد التقارير المالية رقم (9) والمعيار المحاسبي الإسلامي رقم (30):

- تم اتباع تعليمات تطبيق المعيار الدولي للتقارير المالية رقم (9) والصادرة عن البنك المركزي العراقي المرقم بالعدد 466/6/9 بتاريخ 2018/12/26 والمتعلقة باحتساب الخسارة الائتمانية المتوقعة، قام المصرف بأعداد متطلبات نموذج احتساب الخسائر الائتمانية المتوقعة وقد طبق المصرف التعليمات وتم الاعتراف بأثر تطبيق التعليمات في الأول من كانون الثاني 2019 والمعيار المحاسبي الإسلامي رقم (30) المشابهة الى حد كبير بمتطلبات المعيار الدولي رقم (9) و تعليمات تطبيق المعيار الدولي والصادرة البنك المركزي العراقي، ويتم احتساب الخسارة الائتمانية المتوقعة بشكل مقارن مع تعليمات تسهيل المصارف رقم (4) وتثبيت القيد المحاسبي في البيانات المالية للطريقة الأكثر تحفظاً (أيهما أكثر).ويتم احتساب الخسارة الائتمانية المتوقعة اليا اعتباراً من عام 2024.

3.2 المعيار الدولي لأعداد التقارير المالية رقم (16) عقود الإيجار

- قام المصرف بتطبيق المعيار الدولي لأعداد التقارير المالية رقم (16) الإيجارات في الأول من كانون ثاني 2019 الذي حل محل الإرشادات الموجودة بشأن عقود الإيجار بما في ذلك معيار المحاسبة الدولي رقم (17) عقود الإيجار والتفسير الدولي رقم (4) تحديد ما إذا كان ترتيب ما ينطوي على عقد إيجار وتفسير لجنة التفسيرات السابقة رقم (15) عقود الإيجار التشغيلي وتفسير لجنة التفسيرات السابقة رقم (27) تقويم جوهر المعاملات التي تأخذ الشكل القانوني لعقد الإيجار، صدر المعيار الدولي لأعداد التقارير المالية رقم (16) في كانون الثاني 2016 وهو ساري المفعول للفترات المالية التي تبدأ في أو بعد الأول من كانون الثاني 2019، وينص المعيار الدولي لأعداد التقارير المالية رقم (16) على ان جميع عقود الإيجار والحقوق والالتزامات التعاقدية المرتبطة بها يجب الاعتراف بها عموما في قائمة المركز المالي للمصرف، ما لم تكن المدة 12 شهراً أو اقل أو عقد إيجار لأصول منخفضة القيمة وبالتالي فان التصنيف المطلوب بموجب معيار المحاسبة الدولي رقم (17) الإيجارات في عقود التأجير التشغيلي أو التمويلي تم ألغاه بالنسبة للمستأجرين لكل عقد إيجار ، يعترف المستأجر بالتزام مقابل التزامات الإيجار المتكبدة في المستقبل وفي المقابل يتم رسملة الحق في استخدام الأصل المؤجر وهو ما يعادل عموما القيمة الحالية لمدفوعات الإيجار المستقبلية مضافاً اليها التكاليف المنسوبة مباشرة والتي يتم إطفاؤها على مدى العمر الإنتاجي .

3.3 الاستثمارات في الموجودات المالية:

3.3.1 اولاً: أدوات حقوق الملكية: -

تسجل أدوات حقوق الملكية دائماً بالقيمة العادلة ضمن إحدى المحفظتين التاليتين:

3.3.1.1 المحفظة الأولى: موجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال قائمة الدخل، وتسجل بالقيمة العادلة وكذلك التغيرات اللاحقة في القيمة العادلة في قائمة الدخل.

3.3.1.2 المحفظة الثانية: موجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال حقوق الملكية (الدخل الشامل الأخرى)، حيث تسجل أدوات حقوق الملكية ضمن هذه المحفظة بالقيمة العادلة وتسجل التغيرات اللاحقة في القيمة العادلة ضمن بند احتياطي القيمة العادلة في جانب حقوق الملكية.

3.3.1.3 في حالة التخلص الفعلي من أدوات حقوق الملكية المدرجة ضمن محفظة موجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال حقوق الملكية/ أو إلغاء الاعتراف بها لا يتم تدوير رصيد التغير في القيمة العادلة إلى قائمة الدخل ويتم تحويلها إلى بند الأرباح المدورة ضمن حقوق الملكية (إيرادات بيع موجودات مالية).

3.3.1.4 توزيعات الأرباح التي تحصل على أدوات حقوق الملكية المدرجة ضمن أي من المحفظتين أعلاه تسجل في قائمة الدخل.

3.3.1.5 لا يسمح بإعادة التصنيف من أو إلى المحفظتين أعلاه بعد التصنيف لأول مرة لهذه الموجودات المالية (حقوق الملكية).

3.3.1.6 لا يسمح بتصنيف أدوات حقوق الملكية ضمن محفظة موجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال قائمة الدخل إلا إذا كانت الأدوات مدرجة في سوق نشط ويمكن إجراء تداول فعلي عليها، وفي هذه المرحلة يتوجب تداولها خلال فترة أقصاها (6) أشهر من تاريخ الاقتناء وبخلاف ذلك تسجل تلك الأدوات ضمن محفظة موجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال حقوق الملكية عند اقتنائها لأول مرة. (أي من محفظة الموجودات المالية بالقيمة العادلة من خلال قائمة الدخل الى الموجودات المالية بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل).

3.3.2 ثانيا: أدوات الدين: -

3.3.2.1 *المحفظة الأولى: التكلفة المطفأة*

3.3.2.2 - تسجل الموجودات المالية (أدوات الدين) ضمن هذه المحفظة بالتكلفة ولا تخضع لمتطلبات قياس القيمة العادلة، أن يكون الهدف من اقتناء الأدوات المدرجة في هذه المحفظة هو حصراً تحصيل التدفقات النقدية التعاقدية المتمثلة بكل من أصل الدين والعائد على ذلك الأصل يجب ألا يكون لدى المصرف نية للتخلص من هذه الأدوات قبل حلول موعد الاستحقاق المتعاقد عليه، إلا في حالات محدودة مثل: حالات بيع غير مادية أو غير متكررة أو قريبة من موعد ويتم قيد العائد المتحقق على هذه الأدوات في قائمة الدخل.

3.3.2.3 المحفظة الثانية: أدوات الدين غير النقدية من خلال حقوق الملكية

3.3.2.4 *تدرج في هذه المحفظة أدوات الدين التي تكون نية المصرف حيالها إما الاحتفاظ بها حتى موعد الاستحقاق لتحصيل التدفقات النقدية* التعاقدية لها أو البيع (محفظة لإدارة السيولة) يتم قياس هذه الأدوات بالقيمة العادلة وتسجل التغيرات اللاحقة في القيمة العادلة ضمن بند احتياطي القيمة العادلة. يسجل العائد المتحقق على هذه الأدوات في قائمة الدخل نظرا لأن هذه الأدوات تسجل بالقيمة العادلة وتخضع في ذات الوقت لاحتساب الخسارة الائتمانية المتوقعة فإن هناك تقاص يتم بين التغير في القيمة العادلة والخسارة الائتمانية المتوقعة وبحيث يكون للتدني (الخسارة الائتمانية المتوقعة) الأولوية في الاعتراف/التسجيل.

3.3.2.5 المحفظة الثالثة: أدوات الدين غير النقدية بالقيمة العادلة من خلال قائمة الدخل

3.3.2.6 يسجل العائد المتحقق على هذه الأدوات في قائمة الدخل لا تخضع الأدوات ضمن هذه المحفظة إلى قياس الخسارة الائتمانية المتوقعة عادةً

3.4 الإيرادات والمكاسب والخسائر المُخالفة للشريعة الإسلامية

- يتم أثبات الإيرادات والمكاسب والخسائر المترتبة على المصرف المخالفة للشريعة الإسلامية (إن وجدت) بتسجيلها في حساب خاص يظهر في المركز المالي ضمن مطلوبات أخرى ولا يتم تسجيلها في بيان الدخل والدخل الشامل ويتم الصرف منه على أوجه الخير وفق ما تقرره هيئة الرقابة الشرعية.

3.5 الزكاة

- تقع مسؤولية اخراج الزكاة تقع على المساهمين وأصحاب حسابات الاستثمار المطلقة، وليست على المصرف لعدم وجود تخويل لإخراجها ولعد توفر قانون لتحصيلها وعدم نص النظام الأساسي او قرارات الهيئة العامة او توكيل من المساهمين بذلك، لذا فان على المساهم وصاحب حساب الاستثمار المطلق تزكية اسهمه عند تحقق الشروط والضوابط الشرعية للزكاة مع الاخذ بعين الاعتبار ما يلي:

3.5.1 إذا كانت النية عن شراء الأسهم هي المتاجرة والتداول فانه يزكي القيمة السوقية للأسهم.

3.5.2 إذا كانت النية عند شراء الأسهم هي الحصول على الأرباح وليست المتاجرة فانه يزكي قيمة الموجودات الزكوية مضافاً اليها الربح المتحقق سواء وزع ام لم يوزع.

3.6 عقود المُرابحة

- تتمثل هذه العقود في بيع السلعة بمثل ثمنها الأول الذي اشتراها به البائع (المصرف) مع زيادة ربح معلوم متفق عليه. وقد يكون البيع مرابحة عادية وتسمى (المرابحة البسيطة) ويمتهن فيها المصرف التجارة فيشتري السلع دون الحاجة إلى الاعتماد على وعد مسبق بشرائها من عميل ، ثم يعرضها بعد ذلك للبيع مرابحة بثمن وربح يتفق عليه ، أو يكون البيع مرابحة مقترنه بوعد من العميل أي أن المصرف لا يشتري السلعة إلا بعد تحديد العميل لرغباته ووجود وعد مسبق بالشراء وتسمى عندئذٍ (المرابحة للأمر بالشراء) ، هذا ويحق للعميل توكيل المصرف ببيع السلعة نيابة عنه لطرف ثالث وتحويل ثمن السلعة الى حساب العميل بعد استلامه من المشتري (الطرف الثالث) .

3.6.1 يقوم المصرف بتطبيق مبدأ الإلزام في الوعد في عقود المُرابحة للأمر بالشراء وبما يتوافق مع المعايير هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الاسلامية، وفي حالة نكول العميل يقوم المصرف ببيع السلعة والرجوع على الامر بالشراء بالضرر الفعلي.

3.6.2 يتم إثبات ذمم المرابحات عند حدوثها بقيمتها الاسمية ويتم قياسها في نهاية السنة المالية على أساس صافي القيمة النقدية المُتوقع تحقيقها.

3.6.3 يتم إثبات الأرباح عند التعاقد في عقود المُرابحة نقداً أو إلى أجل لا يتجاوز السنة المالية.

3.6.4 يتم إثبات إيرادات البيوع المُؤجلة لأجل يتجاوز السنة المالية بتوزيعها على السنوات المالية المُستقبلية لفترة الأجل بحيث يُخصص لكل سنة مالية نصيبها من الأرباح بغض النظر عما إذا تم التسليم نقداً أم لا.

3.6.5 يتم تعليق دخل البيوع المؤجلة غير المنتجة وفق تعليمات البنك المركزي العراقي ولا يتم الاعتراف بها ضمن قائمة الدخل، اما بخصوص ذمم البيوع المؤجلة والممولة من أموال المصرف الذاتية ومعد لها مخصص خسارة ائتمانية فيتم نقلها الى خارج قائمة المركز المالي بموافقة البنك المركزي العراقي في ظل عدم جدوى الإجراءات المتخذة لتحصيليها فانه يتم تنزيلها من الخسارة الائتمانية والارباح المعلقة ان وجدت ويتم تحويل أي فائض في المخصص ان وجد الى قائمة الدخل والدخل الشامل الأخرى وفي حال وجود نقص فيتم تسجيله ضمن قائمة الدخل والدخل الشامل الأخرى، ويتم إضافة المتحصل من الذمم التي تم نقلها الى خارج الميزانية سابقا الى قائمة الدخل والدخل الشامل الأخرى.

3.7 الشركات التابعة

- عند إعداد قوائم مالية منفصلة للمصرف كمنشأة مستقلة يتم إظهار الاستثمارات في الشركات التابعة بالتكلفة أو بصافي القيمة التحصيلية بحالة التصفية.

3.8 القيمة العادلة للموجودات المالية

3.8.1 إنَّ أسعار الإغلاق (شراء/ بيع) في تاريخ البيانات المالية في أسواق نشطة تُمثل القيمة العادلة للأدوات المالية التي لها أسعار سوقية وفي حال عدم توفر أسعار فعلية أو عدم وجود تداول نشط لبعض الأدوات المالية أو عدم نشاط السوق فيتم تقدير قيمتها العادلة بمُقارنتها بالقيمة السوقية الحالية لأداة مالية مُشابهة لها إلى حد كبير.

3.8.2 تهدف طرق التقييم إلى الحصول على قيمة عادلة تعكس توقعات السوق وتأخذ بالاعتبار العوامل السوقية وأيّ أخطار او منافع مُتوقعة عند تقدير قيمة الموجودات المالية، وفي حال وجود موجودات مالية يتعذر قياس قيمتها العادلة بشكل يعتمد عليه فيتم إظهارها بالتكلفة بعد تنزيل أي تدني في قيمتها.

3.9 الممتلكات والمعدات

3.9.1 تظهر الممتلكات والمعدات حسب نموذج التكلفة كسياسة محاسبية بعد تنزيل الاستهلاك المُتراكم وأي تدني في قيمتها، ويتم استهلاك الممتلكات والمعدات عندما تكون جاهزة للاستخدام بطريقة القسط الثابت على مدى العمر الإنتاجي المُتوقع لها باستخدام النسب السنوية التالية:

مباني	2٪
الآن ومعدات	٪20
وسائط نقل	٪20
أثاث وأجهزة مكتبية	٪20
ديكورات وقواطع	٪20

3.9.2 يتم مُراجعة العمر الإنتاجي للممتلكات والمعدات في نهاية كل سنة مالية، فإذا كانت توقعات العمر الإنتاجي تختلف عن التقديرات المُعدّة سابقاً يتم تسجيل التغيّر في التقدير للسنوات اللاحقة باعتباره تغيّر في التقديرات.

3.9.3 عندما يقل المبلغ الممكن استرداده من أي من الممتلكات والمعدات عن صافي قيمتها الدفترية فإنّه يتم تخفيض قيمتها إلى القيمة المُمكن استردادها وتُسجل خسارة التدني في بيان الدخل.

3.9.4 يتم استبعاد الممتلكات والمعدات عند التخلص منها أو عندما لا يكون هنالك منافع مستقبلية متوقعة من استخدامها أو من التخلص منها.

3.9.5 يتم الاعتراف بتدني قيمة الأصل (المعيار الدولي رقم 36) كخسارة تظهر في قائمة الدخل ويتم تخفيض قيمة الأصل بمقدار التدني عن طريق انشاء مجمع لخسارة التدني ويظهر مطروحا من الأصل ويمكن عكس خسارة انخفاض القيمة للأصول التي سبق وتم الاعتراف بتدني قيمتها في فترات سابقة ، في حالة ارتفاع القيمة العادلة فيتم الغاء مجمع خسارة تدني القيمة بحد اعلى يمثل ما سبق وان تم الاعتراف به في الفترات السابقة كخسارة تدني ،وكذلك يتم الاعتراف بالاندثار على قيمة الخسارة المستردة كونها لم يتم احتساب اندثار عليها في الفترات السابقة.

3.9.6 عدم الاعتراف بالزيادة (فائض اعادة التقييم) بالدفاتر المحاسبية نظراً لاستخدام سياسة نموذج التكلفة ، ويتم تقييم العقارات دوريا كلما دعـت الحاجة اومن ثلاثة الى خمس سنوات،

3.10 مشاريع تحت التنفيذ

- تظهر المشاريع تحت التنفيذ بالتكلفة وتتضمن كلفة الإنشاءات والمعدات والمصاريف المباشرة، ولا يتم استهلاك المشاريع تحت التنفيذ ألا حين اكتمال الموجودات المتعلقة بها لتصبح جاهزة للاستخدام.

3.11 الموجودات غير الملموسة

- يتم تسجيل الموجودات غير الملموسة التي يتم الحصول عليها من خلال طريقة أخرى غير الاندماج بالتكلفة.
- يتم تصنيف الموجودات غير الملموسة على أساس تقدير عمرها الزمني لفترة مُحددة أو لفترة غير مُحددة. ويتم إطفاء الموجودات غير الملموسة التي لها عمر زمني مُحدد خلال هذا العمر ويتم قيد الإطفاء في الدخل والدخل الشامل. أمّا الموجودات غير الملموسة التي لها عمر زمني غير مُحدد فيتم مُراجعة التدني في قيمتها في تاريخ البيانات المالية ويتم تسجيل أي تدني في قيمتها في بيان الدخل والدخل الشامل.
- لا يتم رسملة الموجودات غير الملموسة الناتجة عن أعمال المصرف ويتم تسجيلها في بيان الدخل والدخل الشامل في نفس السنة.
- يتم مُراجعة أي مُؤشرات على تدني قيمة الموجودات غير الملموسة في تاريخ البيانات المالية. كذلك يتم مُراجعة العمر الزمني لتلك الموجودات ويتم إجراء أي تعديلات على السنوات اللاحقة.
- تظهر البرامج والأنظمة في المركز المالي بالتكلفة بعد تنزيل الإطفاء المتراكم، ويتم إطفاؤها عندما تكون جاهزة للاستخدام بطريقة القسط الثابت على مدى العمر الإنتاجي المتوقع لها بنسبة 20٪ سنويا.

3.12 الاستثمار في العقارات:

- يتم اقتناء عقارات أو أراضٍ أو جزءا منها بغرض الحصول على إيراد دوري أو الاحتفاظ بها لغرض توقع زيادة في قيمتها المستقبلية أو الاثنتين معا
- يتم تسجيل الاستثمار في العقارات بالتكلفة وتشمل المصروفات التي يمكن تحديد منشأها مباشرة.
- يتم التسجيل الاحق لهذه الاستثمارات حسب نموذج التكلفة مطروحا منه الاندثار ومخصص التدني ان وجد ويمثل الاندثار توزيعا نظاميا لتكلفة الموجود على سنوات عمره الإنتاجي.
- يتم الإفصاح عن القيمة العادلة لهذه الاستثمارات حسب اخر تقييم معتمد ضمن البيانات المالية المعدة للنشر.

3.13 ضريبة الدخل:

- تحسب نفقات الضرائب المستحقة على أساس الأرباح الخاضعة للضريبة، وتختلف الأرباح الخاضعة للضريبة عن الأرباح المعلنة في البيانات المالية لان الأرباح المعلنة تشمل إيرادات غير خاضعة للضريبة أو مصاريف غير قابلة للتنزيل في السنة المالية وإنما في سنوات لاحقة أو الخسائر المتراكمة المقبولة ضريبيا أو بنود ليست خاضعة أو مقبولة التنزيل لأغراض ضريبية.
- تحسب الضرائب بموجب النسب الضرائبية المقررة بموجب قانون ضريبة الدخل الساري المفعول. بلغت نسبة الضريبة الفعالة على المصارف 15% حسب آخر قانون ضريبي مشرع.

3.14– التقاص:

- يتم أجراء تقاص بين الموجودات المالية والمطلوبات المالية وإظهار المبلغ الصافي في بيان المركز المالي فقط عندما تتوفر الحقوق القانونية الملزمة وكذلك عندما يتم تسويتها على أساس التقاص أو يكون تحقّق الموجودات وتسوية المطلوبات في نفس الوقت.
-

3.15 - تحقق الإيرادات والاعتراف بالمصاريف:

- يتم الاعتراف بالإيرادات والمصاريف على أساس الاستحقاق باستثناء إيرادات البيوع المُؤجلة للتمويلات غير العاملة فلا يتم الاعتراف بها كإيرادات ويتم تسجيلها لحساب الإيرادات المُعلقة.
- يتم تسجيل العمولات كإيرادات عند تقديم الخدمات المُتعلقة بها.
-

3.16 تاريخ الاعتراف بالموجودات المالية:

- يتم الاعتراف بشراء وبيع الموجودات المالية في تاريخ المتاجرة (تاريخ التزام المصرف ببيع أو شراء الموجودات المالية).

3.17 العملات الأجنبية:

3.17.1 يتم تسجيل المعاملات التي تتم بالعملات الأجنبية خلال السنة بأسعار الصرف السائدة في تاريخ إجراء المعاملات.

3.17.2 يتم تحويل أرصدة البنود النقدية حسب اسعار العملات الأجنبية السائدة في تاريخ بيان المركز المالي والمعلنة من المصرف المركزي العراقي.

3.17.3 يتم الاعتراف بفروقات أسعار الصرف التي تنشأ من البنود النقدية في بيان الدخل.

3.17.4 يتم الاعتراف بفروقات أسعار الصرف لبنود (غير نقدية) مثل الممتلكات والمعدات بند احتياطي القيمة العادلة ضمن حقوق المساهمين، ويتم الاعتراف بها في بيان الدخل والدخل الشامل الاخر عند التصرف او التخلص منها.

3.17.5 يتم الاعتراف بالإيرادات والمصروفات الناتجة عن تغير سعر الصرف في بيان الدخل.

3.18 -النقد وما في حكمه

- هو النقد والأرصدة النقدية التي تستحق خلال مدة ثلاثة أشهر، وتتضمن: النقد والأرصدة لدى البنك المركزي العراقي والأرصدة لدى البنوك والمؤسسات المصرفية وتنزل حسابات البنوك والمؤسسات المصرفية التي تستحق خلال مدة أكثر من ثلاثة أشهر.

3.19 استخدام التقديرات

- أن أعداد البيانات المالية وتطبيق السياسات المحاسبية يتطلب من إدارة المصرف القيام بتقديرات واجتهادات تؤثر في مبالغ الموجودات والمطلوبات المالية الإفصاح عن الالتزامات المحتملة. كما أن هذه التقديرات والاجتهادات تؤثر في الإيرادات والمصاريف والمخصصات. وبشكل خاص يتطلب من إدارة المصرف إصدار أحكام واجتهادات هامة لتقدير مبالغ التدفقات النقدية المستقبلية وأوقاتها. ان التقديرات المذكورة مبنية بالضرورة على فرضيات وعوامل متعددة لها درجات متفاوتة من التقدير وعدم التيقن وان النتائج الفعلية قد تختلف عن التقديرات وذلك نتيجة التغيرات الناجمة عن أوضاع وظروف تلك التقديرات في المستقبل و نعتقد بأن تقديراتنا المعتمدة في البيانات المالية معقولة وهي تشمل بشكل رئيسي ما يلي:

3.19.1 يتم تكوين مخصص- الخسارة الائتمانية المتوقعة لقاء التدني في التسهيلات الممولة ذاتياً من قبل المصرف اعتمادا على تطبيق معيار رقم (9) والمعيار الاسلامي رقم (30) وتعليمات الإرشادية الصادرة عن البنك المركزي العراقي.

3.19.2 يتم تكوين مخصص لقاء القضايا المقامة ضد المصرف ان وجدت اعتمادا على دراسة قانونية معدة من قبل مستشاري المصرف والتي بموجبها يتم تحديد المخاطر المحتمل حدوثها في المستقبل، ويعاد النظر في تلك الدراسات بشكل دوري.

3.19.3 يتم تكوين مخصص مكافأة نهاية الخدمة وفقا قانون العمل بحيث يستحق العامل الذي انتهت خدمة مكافأة نهاية خدمة اجر (2) أسبوعين من كل سنة خدمة اداها لدى صاحب العمل.

3.19.4 تقوم الإدارة بإعادة تقدير الأعمار الإنتاجية للمعدات والممتلكات بشكل دوري لغايات احتساب الاستهلاكات السنوية اعتمادا على الحالة العامة لتلك الأصول وتقديرات الأعمار الإنتاجية المتوقعة في المستقبل، ويتم اخذ خسارة التدني في بيان الدخل وفائض اعادة التقييم في بيان الدخل الشامل الاخر.

3.19.5 يتم تحميل السنة المالية بما يخصها من نفقات ضريبة الدخل وفقا للأنظمة والقوانين والمعايير المحاسبية الإسلامية الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية ويتم احتساب وأثبات مخصص الضريبة اللازم.

3.19.6 مستويات القيمة العادلة: يتطلب المعيار تحديد وإفصاح عن المستوى في تسلسل القيمة العادلة الذي تصنف بموجبه مقاييس القيمة العادلة كاملة وفصل قياسات القيمة العادلة وفقاً للمستويات المحددة في المعايير الدولية للتقارير المالية. الفرق بين المستوى (2) والمستوى (3) لمقاييس القيمة العادلة يعني تقييم ما إذا كانت المعلومات أو المدخلات يمكن ملاحظتها ومدى أهمية المعلومات التي لا يمكن ملاحظتها مما يتطلب وضع أحكام وتحليل دقيق للمدخلات المستخدمة لقياس القيمة العادلة بما في ذلك الأخذ بالاعتبار كافة العوامل التي تخص الأصل أو الالتزام.

3.19.7 تقوم الإدارة بمراجعة دورية للموجودات المالية والتي تظهر بالكلفة لتقدير أي تدني في قيمتها ويتم أخذ هذا التدني (إن وجد) في بيان الدخل والدخل الشامل.

3.19.8 إن استخدام التقديرات قد ينتج عنها أخطار هامة من الممكن أن تؤدي إلى تعديلات جوهرية.

3.19.9 نعتقد بأن تقديراتنا المعتمدة في البيانات المالية معقولة ومتماثلة مع التقديرات المتبعة في نهاية العام 2023.

3.20 ضمان الودائع

- صدر نظام ضمان الودائع المصرفية رقم (3) لسنة 2016 والذي اجاز للبنك المركزي العراقي ان يمنح ممارسة ضمان الودائع المصرفية لشركة مساهمة تأسس وفق احكام قانون الشركات رقم (21) لسنة 1997، بهدف تحقيق المصلحة العامة للمجتمع عن طريق حماية أموال المودعين وزيادة ثقتهم بالجهاز المصرفي، ويترتب عليها رسوم يتحملها المصرف من أمواله الذاتية.

3.21 المعايير الصادرة وتحت المراجعة والاعداد- الهيئة (أيوفي)

3.21.1 المعايير الشرعية:

- تم اعتماد المعايير الشرعية لهيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (أيوفي) كمتطلبات تنظيمية إلزامية في المؤسسات المالية الإسلامية.
-

3.21.1.1 المعايير الشرعية الصادرة

- المعيار الشرعي رقم (55): المسابقات والجوائز
- المعيار الشرعي رقم (56): ضمان مدير الاستثمار
- المعيار الشرعي رقم (57): الذهب وضوابط التعامل به
- المعيار الشرعي رقم (58): إعادة الشراء
- المعيار الشرعي رقم (59): بيع الدين
- المعيار الشرعي رقم (60): الوقف
- المعيار الشرعي رقم (61): بطاقات الدفع

3.21.1.2 *المعايير الشرعية تحت المراجعة*

- المعيار الشرعي رقم (2) بشأن بطاقة الحسم وبطاقة الحسم الآجل وبطاقة الائتمان
- المعيار الشرعي رقم (17) بشأن صكوك الاستثمار
- المعيار الشرعي رقم (18) بشأن القبض
- المعيار الشرعي رقم (19) بشأن القرض
- المعيار الشرعي رقم (20) بشأن بيوع السلع في الأسواق المنظمة

3.21.1.3 *المعايير الشرعية قيد الإعداد*

- المعيار الشرعي بشأن حق الانتفاع العقاري
- المعيار الشرعي بشأن الصكوك
- المعيار الشرعي بشأن تحول البنك التقليدي إلى مصرف إسلامي
- المعيار الشرعي بشأن الإجارة والإجارة المنتهية بالتمليك
- المعيار الشرعي بشأن البناء والتشغيل والإعادة
- المعيار الشرعي بشأن الشركة ذات الغرض الخاص
- المعيار الشرعي بشأن العمولات والرسوم
- المعيار الشرعي بشأن الإجارة الموصوفة بالذمة
- المعيار الشرعي بشأن تنقية الأسهم المختلطة من الكسب غير المشروع
- المعيار الشرعي بشأن حساب الخيرات
- المعيار الشرعي بشأن مخاطر الملكية في صيغ التمويل
- المعيار الشرعي بشأن المشاركات الزراعية وتطبيقاتها المعاصرة
- المعيار الشرعي بشأن العهدة المالية.

3.21.1.4 *مسودات المعايير الشرعية*

- مسودة ضمان مدير الاستثمار
- مسودة المسابقات والجوائز
- مسودة المعيار الشرعي الجديد بشأن الصكوك

3.21.2 المعايير المحاسبية الاسلامية:

3.21.2.1 *معيار المحاسبة المالية رقم (1) (المعدل في 2021) " العرض العام والافصاح في القوائم المالية"*

أصدرت هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية هذا المعيار ويحل محل المحاسبة المالي (1) "العرض العام والافصاح في القوائم المالية للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية. ويقدم مفاهيم اشباه حقوق الملكية المدرجة وموجودات مدرجة خارج بيان المركز المالي خاضعة للإدارة والدخل الشامل لتعزيز المعلومات المقدمة لمستخدمي البيانات المالية.

وأبرز التعديلات على المعيار ما يلي:

- أصبح الإطار المفاهيمي المعدل جزءاً لا يتجزأ من معايير المحاسبة المالية الصادرة عن هيئة المراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية.
- تم إضافة مصطلح اشباه حقوق الملكية في المعيار والذي يمثل مفهوم أوسع بحيث يشمل "حسابات الاستثمار المشترك" والمعاملات الأخرى التي تكون على شكل هياكل مماثلة وبالمثل، يستخدم الان المصطلح الاوسع "موجودات خارج قائمة المركز المالي خاضعة للإدارة بدلاً من "حسابات الاستثمار المقيدة".
- تم تضمين مفهوم الدخل الشامل الاخر مع خيار اعداد قائمة واحدة وهي مزيج من قائمة الخل وقائمة الدخل الشامل الاخر او اعداد القائمتين بشكل منفصل، وتم اختيار المصرف قائمة واحدة.
- تم إضافة قائمة جديدة "قائمة الدخل والاسناد المتعلقة بأشباه حقوق الملكية".
- الغاء قائمة القرض الحسن كقائمة رئيسية.
- تم تحسين افصاحات الأطراف ذات العلاقة والاحداث اللاحقة ومبدأ الاستمرارية.
- تم تحسين الافصاحات المتعلقة بالعملات الأجنبية وتقارير القطاعات.

طبق المصرف التغيرات في عرض وافصاحات معينة ولم يكن للتطبيق تأثير جوهري على مبدأ الاعتراف والقياس.

3.21.2.2 معيار المحاسبة المالية رقم (40) " التقارير المالية لنوافذ التمويل الاسلامي"

- يحسن هذا المعيار ويحدد متطلبات اعداد التقارير المالية المطبقة على المؤسسات المالية التقليدية التي تقدم خدمات مالية إسلامية ويحل محل معيار المحاسبة المالية رقم (18)"الخدمات المالية الإسلامية المقدمة من قبل المؤسسات المالية التقليدية، يتطلب هذا المعيار من المؤسسات المالية التقليدية التي تقدم خدمات مالية إسلامية من خلال نوافذ التمويل الإسلامي ان تعد وتقدم القوائم المالية لنوافذ التمويل الإسلامي بما يتماشى مع متطلبات هذا المعيار ومعايير المحاسبة المالية الأخرى الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية .ويوفر هذا المعيار مبادئ التقارير المالية بما في ذلك متطلبات العرض والافصاح المطبقة على نوافذ التمويل الإسلامي.
- ولا ينطبق هذا المعيار على المصرف.

3.21.2.3 معيار المحاسبة المالية رقم (44) " تحديد السيطرة على الموجودات ومشروعات الاعمال"

يهدف معيار المحاسبة المالية الإسلامي رقم (44) الى وضع مبادئ تقييم ما إذا كانت المؤسسة تسيطر على الموجودات ومشروعات الاعمال سواء في حالة الموجودات محل العقد القائم على الهيكل التشاركي (بحيث تحدد ما إذا كانت داخل او خارج الميزانية) وكذلك لغرض توحيد القوائم المالية للمؤسسات المساندة
لم ينتج أي إثر على تطبيق هذا المعيار.

3.21.2.4 معيار المحاسبة المالية رقم (42) " العرض والا فصاحات في البيانات المالية للمؤسسات التكافل"

أصدرت هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية معيار المحاسبة رقم (42) في سنه 2022 ويحل محل معيار المحاسبة رقم (12) "العرض العام والا فصاحات في البيانات المالية لشركات التامين الإسلامية" ويحدد هذا المعيار متطلبات عرض القوائم المالية والا فصاحات ذات العلاقة لمؤسسات التكافل ويهدف هذا المعيار الى تحسين عرض البيانات المالية للمؤسسات التكافل من خلال تقديم متطلبات افصاح إضافية تهدف الى تعزيز الشفافية.
يسري هذا المعيار على فترات التقارير المالية التي تبدأ في او بعد اول كانون الثاني 2025 مع السماح بالتطبيق المبكر إذا تم تطبيقه مع معيار المحاسبة المالية رقم (43) "المحاسبة عن التكافل: الاعتراف والقياس". ولا يتوقع ان يكون له إثر على المصرف.

3.21.2.5 معيار المحاسبة المالية رقم (43) " المحاسبة عن التكافل: الاعتراف والقياس"

أصدرت هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية معيار المحاسبة رقم (43) في سنه 2022 ويحل هذا المعيار محل معيار المحاسبة المالية رقم (13) "الإفصاح عن أسس تحديد وتوزيع الفائض او العجز في شركات التامين الإسلامية، ويتطرق هذا المعيار الى مبادئ الاعتراف وقياس ترتيبات التكافل والمعاملات ذات العلاقة وينبغي قراءة المعيار مع معيار المحاسبة المالية رقم (42) "العرض والا فصاحات في البيانات المالية لمؤسسات التكافل".

يسري هذا المعيار على فترات التقارير المالية التي تبدأ في او بعد اول كانون الثاني 2025 مع السماح بالتطبيق المبكر إذا تم تطبيقه مع معيار المحاسبة المالية رقم (42) " العرض والا فصاحات في البيانات المالية لمؤسسات التكافل ". ولا يتوقع ان يكون له إثر على المصرف.

3.21.2.6 معيار المحاسبة المالية رقم (45) " اشباه حقوق الملكية (بما في ذلك حسابات الاستثمار)"

أصدرت هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية معيار المحاسبة رقم (45) في سنه 2023. ويصف هذا المعيار مبادئ التقارير المالية المتعلقة بأدوات الاستثمار التشاركية (بما في ذلك حسابات الاستثمار) التي تتحكم فيها مؤسسة مالية إسلامية بالموجودات الأساسية (بصفته شريك عامل في الغالب)، نيابة عن أصحاب المصلحة بخلاف حقوق ملكية المساهمين. عادة ما تكون هذه الأدوات (بما في ذلك على وجه الخصوص حسابات الاستثمار غير المقيدة) في الأحوال العادية مؤهلة للمحاسبة في بيان المركز المالي وتسجل كأشباه حقوق ملكية.
يوفر هذا لمعيار أيضا المعايير العامة للمحاسبة في بيان المركز المالي لأدوات الاستثمار التشاركية وشبة حقوق الملكية، بالإضافة الى التجميع والاعتراف وإلغاء الاعتراف والقياس والعرض والافصاح عن اشباه حقوق الملكية، وكما يتناول المعيار التقرير المالي المتعلق بأدوات اشباه حقوق الملكية الأخرى وبض القضايا المحددة ويقدم مفهوم اشباه حقوق الملكية في معيار المحاسبة المالي رقم (1)" العرض العام والا فصاحات في القوائم المالية" المعدل في عام 2021).
يسرى هذا المعيار على الفترات المالية التي تبدأ في او بعد اول كانون ثاني 2026، ولا يتوقع ان يكون له إثر جوهري على المصرف.

3.21.2.7 *معيار المحاسبة المالية رقم (46) " الأصول غير المدرجة في الميزانية الخاصة للإدارة"*

أصدرت هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية معيار المحاسبة رقم (46) في سنه 2023 ويحل هذا المعيار جانب العرض والافصاح محل معيار المحاسبة المالية رقم (27) "حسابات الاستثمار" ويحدد هذا المعيار تصنيف الموجودات غير المدرجة في الميزانية الخاصة للإدارة والمبادئ ذات الصلة بأعداد التقارير المالية بما يتماشى مع الاطار المفاهيمي لهيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية لأعداد التقارير المالية ويشمل المعيار الجوانب الاعتراف والالغاء والاعتراف اللاحق وقياس الموجودات المتعلقة بالموجودات خارج الميزانية العمومية الخاصة للإدارة بالإضافة الى ذلك متطلبات تقديم التقارير والالتزامات المالية المترتبة من قبل المؤسسة، ويتكامل المعيار ايضاً مع متطلبات العرض والافصاح التي تتماشى بشكل خاص مع متطلبات معيار المحاسبة المالية رقم (1) "العرض العام والا فصاحات في القوائم المالية"(المعدل في 2021) فيما يتعلق بالإفصاح عن الموجودات خارج الميزانية الخاصة للإدارة.

3.21.3 معايير محاسبية تحت المراجعة

- معيار المحاسبة المالية رقم (3) المرابحة والمرابحة الامر بالشراء
- معيار المحاسبة المالية رقم (8) الاجارة والاجارة المنتهية بالتملك.
- دمج معايير المحاسبة المالية الحالية بشأن التامين الإسلامي.

3.21.4 معايير محاسبية تحت الاعداد

- معيار محاسبة الصكوك.
- معيار محاسبة الوعد.

3.21.5 معايير الحوكمة والتدقيق والأخلاقيات:

يتم اعتماد معايير الحوكمة والتدقيق والأخلاقيات، إما كليًا أو جزئيًا كمتطلبات تنظيمية إلزامية في بعض الدول، كما تتبع هذه المعايير العديد من شركات الاستشارات الشرعية، وشركات التدقيق، وشركات التأمين التكافلي، وشركات التمويل غير المصرفية، ومؤسسات سوق رأس المال، ومؤسسات التعليم والتدريب، والعلماء والمتخصصين في الشريعة في جميع أنحاء العالم.

3.21.5.1 *المعايير الحوكمة والتدقيق والاخلاقيات الصادرة*

- تعيين هيئة الرقابة الشرعية وتكوينها وتقريرها (إعادة تصنيف)
- الرقابة الشرعية (إعادة تصنيف)
- الرقابة الشرعية الداخلية.
- لجنة المراجعة والحوكمة للمؤسسات المالية الإسلامية.
- استقلالية هيئة الرقابة الشرعية.
- بيان مبادئ الحوكمة في المؤسسات المالية الإسلامية.
- المسؤولية الاجتماعية للشركة: السلوك والإفصاح في المؤسسات المالية الإسلامية.
- ميثاق أخلاقيات المحاسب والمراجع الخارجي للمؤسسات المالية الإسلامية.
- ميثاق أخلاقيات العاملين في المؤسسات المالية الإسلامية.

4 نقد وأرصدة لدى البنك المركزي العراقي:

إن تفاصيل هذا البند هي كما يلي:

دينار عراقي

الايضاح	31 كانون الاول	
	2024	2023
نقد في الخزينة	204,869,547,610	130,052,541,220
أرصدة لدى البنك المركزي العراقي:		-
حسابات جارية وتحت الطلب	34,243,964,092	39,566,549,675
الاحتياطي القانوني	9,263,077,432	9,016,618,570
احتياطي خطابات الضمان	13,300,423,636	9,362,660,101
حسابات المزاد	-	(811,761,580)
ينزل:	-	-
الخسارة الائتمانية المتوقعة	(56,725,620)	-
المجموع	261,620,287,150	187,186,607,986

4.1 باستثناء الاحتياطي النقدي القانوني يوجد رصيد محجوز لدى البنك المركزي العراقي بمبلغ (510) مليون لقاء تسجيل شركات تحت التأسيس كما في 31 كانون الأول 2024 و31 كانون الأول 2023.

4.2 تم احتساب مخصص الخسارة الائتمانية المتوقعة على الأرصدة لدى البنك المركزي العراقي بعملة الدولار الأمريكي.

5 أرصدة لدى البنوك والمؤسسات المصرفية:

إن تفاصيل هذا البند هي كما يلي:

دينار عراقي

الايضاح	31 كانون الاول	
	2024	2023
ارصدة لدى مؤسسات مالية محلية	19,562,215	236,546,124
ارصدة لدى مؤسسات مالية خارجية	336,163,647	12,043,589,372
تأمينات لدى مؤسسات مالية خارجية		-
ينزل:		-
الخسارة الائتمانية المتوقعة	(11,164,078)	-
المجموع	344,561,784	12,280,135,496

5.1 لا يوجد ارصدة نقدية مقيدة السحب كما في 31 كانون الأول 2024 و31 كانون الأول 2023.

5.2 لا يوجد ارصدة لدى المصارف والمؤسسات المصرفية يتقاضى المصرف عليها عوائد كما في 31 كانون الأول 2024 وكما في 31 كانون الأول 2023.

5.3 الحركة على مخصص الخسارة الائتمانية المتوقعة مصارف محلية وخارجية

دينار عراقي

الايضاح	31 كانون الأول 2024			
	المرحلة الأولى	المرحلة الثانية	المرحلة الثالثة	المجموع
الرصيد في بداية السنة	-	-	-	-
الخسارة المتوقعة المضافة	4,379,330	2,780,640	4,004,108	11,164,078
الخسارة المتوقعة المستردة	-	-	-	-
ما تم تحويلة الى المرحلة الأولى	-	-	-	-
ما تم تحويلة الى المرحلة الثانية	-	-	-	-
ما تم تحويلة الى المرحلة الثالثة	-	-	-	-
المجموع	4,379,330	2,780,640	4,004,108	11,164,078

6 موجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال بيان الدخل الشامل الاخر:

إن تفاصيل هذا البند هي كما يلي:

دينار عراقي

الايضاح	31 كانون الاول	
	2024	2023
الشركة العراقية لضمان الودائع	750,000,000	750,000,000
صندوق التكافل الوطنية	550,000,000	550,000,000
المجموع	**1,300,000,000**	**1,300,000,000**

6.1 تظهر الموجودات المالية غير المتوفر لها أسعار سوقية بالتكلفة او أحدث قوائم مالية متوفرة.

7 البيوع المؤجلة المرابحة والمرابحة للأمر بالشراء– بالصافي

إن تفاصيل هذا البند هي كما يلي:

دينار عراقي

الايضاح	31 كانون الاول	
	2024	2023
مُرابحة للأمر بالشراء- افراد	32,509,568,972	79,747,204,497
مُرابحة للأمر بالشراء- شركات	613,854,161	22,167,216,075
ينزل:		
الايرادات مُؤجلة	(2,852,826,892)	(8,627,667,462)
مخصص الخسارة الائتمانية المتوقعة	(4,478,645,193)	(4,501,610,260)
الايرادات المعلقة	(59,675,084)	(35,028,661)
المجموع	**25,732,275,964**	**88,750,114,189**

7.1 بلغت ذمم البيوع المؤجلة/ المرحلة الثالثة مرابحة غير العاملة 4,842,411 ألف دينار أي ما نسبة 14.62% من أجمالي رصيد ذمم البيوع المؤجلة / مرابحة كما في 31 كانون الأول 2024، (ما نسبة 3.95% كما في 31 كانون الأول 2023)

7.2 بلغت ذمم البيوع المؤجلة/ المرحلة الثالثة مرابحة غير العاملة بعد تنزيل الارباح المعلقة والمؤجلة للمرحلة الثالثة مبلغ 4,562,521 ألف دينار أي ما نسبة 13.77% من أجمالي رصيد ذمم البيوع المؤجلة / مرابحة كما في 31 كانون الأول 2023، (ما نسبة 3.86% كما في 31 كانون الأول 2023).

7.3 لا يوجد ديون غير عاملة محولة الى بنود خارج قائمة المركز المالي خلال السنة 31 كانون الأول 2024 و31 كانون الأول 2023.

7.4 كانت الحركة الحاصلة على الإيرادات المُؤجلة كما يلي:

دينار عراقي

الايضاح	31 كانون الاول	
	2024	2023
الرصيد في بداية السنة	8,627,667,462	4,454,439,391
الإضافات	484,449,873	6,227,176,015
ينزل:		
الاستبعاد	(3,549,592,018)	(3,112,163)
المحول للإيرادات	(2,709,698,425)	(2,050,835,781)
الرصيد في نهاية السنة	**2,852,826,892**	**8,627,667,462**

7.5 كانت الحركة الحاصلة على الايرادات المعلقة كما يلي:

دينار عراقي

الايضاح	31 كانون الاول	
	2024	2023
الرصيد في بداية السنة	35,028,661	26,028,688
الأرباح المعلقة خلال السنة	308,382,654	125,284,743
ينزل: المعاد الى الإيرادات	(283,736,231)	(116,284,770)
الرصيد في نهاية السنة	**59,675,084**	35,028,661

7.6 إفصاح الحركة على ذمم البيوع المؤجلة – مرابحة: -

دينار عراقي

الايضاح	31 كانون الأول 2024			
	المرحلة الأولى	المرحلة الثانية	المرحلة الثالثة	المجموع
الرصيد في بداية السنة	91,615,203,067	6,275,886,319	4,023,331,186	101,914,420,572
ذمم البيوع المؤجلة خلال السنة	4,768,976,414	59,206,449	14,596,943	4,842,779,806
ذمم البيوع المؤجلة المسددة	(70,012,849,682)	(2,160,985,818)	(1,459,941,745)	(73,633,777,245)
ما تم تحويلة الى المرحلة الأولى	1,270,659,015	(1,021,578,443)	(249,080,572)	-
ما تم تحويلة الى المرحلة الثانية	(2,417,051,302)	2,603,397,244	(186,345,942)	-
ما تم تحويلة الى المرحلة الثالثة	(460,083,562)	(2,239,768,471)	2,699,852,033	-
المجموع	24,764,853,950	3,516,157,280	4,842,411,903	33,123,423,133

الايضاح	31 كانون الأول 2023			
	المرحلة الأولى	المرحلة الثانية	المرحلة الثالثة	المجموع
الرصيد في بداية السنة	39,626,974,759	2,448,382,876	3,501,499,678	45,576,857,313
ذمم البيوع المؤجلة خلال السنة	67,488,084,084	1,020,222,302	211,435,249	68,719,741,635
ذمم البيوع المؤجلة المسددة	(9,972,772,246)	(1,067,625,081)	(1,341,781,049)	(12,382,178,376)
ما تم تحويلة الى المرحلة الأولى	993,081,956	(274,286,913)	(718,795,043)	-
ما تم تحويلة الى المرحلة الثانية	(4,658,051,875)	4,792,955,074	(134,903,199)	-
ما تم تحويلة الى المرحلة الثالثة	(1,862,113,611)	(643,761,939)	2,505,875,550	-
المجموع	91,615,203,067	6,275,886,319	4,023,331,186	101,914,420,572

7.7 إفصاح الحركة على الخسارة الائتمانية المتوقعة – مرابحة: -

دينار عراقي

الايضاح	31 كانون الأول 2024			
	المرحلة الأولى	المرحلة الثانية	المرحلة الثالثة	المجموع
الرصيد في بداية السنة	1,291,496,310	277,429,509	2,932,684,441	4,501,610,260
الخسارة المتوقعة المضافة	79,160,441	9,421,841	13,607,182	102,189,464
الخسارة المتوقعة المستردة	(35,675,509)	1,207,200,999	(1,296,680,021)	(125,154,531)
ما تم تحويلة الى المرحلة الأولى	48,785,397	(41,252,743)	(7,532,654)	-
ما تم تحويلة الى المرحلة الثانية	(653,521,146)	722,851,362	(69,330,216)	-
ما تم تحويلة الى المرحلة الثالثة	(207,499,202)	(1,098,709,964)	1,306,209,166	-
المجموع	522,746,291	1,076,941,004	2,878,957,898	4,478,645,193

الايضاح	31 كانون الأول 2023			
	المرحلة الأولى	المرحلة الثانية	المرحلة الثالثة	المجموع
الرصيد في بداية السنة	1,650,321,086	427,869,064	2,284,977,967	4,363,168,117
الخسارة المتوقعة المضافة	901,294,421	54,460,448	184,750,760	1,140,505,629
الخسارة المتوقعة المستردة	24,859,040	171,280,147	(1,198,202,673)	(1,002,063,486)
ما تم تحويلة الى المرحلة الأولى	20,483,460	(8,446,394)	(12,037,066)	-
ما تم تحويلة الى المرحلة الثانية	(183,182,490)	192,286,575	(9,104,085)	-
ما تم تحويلة الى المرحلة الثالثة	(1,122,279,207)	(560,020,331)	1,682,299,538	-
المجموع	1,291,496,310	277,429,509	2,932,684,441	4,501,610,260

8 القرض الحسن والميسرة:

إن تفاصيل هذا البند هي كما يلي:

دينار عراقي

الايضاح	31 كانون الاول	
	2024	2023
القرض الحسن	2,411,468,288	3,317,003,673
ينزل		
الخسارة الائتمانية المتوقعة	(446,956,862)	(307,414,691)
المجموع	1,964,511,426	3,009,588,982

8.1 كانت الحركة الحاصلة على القرض الحسن: -

دينار عراقي

الايضاح	31 كانون الأول 2024			
	المرحلة الأولى	المرحلة الثانية	المرحلة الثالثة	المجموع
الرصيد في بداية السنة	2,661,584,442	499,847,952	155,571,279	3,317,003,673
قرض الحسن خلال السنة	19,927,868	10,750,000	-	30,677,868
قرض الحسن المسددة	(726,984,621)	(156,487,983)	(52,740,649)	(936,213,253)
ما تم تحويلة الى المرحلة الأولى	187,440,053	(163,222,673)	(24,217,380)	-
ما تم تحويلة الى المرحلة الثانية	(108,282,604)	127,123,604	(18,841,000)	-
ما تم تحويلة الى المرحلة الثالثة	(111,275,883)	(62,378,367)	173,654,250	-
المجموع	1,922,409,255	255,632,533	233,426,500	2,411,468,288

الايضاح	31 كانون الأول 2023			
	المرحلة الأولى	المرحلة الثانية	المرحلة الثالثة	المجموع
الرصيد في بداية السنة	3,173,514,317	394,607,966	96,422,461	3,664,544,744
قرض الحسن خلال السنة	380,141,199	54,269,423	54,826,840	489,237,462
قرض الحسن المسددة	(721,511,764)	(89,349,357)	(25,917,412)	(836,778,533)
ما تم تحويلة الى المرحلة الأولى	161,727,448	(135,144,121)	(26,583,327)	-
ما تم تحويلة الى المرحلة الثانية	(299,153,738)	319,559,478	(20,405,740)	-
ما تم تحويلة الى المرحلة الثالثة	(33,133,020)	(44,095,437)	77,228,457	-
المجموع	2,661,584,442	499,847,952	155,571,279	3,317,003,673

8.2 كانت الحركة مخصص الخسارة الائتمانية المتوقعة/ القرض الحسن والميسرة

دينار عراقي

الايضاح	31 كانون الأول 2024			
	المرحلة الأولى	المرحلة الثانية	المرحلة الثالثة	المجموع
الرصيد في بداية السنة	111,846,850	39,996,562	155,571,279	307,414,691
الخسارة الائتمانية المضافة	1,179,091	10,383,193	-	11,562,284
الخسارة الائتمانية المسددة	134,135,919	85,390,238	(91,546,270)	127,979,887
ما تم تحويلة الى المرحلة الأولى	10,988,427	(9,564,051)	(1,424,376)	-
ما تم تحويلة الى المرحلة الثانية	(37,356,055)	41,061,325	(3,705,270)	-
ما تم تحويلة الى المرحلة الثالثة	(108,234,780)	(61,067,607)	169,302,387	-
المجموع	112,559,452	106,199,660	228,197,750	446,956,862

الايضاح	31 كانون الأول 2023			
	المرحلة الأولى	المرحلة الثانية	المرحلة الثالثة	المجموع
الرصيد في بداية السنة	257,662,069	122,579,374	96,422,461	476,663,904
الخسارة الائتمانية المضافة	15,862,734	4,354,455	54,826,840	75,044,029
الخسارة الائتمانية المسددة	(111,136,743)	(63,030,195)	(70,126,304)	(244,293,242)
ما تم تحويلة الى المرحلة الأولى	6,794,894	(5,674,786)	(1,120,108)	-
ما تم تحويلة الى المرحلة الثانية	(23,998,786)	25,658,853	(1,660,067)	-
ما تم تحويلة الى المرحلة الثالثة	(33,337,318)	(43,891,139)	77,228,457	-
المجموع	111,846,850	39,996,562	155,571,279	307,414,691

9 استثمارات في الشركات التابعة:

إن تفاصيل هذا البند هي كما يلي:

دينار عراقي

الايضاح	31 كانون الاول	
	2024	2023
الاستثمار في الشركات التابعة *	48,000,000,00	48,000,000,00
المجموع	48,000,000,000	48,000,000,000

9.1 يمتلك مصرف الثقة الدولي الإسلامي كما في 31 كانون الأول 2024، 2023 الشركات التابعة التالية

اسم الشركة	راس المال	نسبة الملكية	طبيعة عمل الشركة	تاريخ المساهمة
شركة عين الثقة العقارية	10,000,000,000	%100	عقارية	24/05/2018
شركة عين الثقة الزراعية	8,000,000,000	%100	زراعية	24/05/2018
شركة ارض الثقة للتجارة العامة	15,000,000,000	%100	تجارية	02/10/2018
شركة الثقة للإجارة	15,000,000,000	%100	الإجارة	02/10/2018

9.2 بموجب موافقة البنك المركزي العراقي على تأسيسها كتاب رقم 22813/3/9 تاريـــخ 2018/10/2 وكتاب رقم 4686/3/9 تاريخ 2018/03/04.

9.3 يتم إظهار الاستثمارات في الشركات التابعة بالتكلفة.

9.4 اهم بنود الشركات التابعة:

بالألف دينار عراقي

الايضاح	31 كانون الاول	
	2024	2023
استثمارات ومشاريع	3,438,296	24,492,419
اجمالي الموجودات	51,890,939	51,670,286
اجمالي حقوق الملكية	49,270,957	48,978,990
صافي أرباح (خسائر) السنة	277,368	418,535

9.5 مشاريع واستثمارات الشركات التابعة كما في 31 كانون الأول 2024:

الإيضاح	المبلغ بالإلف دينار
مشروع انتاج بيض المائدة/ كربلاء	1,466,795
مخزون بضاعة بغرض البيع	1,971,501

10 ممتلكات ومعدات- بالصافي:

إن تفاصيل هذا البند هي كما يلي:

10.1 31 كانون الأول 2024

التكلفة / دينار عراقي	أراضي	مباني	الات ومعدات وأدوات	وسائط نقل	أثاث وأجهزة	ديكورات وقواطع	مشاريع تحت التنفيذ	المجموع
الرصيد في بداية السنة	11,929,981,122	22,204,063,607	922,540,294	1,670,534,451	4,394,762,456	468,872,845	1,351,985,900	42,942,740,675
الاضافات			97,743,000	50,627,350	133,233,710	70,000	411,500,000	693,174,060
منقلات	-	583,561,955	-	-	133,792,000	-	(717,353,955)	-
منقلات الى غير الملموسة							(386,463,900)	(386,463,900)
الاستبعادات	-	-	-	(291,130,641)	(39,223,341)			(330,353,982)
استبعادات / مصاريف							(659,668,045)	(659,668,045)
الرصيد في نهاية الفترة	11,929,981,122	22,787,625,562	1,020,283,294	1,430,031,160	4,622,564,825	468,942,845	-	42,259,428,808

الرصيد في بداية السنة	80,000,000	1,405,422,281	532,115,471	1,292,943,557	2,521,817,045	427,925,073	-	6,260,223,428
اندثار السنة	-	446,669,258	142,461,461	130,336,906	727,461,965	18,964,479	-	1,465,894,069
الاسبعادات				(170,309,136)	(11,888,317)	-	-	(182,197,453)
خسارة التدني								
الاندثار المتراكم والتدني	80,000,000	1,852,091,539	674,576,932	1,252,971,327	3,237,390,693	446,889,552	-	7,543,920,044

صافي القيمة الدفترية	11,849,981,122	20,935,534,023	345,706,362	177,059,833	1,385,174,132	22,053,293	-	34,715,508,764

- بلغت كلفة يوجد ممتلكات ومعدات مستهلكة بالكامل كما في 31 كانون الأول 2024 (2,750,714) ألف دينار عراقي.
- لا يوجد الالتزامات مالية لاقتناء ممتلكات ومعدات مشاريع تحت التنفيذ كما في 31 كانون الاول 2024.

10.3 الحركة على مخصص خسارة تدني الممتلكات والمعدات هي كما يلي:

دينار عراقي

الايضاح	31 كانون الاول	
	2024	2023
الرصيد في بداية السنة	80,000,000	80,000,000
المضاف خلال السنة	-	-
الاستبعاد *	-	-
المجموع	80,000,000	80,000,000

11 موجودات غير ملموسة – بالصافي:

إن تفاصيل هذا البند هي كما يلي:

دينار عراقي

الايضاح	31 كانون الاول	
	2024	2023
الرصيد في بداية السنة	2,035,028,123	2,817,203,990
مناقلات	386,463,900	21,900,000
الإضافات	225,671,380	92,086,130
الإطفاء للسنة	(931,709,087)	(896,161,997)
المجموع	1,715,454,316	2,035,028,123

12 موجودات حق الاستخدام والتزامات التأجير:

إن تفاصيل هذا البند هي كما يلي:

دينار عراقي

الايضاح	31 كانون الأول 2024	
	حق الاستخدام	التزامات التأجير
الرصيد في بداية السنة	831,375,992	882,244,489
إضافات خلال الفترة	873,337,041	873,337,041
الاستبعادات	(584,850,331)	-537,400,634
الإطفاء للفترة	(237,735,825)	-
تكاليف التمويل	-	35,896,286
تعديلات	-	-47,449,697
المدفوع خلال السنة	-	(458,994,589)
المجموع	882,126,877	747,632,896

الايضاح	31 كانون الأول 2023	
	حق الاستخدام	التزامات التأجير
الرصيد في بداية السنة	1,219,568,064	1,233,947,817
إضافات خلال الفترة	140,743,005	140,743,005
الاستبعادات	(202,537,155)	(202,537,155)
الإطفاء للفترة	(326,397,922)	-
تكاليف التمويل	-	45,744,903
المدفوع خلال السنة	-	(335,654,081)
المجموع	831,375,992	882,244,489

13 موجودات أخرى:

إن تفاصيل هذا البند هي كما يلي:

دينار عراقي

الايضاح	31 كانون الاول	
	2024	2023
مصاريف مدفوعة مقدما	143,805,628	105,387,803
ذمم متنوعة	15,196,985,889	600,426,491
غرفة المقاصة	11,496,747,559	18,085,472,665
تأمينات لدى الغير	134,039,560	272,538,000
قرطاسية في المخازن	182,782,344	216,914,443
الحوالات ورواتب الكي كارد	653,923,624	3,557,176,632
البطاقات الائتمانية/نقاط البيع وصراف الي	59,829,917	106,635,043
مدينو الاعتمادات المستندية المدفوعة	104,800,000	104,800,000
مدينو خطابات الضمان	797,683,450	602,524,100
ينزل – الخسارة الائتمانية المتوقعة – مدينو تمهدي	(902,483,450)	(707,324,100)
المجموع	27,868,114,521	22,944,551,077

14 حسابات عملاء جارية وتحت الطلب:

إن تفاصيل هذا البند هي كما يلي:

دينار عراقي

الايضاح	31 كانون الأول 2024		
	افراد	شركات	المجموع
حسابات جارية وتحت الطلب	8,859,983,108	39,339,702,863	48,199,685,971
حسابات ودائع نافذة العملات			
ودائع الادخار	2,281,145,716	-	2,281,145,716
المجموع	11,141,128,824	39,339,702,863	50,480,831,687

الايضاح	31كانون الأول 2023		
	افراد	شركات	المجموع
حسابات جارية وتحت الطلب	9,628,489,694	36,824,914,417	46,453,404,111
حسابات ودائع نافذة العملات	-	28,281	28,281
ودائع الادخار	3,262,591,594	-	3,262,591,594
المجموع	12,891,081,288	36,824,942,698	49,716,023,986

15 البنوك والمؤسسات المصرفية:

إن تفاصيل هذا البند هي كما يلي:
دينار عراقي

الايضاح	31 كانون الاول	
	2024	2023
حسابات جارية وتحت الطلب	5,004,429,006	2,051,174,993
المجموع	5,004,429,006	2,051,174,993

16 قروض طويلة الأجل:

إن تفاصيل هذا البند هي كما يلي:
دينار عراقي

الايضاح	31 كانون الاول	
	2024	2023
قروض طويلة الأجل*	24,237,779,828	30,903,212,409
المجموع	24,237,779,828	30,903,212,409

*تمثل قروض طويلة الأجل / قرض البنك المركزي العراقي لدعم المشاريع المتوسطة والصغيرة.

17 تأمينات نقدية:

إن تفاصيل هذا البند هي كما يلي:
دينار عراقي

الايضاح	31 كانون الاول	
	2024	2023
تأمينات مقابل خطابات الضمان	61,131,276,337	52,559,263,005
تأمينات مقابل الاعتمادات المستندية		-
المجموع	61,131,276,337	52,559,263,005

18 مخصصات أخرى:

إن تفاصيل هذا البند هي كما يلي:

دينار عراقي

الايضاح	31 كانون الأول 2024				
	الرصيد في بداية السنة	المخصص المكون	المخصص المستخدم	تغير اسعار الصرف	الرصيد في نهاية السنة
الخسارة الائتمانية المتوقعة/ ائتمان تعهدي	5,705,284,278	(3,172,684,929)			2,532,599,349
مخصص تعويض نهاية الخدمة	399,599,930	86,624,652	(16,024,225)		470,200,357
مخصص تقلبات الأسعار	681,654				681,654
مخصص مخاطر التشغيل	316,358,700				316,358,700
المجموع	6,421,924,562	(3,086,060,277)	(16,024,225)		3,319,840,060

الايضاح	31 كانون الأول 2023				
	الرصيد في بداية السنة	المخصص المكون	المخصص المستخدم	تغير اسعار الصرف	الرصيد في نهاية السنة
الخسارة الائتمانية المتوقعة/ ائتمان تعهدي	4,223,203,193	1,524,571,735		(42,490,650)	5,705,284,278
مخصص تعويض نهاية الخدمة	439,200,555	35,387,625	(74,988,250)		399,599,930
مخصص تقلبات الأسعار	681,654				681,654
مخصص مخاطر التشغيل	313,345,760	3,012,940			316,358,700
المجموع	4,976,431,162	1,562,972,300	(74,988,250)	(42,490,650)	6,421,924,562

19 مخصص ضريبة الدخل:

إن تفاصيل هذا البند هي كما يلي:

دينار عراقي

الايضاح	31 كانون الاول	
	2024	2023
الرصيد في بداية السنة	598,235,000	1,602,000,000
مخصص الضريبة المكون خلال السنة	361,212,000	598,235,000
ينزل ضريبة الدخل المدفوعة	(598,235,000)	(1,602,000,000)
المجموع	361,212,000	598,235,000

19.1 ضريبة الدخل

الايضاح	31 كانون الاول	
	2024	2023
الربح المحاسبي	2,539,349,881	839,996,186
يضاف		
الغرامات والرسوم والضرائب	2,571,793,850	2,589,279,031
المخصصات/ الخسارة الائتمانية المتوقعة المضافة ومكافأة نهاية الخدمة	492,580,374	2,289,309,694
يطرح		
المخصصات/ الخسارة الائتمانية المتوقعة المستردة	(3,195,649,996)	(1,730,355,253)
صافي الربح الخاضع للضريبة	2,408,074,109	3,988,229,658
ضريبة الدخل المستحقة 15%	361,212,000	598,235,000

19.2 تمثل ضريبة الدخل الظاهرة في قائمة الدخل ما يلي

الايضاح`	31 كانون الاول	
	2024	2023
ضريبة الدخل المستحقة عن أرباح السنة	361,212,000	598,235,000
ضريبة الدخل المدفوعة عن سنوات سابقة	-	260,331,000
المجموع	361,212,000	858,566,000

20 مطلوبات أخرى: -

إن تفاصيل هذا البند هي كما يلي:
دينار عراقي

الايضاح	31 كانون الاول	
	2024	2023
أرباح حسابات الاستثمار غير الموزعة	3,462,457	2,792,387
مصاريف مستحقة	83,878,000	206,174,941
أمانات رسوم طوابع	63,203,726	13,485,449
مستحقات ضريبية وضمان اجتماعي	27,010,325	21,461,183
السفاتج المسحوبة على المصرف	1,637,929,785	5,006,792,181
تأمينات وأمانات مستلمة	269,881,024	281,426,354
مبالغ محجوزة بطلب جهات رسمية	10,000,000	10,000,000
مبالغ مقبوضة لقاء تسجيل شركات	48,500,000	769,000,000
الحوالات	-	8,971,241
ذمم دائنة أخرى	720,185,711	289,489,060
المجموع	2,864,051,028	6,609,592,796

21 حسابات الودائع الاستثمارية:-

إن تفاصيل هذا البند هي كما يلي:
دينار عراقي

الايضاح	31 كانون الاول	
	2024	2023
حسابات استثمارية / أفراد	875,000,001	335,597,774
حسابات استثمارية / شركات	-	-
المجموع	875,000,001	335,597,774

22 الاحتياطيات والأرباح المدورة:

22.1 احتياطي قانوني

وفقا لقانون الشركات العراقي يقتطع ما نسبته 5% (كحد أدنى) من دخل السنة بعد الضرائب كاحتياطي قانوني. لا يجوز أن تزيد المبالغ المتجمعة لهذا الحساب عن 50% من راس مال المصرف. كما لا يجوز توزيع الاحتياطي القانوني أو أية عوائد ناتجة عنه على المساهمين. يجوز الاستمرار في الاقتطاع بموافقة الهيئة العامة للمصرف على ألا يتجاوز الاحتياطي القانوني ما نسبته 100% من راس مال المصرف.

22.2 احتياطي / توسعات

يقتطع ما نسبته 5% من دخل السنة بعد الضرائب والاحتياطي القانوني بناءً على قرار الهيئة العامة للمصرف.

22.3 الأرباح (الخسائر) المدورة:

إن تفاصيل هذا البند هي كما يلي:
دينار عراقي

الايضاح	31 كانون الاول	
	2024	2023
الرصيد في بداية السنة	(418,337,339)	(399,767,525)
أرباح (خسائر) السنة	2,178,137,881	(18,569,814)
المحول الى الاحتياطي القانوني	(108,907,137)	
المحول من احتياطي توسعات*	2,000,000,000	
المجموع	**3,650,893,405**	(418,337,339)

- بموجب موافقة البنك المركزي العراقي بكتاب رقم 13893/5/9 والمؤرخ في 2024/11/17 على تحويل حساب احتياطي توسعات الى الأرباح المدورة شرط استحصال موافقة الهيئة العامة للمصرف، حيث سيتم التوصية على تحويل مبلغ (2) مليار دينار الى حساب الأرباح المدورة في اجتماع الهيئة العامة القادم.

23 إيرادات البيوع المؤجلة:

إن تفاصيل هذا البند هي كما يلي:
دينار عراقي

الايضاح	31 كانون الاول	
	2024	2023
الافراد		
مرابحات للأمر بالشراء	2,127,771,306	1,981,596,560
الشركات		
مرابحات للأمر بالشراء	865,663,350	185,523,991
المجموع	2,993,434,656	2,167,120,551

24 الموجودات المالية بالتكلفة المطفأة

إن تفاصيل هذا البند هي كما يلي:

31 كانون الاول 2024					
رقم الاصدار	القيمة/ ألف دينار	تاريخ الاستحقاق	رقم الاصدار	القيمة/ ألف دينار	تاريخ الاستحقاق
ICD 127	30,000,000	24/01/2024	ICD 132	25,000,000	17/04/2024
ICD 128	30,000,000	11/2/2024	ICD 133	25,000,000	6/05/2024
ICD 129	30,000,000	28/02/2024	ICD 134	25,000,000	22/05/2024
ICD 130	30,000,000	14/03/2024	ICD 135	25,000,000	09/06/2024
ICD 131	30,000,000	1/04/2024			

- شهادات الايداع الاسلامية / البنك المركزي العراقي، تم الدخول في المزاد الصادر عن البنك المركزي العراقي خلال الفترة المالية استحقاق (14) يوم، وتحقق ارباح بمبلغ (721,153,820) دينار عراقي خلال الفترة المالية بعائد 4%.

25 أرباح موجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال بيان الدخل:

إن تفاصيل هذا البند هي كما يلي:
دينار عراقي

الايضاح	*31 كانون الاول*							
	2024				*2023*			
	أرباح متحققة	أرباح (خسائر) التقييم	أرباح موزعة	المجموع	أرباح متحققة	أرباح (خسائر) التقييم	أرباح موزعة	المجموع
سبائك ذهبية	*1,912,000*			*1,912,000*	*43,793,000*	*64,000*		*43,857,000*
صكوك اسلامية					-	*(18,543,760)*	*53,607,375*	*35,063,615*
المجموع	*1,912,000*			*1,912,000*	*43,793,000*	*(18,479,760)*	*53,607,375*	*78,920,615*

26 صافي إيرادات العمولات:

إن تفاصيل هذا البند هي كما يلي:
دينار عراقي

الايضاح	31 كانون الاول	
	2024	2023
عمولة الحوالات	682,107,148	1,068,345,958
عمولة خطابات الضمان	8,954,873,326	9,123,649,437
عمولة الاعتمادات المستندية	-	1,862,541
عمولة القروض الميسرة	-	27,175,000
عمولة مزاد العملة	-	280,000,000
عمولة البطاقات والخدمات الالكترونية	64,508,487	98,755,445
عمولات مصرفية أخرى	1,061,300,635	2,078,485,233
ينزل: - عمولات مصرفية مدينة	(190,053,957)	(694,857,475)
المجموع	10,572,735,639	11,983,416,139

27 أرباح عملات أجنبية:

إن تفاصيل هذا البند هي كما يلي:
دينار عراقي

الايضاح	31 كانون الاول	
	2024	2023
أرباح عملات اجنبية ناتج عن التقييم	(197,318,017)	(2,767,718,778)
أرباح عملات اجنبية ناتج عن التداول	-	(18,281,918)
المجموع	(197,318,017)	(2,786,000,696)

28 الايرادات الاخرى

إن تفاصيل هذا البند هي كما يلي:
دينار عراقي

الايضاح	31 كانون الاول	
	2024	2023
الايجارات المقبوضة من الغير	96,000,000	24,000,000
مبيعات ومطبوعات	126,496,625	176,573,124
بريد هاتف وسويفت	110,918,200	554,350,094
ارباح (خسائر) بيع ممتلكات	12,953,471	(2,762,577)
ادارة الحسابات	347,208,146	240,151,342
عمولات مصرفية متفرقة	340,237,327	1,673,073,435
ايراد كشف وتقييم واستعلام ائتماني	4,450,000	4,238,000
المجموع	1,038,263,769	2,669,623,418

29 نفقات الموظفين:

إن تفاصيل هذا البند هي كما يلي:
دينار عراقي

الايضاح	31 كانون الاول	
	2024	2023
رواتب الموظفين	3,172,402,227	3,601,423,290
مساهمة المصرف في الضمان الاجتماعي	247,300,864	220,448,763
نفقات تدريب الموظفين	35,088,000	26,785,160
مخصصات سفر وإيفاد	21,309,000	23,795,000
ضريبة مدفوعة عن العاملين	206,062,119	243,062,935
تجهيزات عاملين	-	13,300,000
المجموع	3,682,162,210	4,128,815,148

30 مصاريف تشغيلية أخرى:

إن تفاصيل هذا البند هي كما يلي:
دينار عراقي

الايضاح	31 كانون الاول	
	2024	2023
القرطاسية والمطبوعات	174,426,922	102,773,044
بريد وهاتف وسويفت	170,808,260	168,464,637
صيانة العامة	1,097,458,569	500,192,997
رسوم ورخص وضرائب	2,759,929,977	2,589,279,031
إعلانات واشتراكات	1,407,244,145	1,004,026,846
المياه والكهرباء والوقود	248,575,300	183,517,990
ضيافة	23,144,200	35,023,250
تبرعات	100,000,000	
أجور مدقق الحسابات الخارجي	72,000,000	60,000,000
أتعاب مهنية وقانونية	731,199,998	43,877,500
خدمات مصرفية	603,730,231	554,917,908
النقل والبضائع- نقل النقد	1,010,247,525	589,386,500
متفرقة	223,634,627	373,185,261
مكافئات مجلس الإدارة والهيئة الشرعية	67,500,000	126,200,000
المجموع	8,689,899,754	6,330,844,964

31 ارتباطات والتزامات محتملة (خارج قائمة المركز المالي) :

إن تفاصيل هذا البند هي كما يلي:
دينار عراقي

الايضاح	31 كانون الاول	
	2024	2023
خطابات الضمان:	322,919,763,666	249,908,968,578
- دخول عطاء	25,343,241,270	45,435,085,595
- حسن تنفيذ	287,998,322,396	197,873,882,983
- سلف تشغيل	9,578,200,000	6,600,000,000
الاعتمادات المستندية	-	-
المجموع	322,919,763,666	249,908,968,578

31.1 إفصاح الحركة على خطابات الضمان: -

دينار عراقي

الايضاح	31 كانون الأول 2024			
	المرحلة الأولى	المرحلة الثانية	المرحلة الثالثة	المجموع
الرصيد حسب المرحلة	322,658,863,666	-	260,900,000	322,919,763,666
الخسارة الائتمانية المتوقعة	2,403,084,348	-	129,515,001	2,532,599,349

الايضاح	31 كانون الأول 2023			
	المرحلة الأولى	المرحلة الثانية	المرحلة الثالثة	المجموع
الرصيد حسب المرحلة	249,705,294,578	-	203,674,000	249,908,968,578
الخسارة الائتمانية المتوقعة	5,639,147,388	-	66,136,890	5,705,284,278

32 إيضاحات أخرى

32.1 إيضاح نافذة بيع وشراء العملة الأجنبية:

الايضاح	31 كانون الأول 2024	
	المبلغ دولار أمريكي بالألف	الإيرادات والعمولات بالألف دينار عراقي
نافذة بيع وشراء العملات الأجنبية/ حوالات	-	-
نافذة شراء بيع العملات الأجنبية / شركات	-	-
نافذة بيع وشراء العملات الأجنبية / حصة المصرف	-	-
المجموع	-	-

32.2 القضايا المقامة على المصرف

لا يوجد قضايا مقامة ضد المصرف كما في 31 كانون الأول 2024 و31 كانون الأول 2023.، ولا يوجد داعي لرصد مخصص قضايا مقامة ضد المصرف.

33 النقد وما في حكمه:

تفاصيل هذا البند هي كما يلي:

دينار عراقي

الايضاح	31 كانون الأول	
	2024	2023
نقد وأرصدة لدى البنك المركزي العراقي تستحق خلال ثلاثة أشهر	261,620,287,150	187,186,607,986
يضاف: أرصدة لدى بنوك ومؤسسات مصرفية تستحق خلال ثلاثة أشهر	344,561,784	12,280,135,496
يطرح: حسابات البنوك والمؤسسات المصرفية	(5,004,429,006)	(2,051,174,993)
المجموع	256,960,419,928	197,415,568,489

34 حصة السهم من ربح السنة:

أن تفاصيل هذا البند هي كما يلي:

دينار عراقي

الايضاح	31 كانون الأول	
	2024	2023
ربح (خسارة) السنة / البيانات المالية المنفصلة	2,178,137,881	(18,569,814)
ربح (خسارة) السنة / البيانات المالية الموحدة	2,470,104,696	(211,358,978)
المتوسط المرجح لعدد الأسهم	250,000,000,000	250,000,000,000
	فلس/ دينار	فلس/ دينار
الحصة الأساسية والمخفضة للسهم من ربح السنة/ المنفصلة	0/00871	0/00007-
الحصة الأساسية والمخفضة للسهم من ربح السنة/ الموحدة	0/00988	0/00085-

35 أرقام المقارنة:

تمثل أرقام المقارنة في بيان المركز المالي وبيان الدخل والدخل الشامل وبيان التغيرات في حقوق الملكية الأرصدة كما في 31 كانون الأول 2023، تم إعادة تبويب بعض بنود التدفقات النقدية وقائمة الدخل والموجودات الاخرى كما هي بتاريخ 31 كانون الاول 2023 دون أي أثر على القوائم المالية ونتيجة اعمال المصرف.

36 المعاملات مع أطراف ذات علاقة:

يدخل المصرف ضمن نشاطاته الاعتيادية في معاملات مع كبار المساهمين والشركات الشقيقة والإدارة التنفيذية العليا باستخدام نسب المرابحة والعمولات التجارية. وفيما يلي ملخص للمعاملات مع أطراف ذات علاقة:

الايضاح	كبار المساهمين*	مجلس الإدارة	الإدارة التنفيذية	الهيئة الشرعية	الشركات التابعة	31 كانون الاول	
	بالألف دينار عراقي	بالألف دينار عراقي	بالألف دينار عراقي	بالألف دينار عراقي	بالألف دينار عراقي	2024	2023
بنود داخل بيان المركز المالي							
الائتمان النقدي							8,844,913
حسابات جارية واستثمارية	89,816	38,654	608,350		17,073,818	17,810,638	9,776,732
عقود مقاولة فرع الحلة والبصرة							2,060,772
عقد ايجار فرع الرمادي					36,000	36,000	
بنود خارج بيان المركز المالي							
خطابات الضمان	632,100	-	-	-	-	632,100	632,100
كفالات للغير						-	20,000,000
عناصر بيان الدخل							
أرباح وعمولات دائنة	109,314				33	109,347	204,036
أرباح وعمولات مدينة**	0		22,076		675,228	697,304	

* كبار المساهمين (مالكي الاسهم المصدرة من قبل المصرف إذا كانت هذه الملكية تشكل ما نسبته 5% فأكثر).

** تمثل صافي ارباح المقاولات المتحققة للشركة العقارية التابعة للمصرف مبلغ 639,228 ألف دينار (مشروع بناء فرع الحلة ومشروع بناء فرع البصرة) وعقد ايجار فرع الرمادي.

الايضاح	31 كانون الاول	
	2024	2023
	بالألف دينار عراقي	بالألف دينار عراقي
أعضاء مجلس الإدارة*	37,000	80,950
أعضاء الهيئة الشرعية*	30,500	45,250
الإدارة التنفيذية**	580,881	566,875
المجموع	648,381	693,075

*رواتب مجلس الإدارة والهيئة الشرعية ظهرت ضمن إيضاح رقم (30) مصاريف تشغيلية أخرى – بند مكافئات مجلس الإدارة والهيئة الشرعية.

** رواتب الإدارة التنفيذية ظهرت ضمن إيضاح رقم (29) نفقات الموظفين- بند رواتب الموظفين.

37 إدارة المخاطر

- ان الخطر يشكل جزء لا يتجزأ من العمل المصرفي وبعض المخاطر لا يمكن فصلها عن وظيفة التمويل فستظل مخاطر الائتمان هي الابرز في العمل المصرفي طالما كانت وظيفة المصرف هي منح الائتمان. كذلك نشاءة وتزايد ظهور مخاطر العمليات الالكترونية التي اصبحت نقطة التحول الاهم في ظل التطورات العلمية في الصناعة المصرفية الحديثة والتي ادت الى تسريع العلميات وتسهيل الحصول على الخدمات في كافة الامكان وخروج المصارف من الانظمة التقليدية للعمل الى انظمة أكثر حداثة وكذلك أكثر خطرا مما استدعى وضع مزيد من اجراءات الحماية من الهجمات وضوابط امن المعلومات والامن السيبراني.

- ولطالما كان التمويل يعتمد على مصادر تمويل قصيرة أجل واستثمارات المصرف متوسطة وطويلة الأجل وأن التخلص من المخاطر التي تواجه المصارف غير ممكن لكن ممكن وضع خطط لخفض المخاطر او تقليلها او نقلها من خلال وضع القراءات الصحيحة والتحليلات المناسبة، وعلى المصارف التعرف على تلك المخاطر في مراحلها المختلفة وتقدرها باستخدام أساليب علمنة وموضوعية. دأب المصرفيون كما الجهات الرقابية والإشرافية في العديد من دول العالم على تطوير أدوات للتعرف على المخاطر وقياسها، ولأن ما لا يمكن قياسه لا يمكن إدارته فإن قياس المخاطر على اختلاف أنواعها تعتبر أول خطوة لإدارة تلك المخاطر. وتأسسا على ذلك، فان جوهر عمل القسم ينصب في التعرف على تلك المخاطر وقياسها ووضع الاجراءات المناسبة لها وقياس الخطر وأثره ووضع خطط وجداول زمنية تعالج الاحداث كلا حسب درجته.

37.1 مخاطر الائتمان:

يعرف المصرف مخاطر الائتمان على أنها المخاطر الناشئة عن عدم قدرة أو عدم رغبة المتعامل الوفاء بالتزاماته المالية (أصل المبلغ و/أو الأرباح) وفقا للشروط وتواريخ الاستحقاق المتفق عليها مما يتسبب في تكبد المصرف لخسائر مالية.

تقوم دائرة إدارة المخاطر بإدارة مخاطر الائتمان من خلال تطبيق ما ورد في ضوابط إدارة مخاطر الصادر عن البنك المركزي العراقي الذي ينظم ويحكم العملية الائتمانية إضافة الى السياسة الخاصة بالمصرف وذلك بما يتفق مع السياسات والضوابط الصادرة عن البنك المركزي العراقي ويقوم المصرف بمراقبة وضبط اخطار الائتمان من خلال:

37.1.1 إدارة وضبط مخاطر المحفظة الائتمانية من خلال عدد من اللجان وعلى راسها لجنة إدارة المخاطر المنبثقة عن مجلس الإدارة.

37.1.2 مراجعة طلبات الائتمان المصرفية والموافقة عليها من خلال لجان الائتمان وفق صلاحيات محددة وموثوقة ومعتمدة من قبل مجلس الإدارة وتنحصر الصلاحيات الفردية في المبالغ الصغيرة.

37.1.3 مراقبة سقوف الائتمان وخدود المبالغ المسموح بها وإصدار التقارير اللازمة لضمان عدم وجود تجاوزات عن السقوف ومراقبة جودتها.

37.1.4 التنوع في أنشطة التمويل والاستثمارات لتفادي مخاطر التركز والتي تعد من أهم المخاطر التي تتطلب تخصيص قاعدة رأسمالية مقابلها وفقاً للدعامة الثانية الصادرة عن لجنة بازل. وبالتالي , فان سياسة المصرف على المحافظة على نسب كفاية رأس المال تفوق الحدود الدنيا بعد تكوين القاعدة الرأسمالية التحوطية لتغطية مخاطر التركز, ووضع سقوف ملائمة لمختلف انواع التركز بما يتوافق مع بيان تقبل المخاطر والحدود التي يمكن ان تحملها ,ولا تتجاوز هذه السقوف النسب المفروضة والمحددة من قبل البنك المركزي في التعليمات والضوابط الصادرة من قبله، ويمكن ان تنشأ من مخاطر التركز الائتماني لدى افراد او مجموعات او عملاء في مناطق جغرافية معينة او نشاط اقتصادي معين او في أدوات او منتجات معينة او في مدة التمويل او عملة ذات اهمية.

37.1.5 إدارة التمويلات المتعثرة بما يقلل الخسائر الائتمانية المتوقعة.

37.1.6 فصل المهام ما بين مهام المناطة بقطاعات الاعمال والقرار الائتماني.

37.1.7 فصل المهام المتعلقة بالتنفيذ والرقابة على الائتمان.

37.2 قياس مخاطر الائتمان:

- يقوم المصرف بتطبيق الطريقة المعيارية لقياس مخاطر الائتمان وذلك من خلال قياس الموجودات المرجحة بمخاطر الائتمان الواردة في قائمة المركز المالي حسب درجة المخاطر المحددة لكل منها في تطبيق معيار رقم (9) ، حيث يتم تطبيق نظام خاص لتصنيف مخاطر ائتمان متعاملي الأفراد وذلك بهدف تحديد جودة الائتمان لكل متعامل عند المنح ومراقبة هذه الجودة طوال فترة التمويل على أساس دوري لتحديد أي تدهور قد يحدث في جودة التمويل الممنوح، وتقييم جودة التسهيلات لكامل المحفظة الائتمانية بشكل دوري، والذي سينعكس بدوره على أسس منح الائتمان وتسعيره وتم البدء بمشروع تصنيف متعاملي والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة .

37.3 مخففات مخاطر الائتمان:

- يقوم المصرف باستخدام مخففات مخاطر الائتمان المختلفة (مثل ضمانات عقارية، مالية، إلخ) ووفقا مخففات مخاطر الائتمان المعتمدة في المصرف، وذلك للتحوط من مخاطر الائتمان التي يتعرض لها ولتخفيف أثرها على المصرف – ما أمكن - حيث يتم تحديد حجم وقيمة الضمانات المطلوبة استنادا إلى المعايير المحددة في سياسة مخففات مخاطر الائتمان المعتمدة.

37.4 حاكمية تطبيق تعليمات المعيار الدولي للتقارير المالية (9) والمعيار المحاسبي الاسلامي رقم (30)

- يطبق المصرف منظومة متكاملة للحاكمية المؤسسية الخاصة بتطبيق المعيار الدولي للتقارير المالية رقم 9، ويقع ضمن مسؤولية مجلس إدارة المصرف ضمان الالتزام بتطبيق المعيار من خلال تشكيل لجنة تطبيق المعيار واعتماد منهجية تطبيق المعيار والسياسات الخاصة بالمعيار والتي تشمل تحديد أدوار اللجان والدوائر ذات العلاقة ووحدات العمل بما فيها اعتماد الأنظمة الآلية الخاصة بالتطبيق وتوفير البنية التحتية اللازمة لضمان تطبيق المعيار. كذلك يقع ضمن مسؤولية مجلس الإدارة الموافقة على النتائج الدورية الخاصة باحتساب الخسارة الائتمانية.

- يتطلب من المصرف الالتزام بتعليمات البنك المركزي العراقي بخصوص التصنيف المحاسبي الواردة في التعليمات الإرشادية لأعداد القوائم المالية وفقاً لمتطلبات المعيار الدولي للتقارير المالية (9)،

37.5 الأدوات التي تدخل في الاحتساب

37.5.1.1 - منتجات التمويل الإسلامي التي تحمل صفات الدين (أصل وعائد)

37.5.1.2 -الائتمان التعهدي المنصوص عليها وفق المعيار (9)

37.5.1.3 - الصكوك الإسلامية بالتكلفة المطفأة.

37.5.1.4 – الأرصدة لدى البنوك والمؤسسات المالية

37.5.2 المعايير اللازمة للمراحل: -

- يتم التأكد على وجوب أدراج جميع أدوات الدين التي تخضع لقياس واحتساب الخسائر الائتمانية المتوقعة ضمن أحد المراحل الثلاثة

37.5.2.1 المرحلة الأولى:

- تتضمن أدوات الدين التي لم يحصل زيادة مهمة أو مؤثره في مخاطرها الائتمانية منذ الاعتراف الأولي بالأداة أو ان لها مخاطر ائتمان منخفضة بتاريخ أعداد البيانات المالية.

37.5.2.2 المرحلة الثانية:

- تتضمن أدوات الدين التي حصل زيادة مؤثرة (مهمه) في مخاطرها الائتمانية منذ الاعتراف الأولي لها ألا أنها لم تصل الى مرحلة التعثر بعد، ونظراً لعدم وجود دليل موضوعي يؤكد حصول التعثر.

37.5.2.3 المرحلة الثالثة:

- تتضمن أدوات الدين التي توفر دليل / ادله على أنها أصبحت متعثرة (غير منتظمة)

37.5.3 احتساب الرصيد عند التعثر (التعرض الائتماني عند التعثر) EAD

- يمثل الرصيد الائتماني عند التعثر (ذمم البيوع المؤجلة والتمويلات) رصيد الائتمان مضافا أليه الإيرادات المؤجلة لمدة 12 شهراً أو لكامل عمر الائتمان تبعاً للتصنيف.
- يمثل الرصيد الائتماني التعهدي رصيد الائتمان مع الأخذ بعين الاعتبار الزمن المتوقع لاستمرار الائتمان كما في حالة خطابات الضمان والتي عادةً تكون سنة والتي تجدد سنوياً، ففي هذه الحالة يمتد العمر المتوقع للائتمان الى ما بعد التجديد بناء على دراسة داخل المصرف تحدد الفترة التي يستمر فيها الائتمان.
- ووفق الضوابط الرقابية الخاصة بمعيار كفاية راس المال وفق متطلبات بازل III حيث تمثل البنود خارج الميزانية الالتزامات العرضية والارتباطات، حيث يتم معالجتها ضمن مخاطر الائتمان من خلال استخدام معاملات تحويل ائتمانية Credit (CCF) Conversion Factor ويتم معاملة الناتج مثل بنود داخل الميزانية حيث يتم ترجيحها بأوزان مخاطر.

37.5.4 الخسائر عند التعثر LGD

- عبارة عن نسبة الائتمان الغير مغطى بالضمانات (نسبة الخسارة في حالة التعثر) أي بعد طرح أو التي يمكن استردادها في حالة عدم الانتظام مع مراعاة تقدير الضمانات. ويتم حساب المبالغ المتوقع الحصول عليها على أساس القيمة النقدية المتوقع تحقيقها (مصارف إسلامية) وهي عبارة عن عدد الوحدات النقدية التي يمكن الحصول عليها من تحويل موجود الى نقد، ولتعزيز قدرة المصرف على تحمل الصدمات وخاصة الضمانات العقارية ومن خلال دراسة الضمانات العقارية المقدمة لقاء أداة الدين فانه في حالة تعدت القيمة الحالية للضمانات العقارية مبلغ اداة الدين، فان نسبة الخسارة في حالة التعثر (LGD) لا تقل عن (35%).

37.5.5 نسبة التخفيض:

- يتم الالتزام بنسب التخفيض (Haircut) على الضمانات المحددة بموجب تعليمات رقم (4) لسنة 2010 يتم طرح تكاليف تسيل الضمانات مثل الرسوم والعمولات يتم تحديد المدة اللازمة بين عدم الانتظام استرداد الضمانات والضمانات المقبولة (عقارية، نقدية، ذهب، وحسب تعليمات رقم 4 لسنة 2010.).

37.5.6 قياس احتمالية التعثر PD

- لغايات احتساب احتمالية التعثر، يتطلب المعيار استخدام بيانات تعثر تاريخية وبيانات حالية بالإضافة الى بيانات ذات بعد مستقبلي لذا قام المصرف بجمع بيانات تاريخية وتوقعات مستقبلية لمؤشرات الاقتصاد الكلي العراقي تم ربط المؤشرات الاقتصادية ببيانات التعثر التاريخية بناء على الاختبارات الإحصائية حيث تم اختبار كل من نسبة التضخم ونسبة الناتج المحلي الإجمالي مع بيانات التعثر باستخدام تحليل الانحدار.

- يتم احتساب الخسائر الائتمانية المتوقعة ل 12 شهر للائتمان المصنف ضمن المرحلة الأولى (Stage 1).
- يتم احتساب الخسائر الائتمانية المتوقعة لكامل عمر الائتمان المصنف ضمن المرحلة الثانية (Stage 2).
- يتم احتساب الخسائر الائتمانية المتوقعة لكامل عمر الائتمان المصنف ضمن المرحلة الثالثة (Stage 3).

37.5.7 الانتقال بين المراحل:

37.5.7.1 في حالة وجود مستحقة اقل من 30 يوم مؤشر على وجود مؤشر ارتفاع في مخاطر الائتمان.

37.5.7.2 في حالة مضى على موعد استحقاق أكثر من 30 يوم واقل من 90 يوم يتم تصنيف أجمالي للعميل ضمن المرحلة Stage 2

37.5.7.3 في حالة مضى على موعد استحقاق أكثر من 90 يوم يتم تصنيف أجمالي الائتمان للعميل ضمن المرحلة Stage 3

37.5.7.4 لا يتم انتقال العميل الى المرحلة الأدنى لحين التزام العميل بسداد 3 أقساط شهرية أو قسطين ربع سنوي أو قسط نصف سنوي

37.6 التعرضات لمخاطر الائتمان بعد الخسارة المتوقعة الارباح المؤجلة والمعلقة وقبل الضمانات ومخففات المخاطر الأخرى هي كما يلي:

الايضاح	31 كانون الأول	
	2024	2023
	المبالغ بالألف دينار	المبالغ بالألف دينار
أرصدة لدى البنك المركزي العراقي	56,750,740	57,134,067
أرصدة لدى بنوك ومؤسسات مصرفية	344,562	12,280,135
مرابحة للأمر بالشراء - بالصافي	25,732,276	88,750,114
القرض الحسن - بالصافي	1,964,511	3,009,589
مدينو انتمان تعهدي -بالصافي		-
مجموع البنود داخل بيان المركز المالي	**84,792,089**	161,173,905
بنود خارج بيان المركز المالي		
خطابات الضمان- بالصافي	320,387,164	244,203,684
الاعتمادات المستندية - بالصافي		-
مجموع البنود خارج بيان المركز المالي	**320,387,164**	244,203,684
أجمالي البنود داخل وخارج بيان المركز المالي	**405,179,253**	405,377,589

37.7 تصنيف صافي التعرضات الائتمانية حسب درجة مخاطرها:

الايضاح	31 كانون الأول 2024					31 كانون الأول 2023
	افراد	شركات	البنك المركزي	بنوك ومؤسسات مصرفية	اجمالي	
	المبالغ بالألف دينار	المبالغ بالألف دينار	المبالغ بالألف دينار	المبالغ بالألف دينار	المبالغ بالألف دينار	المبالغ بالألف دينار
متدنية المخاطر			56,807,466	-	56,807,466	69,414,202
المرحلة الأولى	26,472,001	215,263		336,164	27,023,428	94,276,787
المرحلة الثانية	3,373,199	398,591		4,862	3,776,652	6,775,735
المرحلة الثالثة	5,075,838	902,483		14,700	5,993,021	4,886,226
المجموع	**34,921,038**	**1,516,337**	**56,807,466**	**355,726**	**93,600,567**	**175,352,950**
ينزل: الخسارة الائتمانية المتوقعة	**4,913,394**	**914,691**	**56,726**	**11,164**	**5,895,975**	**5,516,349**
المرحلة الأولى	630,964	4,343	56,726	4,379	696,412	1,403,343
المرحلة الثانية	1,175,275	7,865		2,781	1,185,921	317,426
المرحلة الثالثة	3,107,155	902,483		4,004	4,013,642	3,795,580
ينزل: إيرادات مؤجلة	**2,820,062**	**32,765**	**-**	**-**	**2,852,827**	**8,627,667**
المرحلة الأولى	2,368,299	7,976			2,376,275	7,986,199
المرحلة الثانية	231,549	24,789			256,338	464,785
المرحلة الثالثة	220,214	-			220,214	176,683
ينزل: الأرباح المعلقة	**59,676**	**-**			**59,676**	**35,029**
صافي بنود داخل الميزان	**27,127,906**	**568,881**	**56,750,740**	**344,562**	**84,792,089**	**161,173,905**
بنود خارج بيان المركز المالي						
المرحلة الأولى	4,373,552	318,285,311			322,658,863	249,705,294
المرحلة الثانية	-				-	-
المرحلة الثالثة	-	260,900			260,900	203,674
المجموع	**4,373,552**	**318,546,211**	**-**	**-**	**322,919,763**	**249,908,968**
ينزل: الخسارة المتوقعة - خارج الميزان	**18,587**	**2,514,014**	**-**	**-**	**2,532,599**	**5,705,284**
المرحلة الأولى	18,587	2,384,499			2,403,084	5,639,148
المرحلة الثانية	-	-			-	-
المرحلة الثالثة	-	129,515			129,515	66,136
صافي بنود خارج الميزان	**4,354,965**	**316,032,197**	**-**	**-**	**320,387,164**	**244,203,684**
صافي بنود داخل وخارج الميزان	**31,482,871**	**316,601,078**	**56,750,740**	**344,562**	**405,179,253**	**405,377,589**

37.8 توزيع القيمة العادلة للضمانات المقدمة مقابل أجمالي التعرضات قبل الخسارة الائتمانية المتوقعة والأرباح المؤجلة والمعلقة:

الايضاح	31 كانون الأول 2024			
	اجمالي التعرضات المبالغ بالألف دينار	التأمينات النقدية المبالغ بالألف دينار	الضمانات العقارية المبالغ بالألف دينار	الخسارة الائتمانية المبالغ بالألف دينار
بنود بيان المركز المالي				
أرصدة لدى البنك المركزي العراقي	56,807,466	-	-	-
أرصدة لدى بنوك ومؤسسات مصرفية	355,726	-	-	4,379
مرابحة للأمر بالشراء	33,123,424	2,758,681	46,237,694	4,478,645
القرض الحسن	2,411,468	-	-	446,957
مدينو انتمان تعهدي	902,483			902,483
مجموع بنود المركز المالي	**93,600,567**	**2,758,681**	**46,237,694**	**5,832,464**
بنود خارج المركز المالي				
خطابات الضمان	322,919,763	61,131,276	279,539,039	2,532,599
الاعتمادات المستندية				
مجموع بنود خارج المركز المالي	**322,919,763**	**61,131,276**	**279,539,039**	**2,532,599**
اجمالي بنود داخل وخارج المركز المالي	**416,520,330**	**63,889,957**	**325,776,733**	**8,365,063**

الايضاح	31 كانون الأول 2023			
	اجمالي التعرضات المبالغ بالألف دينار	التأمينات النقدية المبالغ بالألف دينار	الضمانات العقارية المبالغ بالألف دينار	الخسارة الائتمانية المبالغ بالألف دينار
بنود بيان المركز المالي				
أرصدة لدى البنك المركزي العراقي	57,134,067	-	-	-
أرصدة لدى بنوك ومؤسسات مصرفية	12,280,135	-	-	-
مرابحة للأمر بالشراء	101,914,420	955,647	119,951,165	4,501,610
القرض الحسن	3,317,004	-	-	307,415
الموجودات الاخرى	707,324	-	-	707,324
مجموع بنود المركز المالي	175,352,950	955,647	119,951,165	5,516,349
بنود خارج المركز المالي				
خطابات الضمان	249,908,968	52,559,263	279,539,039	5,705,284
الاعتمادات المستندية	-	-	-	
مجموع بنود خارج المركز المالي	249,908,968	52,559,263	279,539,039	5,705,284
اجمالي بنود داخل وخارج المركز المالي	425,261,918	53,514,910	399,490,204	11,221,633

يتم ادراج قيمة الضمانات اخذين بعين الاعتبار ان لا تزيد قيمة الضمانات عن مبلغ الدين لكل عميل افرادياً.

37.9 توزيع القيمة العادلة للضمانات التعرضات المدرجة ضمن المرحلة الثالثة:

الايضاح	31 كانون الأول 2024			
	اجمالي التعرضات	التأمينات النقدية	الضمانات العقارية	الخسارة الائتمانية
	المبالغ بالألف دينار	المبالغ بالألف دينار	المبالغ بالألف دينار	المبالغ بالألف دينار
مرابحة للأمر بالشراء	4,842,412	-	6,252,898	2,878,958
القرض الحسن	233,427	-	-	228,198
مدينوا الائتمان التعهدي	902,483	-	-	902,483
الائتمان التعهدي – خطابات ضمان	260,900	131,385	-	129,515

- بلغت نسبة تغطية اجمالي المخصصات (المرحلة الثالثة) ائتمان نقدي الى اجمالي التعرضات ائتمان نقدي (المرحلة الثالثة) 92.5% .

الايضاح	31 كانون الأول 2023			
	اجمالي التعرضات	التأمينات النقدية	الضمانات العقارية	الخسارة الائتمانية
	المبالغ بالألف دينار	المبالغ بالألف دينار	المبالغ بالألف دينار	المبالغ بالألف دينار
مرابحة للأمر بالشراء	4,023,331	-	1,906,163	2,932,684
القرض الحسن	155,571	-	-	155,571
مدينوا الائتمان التعهدي	707,324	-	-	707,324
الائتمان التعهدي – خطابات ضمان	203,674	70,899	-	66,137

- بلغت نسبة تغطية اجمالي المخصصات (المراحل الثلاثة) ائتمان نقدي الى اجمالي التعرضات ائتمان نقدي (المرحلة الثالثة) 113%
- يتم ادراج قيمة الضمانات اخذين بعين الاعتبار ان لا تزيد قيمة الضمانات عن مبلغ الدين لكل عميل افرادياً.

37.9.1 التركز في صافي التعرضات الائتمانية حسب التوزيع الجغرافي وكما يلي:

الايضاح	31 كانون الأول 2024		
	داخل العراق	خارج العراق	مجموع
	المبالغ بالألف دينار	المبالغ بالألف دينار	المبالغ بالألف دينار
أرصدة لدى البنك المركزي العراقي	56,750,740	-	56,750,740
أرصدة وايداعات لدى بنوك ومؤسسات مصرفية	8,398	336,164	344,562
ذمم بيوع مؤجلة وذمم أخرى – بالصافي	25,732,276		25,732,276
القرض الحسن- بالصافي	1,964,511		1,964,511
مدينون تعهدي			
مجموع البنود داخل بيان المركز المالي	84,455,925	336,164	84,792,089
بنود خارج بيان المركز المالي			
خطابات الضمان- بالصافي	320,387,164		320,387,164
الاعتمادات المستندية - بالصافي			
مجموع البنود خارج بيان المركز المالي	320,387,164		320,387,164
اجمالي بنود داخل وخارج المركز المالي	404,843,089	336,164	405,179,253

الايضاح	31 كانون الأول 2023		
اجمالي بنود داخل وخارج المركز المالي	393,334,000	12,043,589	405,377,589

37.10 التركز في صافي التعرضات الائتمانية حسب القطاع الاقتصادي وفق الجدول التالي:

الايضاح	31 كانون الأول 2024									
	قطاع مالي	القطاع التجاري	قطاع زراعي	القطاع الصناعي	قطاع خدمي وسياحي	قطاع انتاجي	قطاع طبي	قطاع البناء والانشاءات	قطاع النقل والاتصالات	قطاعات اخرى	المجموع
	المبلغ بالالف دينار	المبلغ بالالف دينار	المبلغ بالالف دينار	المبلغ بالالف دينار	المبلغ بالالف دينار	المبلغ بالالف دينار	المبلغ بالالف دينار	المبلغ بالالف دينار	المبلغ بالالف دينار	المبلغ بالالف دينار	المبلغ بالالف دينار
بنود بيان المركز المالي											
أرصدة لدى البنك المركزي العراقي	56,750,740	-	-	-	-	-	-	-	-	-	56,750,740
أرصدة لدى بنوك ومؤسسات مصرفية	344,562	-				-	-	-	-	-	344,562
مرابحة للأمر بالشراء	-	13,437,072	384,985	4,278,440	1,153,817	-	-	1,190,063	-	5,287,899	25,732,276
القرض الحسن والميسرة	-					-		-		1,964,511	1,964,511
مجموع البنود داخل بيان المركز المالي	57,095,302	13,437,072	384,985	4,278,440	1,153,817	-	-	1,190,063	-	7,252,410	84,792,089
بنود خارج بيان المركز المالي											
خطابات الضمان- بالصافي	33,217,441	225,785,237	-	30,503,891	2,061,410	-	-	26,134,046	2,073,847	611,292	320,387,164
الاعتمادات المستندية - بالصافي	-	-	-			-	-	-	-	-	-
مجموع البنود خارج بيان المركز المالي	33,217,441	225,785,237	-	30,503,891	2,061,410	-	-	26,134,046	2,073,847	611,292	320,387,164
أجمالي داخل وخارج بيان المركز المالي	90,312,743	239,222,309	384,985	34,782,331	3,215,227	-	-	27,324,109	2,073,847	7,863,702	405,179,253

37.11 توزيع صافي التعرضات الاقتصادية وفق المراحل كما يلي:

الايضاح	31 كانون الأول 2024			
	المرحلة الاولى	المرحلة الثانية	المرحلة الثالثة	المجموع
	المبالغ بالألف دينار	المبالغ بالألف دينار	المبالغ بالألف دينار	المبالغ بالألف دينار
قطاع مالي	90,299,966	2,081	10,696	90,312,743
القطاع التجاري	238,698,040	252,120	272,149	239,222,309
قطاع زراعي	384,985	-	-	384,985
القطاع الصناعي	32,503,250	1,527,568	751,513	34,782,331
قطاع خدمي وسياحي	2,907,970	180,780	126,477	3,215,227
قطاع انتاجي	-	-	-	-
قطاع طبي	-	-	-	-
قطاع البناء والانشاءات	27,082,759	132,946	108,404	27,324,109
قطاع النقل والاتصالات	2,073,847	-	-	2,073,847
قطاعات اخرى	7,063,169	238,898	561,635	7,863,702
المجموع	401,013,986	2,334,393	1,830,874	405,179,253

الايضاح	31 كانون الأول 2023			
	المرحلة الاولى	المرحلة الثانية	المرحلة الثالثة	المجموع
	المبالغ بالألف دينار	المبالغ بالألف دينار	المبالغ بالألف دينار	المبالغ بالألف دينار
قطاع مالي	99,493,754	-	-	99,493,754
قطاع تجاري	108,469,782	1,730,270	141,537	110,341,589
قطاع زراعي	44,537	-	-	44,537
قطاع صناعي	13,927,568	1,538,194	128,556	15,594,318
قطاع خدمي	12,036,604	318,648	29,219	12,384,471
قطاع انتاجي	104,864	-	-	104,864
قطاع طبي	1,507,378	-	-	1,507,378
قطاعات أخرى	140,459,179	247,537	103,118	140,809,834
المجموع	5,585,420	-	-	5,585,420

37.12 التعرضات الائتمانية حسب قانون المصارف العراقي بشكل مقارن مع المعيار الدولي للتقارير المالية رقم (9)

الايضاح	31 كانون الأول 2024							
	تعليمات 4 قانون المصارف		المعيار الدولي للتقارير المالية رقم (9)					
			المرحلة الاولى		المرحلة الثانية		المرحلة الثالثة	
	الاجمالي	المخصص	الاجمالي	ECL	الاجمالي	ECL	الاجمالي	ECL
	المبالغ بالألف دينار	المبالغ بالألف دينار	المبالغ بالألف دينار	المبالغ بالألف دينار	المبالغ بالألف دينار	المبالغ بالألف دينار	المبالغ بالألف دينار	المبالغ بالألف دينار
الائتمان الجيد	28,564,379	202,771	26,687,263	635,306	-	-	-	-
الائتمان المتوسط	1,191,765	11,170	-	-	3,771,790	1,183,141	-	-
غير منتجة للعوائد	-	-	-	-	-	-	5,075,838	3,107,156
دون المتوسط	1,806,218	254,462	-	-	-	-	-	-
الردئ	2,951,324	502,288	-	-	-	-	-	-
الائتمان الخاسر	1,021,204	830,468	-	-	-	-	-	-
الائتمان التعهدي	322,919,764	2,270,081	322,658,864	2,403,084	-	-	260,900	129,515
الموجودات مدينوا / تعهدي	902,483	902,483	-	-	-	-	902,483	902,483
النقد لدى البنك المركزي والمؤسسات المالية	1,286,719	-	1,267,157	61,105	4,862	2,781	14,700	4,004

ملخص الاحتساب	الاجمالي	المخصص/ ECL
تعليمات 4 تسهيل قانون المصارف	360,643,856	4,973,723
المعيار الدولي للتقارير المالية رقم(9)	360,643,857	8,428,575
ايهما اشهد	360,643,857	8,428,575

الايضاح	31 كانون الأول 2023							
	تعليمات 4 قانون المصارف		المعيار الدولي للتقارير المالية رقم (9)					
			المرحلة الاولى		المرحلة الثانية		المرحلة الثالثة	
	الاجمالي	المخصص	الاجمالي	ECL	الاجمالي	ECL	الاجمالي	ECL
	المبالغ بالألف دينار	المبالغ بالألف دينار	المبالغ بالألف دينار	المبالغ بالألف دينار	المبالغ بالألف دينار	المبالغ بالألف دينار	المبالغ بالألف دينار	المبالغ بالألف دينار
الائتمان الجيد	94,219,099	616,168	94,276,788	1,403,343				
الائتمان المتوسط	6,833,423	493,182	-	-	6,775,734	317,426		
غير منتجة للعوائد			-	-			4,178,902	3,088,256
دون المتوسط	2,030,792	387,173	-	-				
الردئ	1,499,663	367,470	-	-				
الائتمان الخاسر	648,447	440,305	-	-				
الائتمان التعهدي	249,908,969	4,146,595	249,705,295	5,639,147			203,674	66,137
الموجودات مدينوا / تعهدي	707,324	707,324	-				707,324	707,324

ملخص الاحتساب	الاجمالي	المخصص/ ECL
تعليمات 4 تسهيل قانون المصارف	355,847,717	7,158,217
المعيار الدولي للتقارير المالية رقم(9)	355,847,717	11,221,633
ايهما اشهد	355,847,717	11,221,633

37.13 مخاطر السوق:

يعرف المصرف مخاطر السوق بأنها المخاطر التي قد تواجه المصرف نتيجة لتغيرات في أسعار العوائد والتقلبات في أسعار الصرف وأسعار الأوراق المالية، ويتبنى المصرف سياسة متحفظة تتمثل في تقليل تعرض المصرف لعوامل المخاطر ذات العلاقة وإبقائها ضمن الحدود الدنيا من خلال تحقيق المواءمة والتناظر بين الموجودات والمطلوبات ومن خلال الاحتفاظ بالحد الأدنى من المراكز المالية في العملات والأوراق المالية

37.13.1 صافي مراكز العملات الأجنبية مقيمة بالدينار العراقي -

الايضاح	31 كانون الأول	
	2024 المبالغ بالألف دينار	2023 المبالغ بالألف دينار
دولار امريكي	376,610	5,010,962
يورو	7,790	343,222
درهم اماراتي	103,614	11,474,875
دينار أردني	1,341	1,341
المجموع	489,355	16,830,400

37.13.2 مخاطر العملات: -

ان تفصيل الأثر على الأرباح والخسائر كما يلي:

الايضاح	التغير في سعر الصرف	31 كانون الاول	
		2024 المبالغ بالألف دينار	2023 المبالغ بالألف دينار
دولار امريكي	5%	18,831	250,548
يورو	5%	390	17,161
درهم اماراتي	5%	5,181	573,744
دينار أردني	5%	67	67
المجموع		24,468	841,520

37.13.3 التركز في مخاطر العملات الأجنبية: -

الايضاح	31 كانون الأول 2024			
	دولار امريكي	يورو	درهم اماراتي	دينار أردني
	المبالغ بالألف دينار	المبالغ بالألف دينار	المبالغ بالألف دينار	المبالغ بالألف دينار
نقد وأرصدة لدى البنك المركزي العراقي	1,783,874	-	-	-
أرصدة لدى بنوك ومؤسسات مصرفية	219,673	7,790	103,614	1,341
موجودات مالية بالقيمة العادلة	-	-	-	-
صافي الائتمان النقدي	7,763	-	-	-
موجودات أخرى	123,502	-	-	
المجموع	2,134,812	7,790	103,614	1,341
حسابات عملاء جارية وتحت الطلب	614,148	-	-	-
حسابات بنوك ومؤسسات مصرفيه	4	-	-	-
تأمينات نقدية	1,122,194	-	-	-
تخصيصات	19,096	-	-	-
مطلوبات أخرى	2,760	-	-	-
المجموع	**1,758,202**	-	-	-
صافي التركز داخل المركز المالي	376,610	7,790	103,614	1,341
التزامات محتملة خارج المركز المالي	**2,908,396**	-	-	-

الايضاح	31 كانون الأول 2023			
	دولار امريكي	يورو	درهم اماراتي	دينار أردني
	المبالغ بالألف دينار	المبالغ بالألف دينار	المبالغ بالألف دينار	المبالغ بالألف دينار
صافي التركز داخل المركز المالي	5,010,962	343,222	11,474,875	1,341
التزامات محتملة خارج المركز المالي	6,790,641			

37.14 مخاطر السيولة

تعتبر إدارة السيولة النقدية تعبيراً واضحاً عن قدرة المصرف على مواجهة التزاماته النقدية في الأجال القصيرة والطويلة المدى، وتقوم إدارة مخاطر السيولة من خلال دراسة وتحليل السيولة النقدية بشكل شهري والاحتفاظ بنسب سيولة ملائمة لمواجهة الاستخدامات النقدية، كما تتضمن تحليل مصادر الأموال وفقا لطبيعة مصادرها واستخداماتها

37.14.1 توزيع المطلوبات (غير المخصومة) على أساس الفترة المتبقية للاستحقاق التعاقدي بتاريخ البيانات المالية:

الايضاح	31 كانون الأول 2024						
	اقل من شهر	من شهر الى 3 أشهر	من 3- 6 أشهر	من 6 أشهر الى سنة	أكثر من سنة	بدون استحقاق	المجموع
	المبالغ بالألف دينار	المبالغ بالألف دينار	المبالغ بالألف دينار	المبالغ بالألف دينار	المبالغ بالألف دينار	المبالغ بالألف دينار	المبالغ بالألف دينار
حسابات عملاء جارية وتحت الطلب	50,480,832	-	-	-	-	-	50,480,832
حسابات بنوك ومؤسسات مصرفيه	5,004,429	-	-	-	-	-	5,004,429
قروض طويلة الاجل / البنك المركزي	584,370	1,588,440	2,644,738	5,026,773	14,393,459	-	24,237,780
تأمينات نقدية	10,699,264	6,524,338	5,848,528	22,844,056	15,215,090	-	61,131,276
مخصصات أخرى	-	-	-	-	-	3,319,840	3,319,840
مخصص ضريبة الدخل	-	-	361,212	-	-	-	361,212
التزامات التأجير	173,569	10,587	38,292	309,391	215,794	-	747,633
مطلوبات أخرى	148,072	328,701	136,341	575,567	1,675,370	-	2,864,051
الودائع الاستثمارية	874,970	30	-	-	-	-	875,000
مجموع المطلوبات	67,965,506	8,452,096	9,029,111	28,755,787	31,499,713	3,319,840	149,022,053
الموجودات (حسب استحقاقاتها المتوقعة)	49,796,726	17,646,451	3,559,860	6,372,396	27,751,470	299,015,938	404,142,841

الايضاح	31 كانون الأول 2023						
	اقل من شهر	من شهر الى 3 أشهر	من 3- 6 أشهر	من 6 أشهر الى سنة	أكثر من سنة	بدون استحقاق	المجموع
	المبالغ بالألف دينار	المبالغ بالألف دينار	المبالغ بالألف دينار	المبالغ بالألف دينار	المبالغ بالألف دينار	المبالغ بالألف دينار	المبالغ بالألف دينار
حسابات عملاء جارية وتحت الطلب	49,716,024	-	-	-	-	-	49,716,024
حسابات بنوك ومؤسسات مصرفيه	2,051,175	-	-	-	-	-	2,051,175
قروض طويلة الاجل / البنك المركزي	2,502,592	2,571,555	3,638,369	6,897,116	15,293,580	-	30,903,212
تأمينات نقدية	8,066,355	5,367,580	9,575,660	10,445,587	19,104,081		52,559,263
مخصصات أخرى						6,421,925	6,421,925
مخصص ضريبة الدخل	-	-	598,235	-	-	-	598,235
التزامات التأجير	72,089	10,587	38,292	309,391	451,885	-	882,244
مطلوبات أخرى	120,462	226,257	254,268	868,939	5,139,667	-	6,609,593
الودائع الاستثمارية	235,098	10,000	10,000	80,500	-	-	335,598
مجموع المطلوبات	**62,763,795**	**8,185,979**	**14,114,824**	**18,601,533**	**39,989,213**	**6,421,925**	**150,077,269**
الموجودات (حسب استحقاقاتها المتوقعة)	**139,525,366**	**3,706,514**	**6,259,385**	**14,144,521**	**86,678,533**	**152,705,600**	**403,019,919**

37.15 مخاطر التشغيل:

- تعرف مخاطر التشغيل بأنها مخاطر الخسائر الناتجة عن عدم كفاية أو إخفاق في العمليات الداخلية، العنصر البشري، الأنظمة، أو من الأحداث الخارجية.

- يتم إدارة عوامل المخاطر التشغيلية وفق إطار عام تم اعتماده من قبل مجلس الادارة، ويشتمل هذا الإطار على سياسات وإجراءات توضح الآلية التي يتم فيها تحديد عوامل المخاطرة وتقييمها وتقييم الضوابط الرقابية الحالية لتحديد مدى كفاية هذه الضوابط في احتواء عوامل المخاطرة وتخفيض احتمالية حدوثها.

- يطبق المصرف منهجية تجميع بيانات خسائر العمليات والتشغيل التي تنشأ نتيجة للأحداث لتشغيلية. حيث تم اعتماد السياسة الخاصة بذلك من قبل مجلس الإدارة ويتم حالياً تجميع بيانات هذه الأحداث وتحليلها وربطها مع عوامل المخاطر ورفع التقارير بخصوصها.

- يتم مراجعة السياسات وإجراءات العمل لكافة الدوائر ووحدات العمل من قبل إدارة المخاطر - ضمن آلية اعتماد إجراءات العمل - بهدف تقييم مدى كفاية الضوابط الرقابية في احتواء عوامل المخاطرة. وفي مجال نشر الوعي بثقافة المخاطر، فإن دائرة إدارة المخاطر تقوم بالإجراءات التالية.

- تحديد وتقييم مخاطر التشغيل المتعلقة بالمنتجات والانشطة والعمليات المصرفية كافة بما فيها المنتجات والانشطة والعمليات الجديدة قبل طراحها او اصدارها.
- مراقبة ومتابعة مخاطر التشغيل وخسائر التشغيل الفعلية وتكوين قاعدة معلومات بهذا الشأن.
- الالتزام بالإفصاح عن حجم وانواع الخسائر التشغيلية التي يتعرض لها المصرف، والتي تفترض ان تقدم رؤية شاملة عن المخاطر بما في ذلك الخسارة الناتجة عن عدم كفاية او اخفاق الإجراءات الداخلية والاشخاص والنظم، او الناتجة عن احداث خارجية، ويجب ان يأخذ المصرف بنظر الاعتبار الاسباب المحتملة للخسارة الناتجة عن عدم الالتزام بالشريعة.
- تحديد مؤشرات الانذار المبكر التي تمكن المصرف من التعرف على المصادر المحتملة لمخاطر التشغيل والتنبؤ باحتمال التعرض لخسائر.
- قياس المخاطر تحت ظروف ضاغطة مختلفة من خلال إجراء اختبارات المجهود (Stress Testing) لمعرفة مدى تأثير أحداث مختلفة تؤدي إلى تغييرات مهمة في معطيات السوق على أوضاع المصرف.
- قياس المخاطر تحت ظروف ضاغطة مختلفة من خلال إجراء اختبارات المجهود (Stress Testing) لمعرفة مدى تأثير أحداث مختلفة تؤدي إلى تغييرات مهمة في معطيات السوق على أوضاع المصرف.
- تقديم الإرشاد فيما يتعلق بإدارة المخاطر التشغيلية في جميع وحدات المصرف.
- مساعدة مدراء الوحدات في إدارة المخاطر التشغيلية وتعزيز البيئة الرقابية وذلك من خلال اقتراح حلول عملية قابلة للتطبيق.
- مراقبة الأنشطة المتعلقة بإدارة المخاطر التشغيلية في المصرف.
- -تقديم التوصيات للإدارة العليا حول الحدود المتعلقة بالقدرة على التحمل والفجوة الرقابية المقبولة.
- إبقاء لجنة المخاطر على إطلاع فيما يخص وضعيات المخاطر التشغيلية للمصرف بشكل عام (Corporate Risks) وللوحدات المختلفة واتجاه الخسائر التشغيلية في المصرف ومقارنتها مع الحدود المقبولة من خلال تقارير دورية.
- اعداد تقارير حول مخاطر التشغيل ترفع الى الادارة التنفيذية ومجلس ادارة لمساعدتهما على ادارة مخاطر التشغيل على ان تتضمن هذه التقارير اقتراحات بالإجراءات التصحيحية الواجب اتخاذها.
- التأكد من فعالية واستمرارية عمل خطط الطوارئ وخطط استمرارية العمل في كافة مراكز العمل المختلفة في المصرف.
- عقد ورش عمل التقييم الذاتي للمخاطر وإجراءات الرقابة لكافة وحدات واقسام المصرف وتحديثها سنوياً.
- التعاون مع إدارة التدقيق الداخلي في إعداد فحوصات الالتزام الذاتية وتحديد جدول الفحوصات (لكل وحدة من وحدات المصرف).
- متابعة تطبيق فحوصات الالتزام من قبل الوحدات المختلفة وفقاً للجدول المتفق عليه.
- متابعة الوحدات المختلفة لتطوير خطة عمل لتطبيق التوصيات اللازمة لمعالجة نقاط الضعف (سواء تم التعرف عليها من خلال ورش عمل التقييم الذاتي للمخاطر وإجراءات الرقابة أو من خلال التدقيق الداخلي أو تحليل بيانات أحداث المخاطر التشغيلية) ومراجعة هذه الخطة لاعتمادها ومتابعة تنفيذها ضمن الإطار الزمني المحدد.
- الاحتفاظ بقاعدة بيانات للمخاطر التشغيلية والتي تغطي: المخاطر وإجراءات الرقابة وفحوصات الالتزام وبيانات الخسائر التشغيلية ومؤشرات المخاطر الرئيسية.

- متابعة تنفيذ أية تعديلات لازمة على وضعيات المخاطر لضمان بقاؤها محدثة (مثال: بناءً على تبليغ من قبل الوحدة بإضافة/ تعديل مخاطرة أو إضافة/ إلغاء/ تعديل إجراء رقابي).
- متابعة استرجاع خسائر المخاطر التشغيلية: متابعة إدارة الشؤون الإدارية بخصوص الاسترجاع من التأمين، ومتابعة الدائرة القانونية / دائرة شؤون الموظفين لاسترجاع مبالغ من جهات خارجية أو من موظفين (مثال: في حالة وجود احتيال داخلي).
- متابعة الدائرة المالية لضمان المطابقة الشهرية لبيانات حساب الخسائر التشغيلية لدى الدائرة المالية مع قاعدة بيانات إدارة المخاطر.
- مراقبة مؤشرات المخاطر الرئيسية (للمخاطر الهامة) وبشكل يومي ومتابعة اتخاذ الإجراءات اللازمة فور تجاوز أي منها للحدود المسموح بها (Threshold).
- إعداد الدراسات حول الخسائر المتوقعة من المخاطر التشغيلية وفق عدة سيناريوهات (Scenario Analysis)
- دراسة الصلاحيات المعطاة لكافة موظفي المصرف على كافة الأنظمة المستخدمة من قبل المصرف من خلال IT Security يكون مسؤول عن مراجعة الصلاحيات الجديدة لكافة موظفي المصرف والتأكد من عدم وجود تعارض مع الأعمال الموكلة لكل منصب وظيفي.
- مواكبة التحديث والتطور وأفضل التطبيقات العالمية في مجال ادارة المخاطر وعكس ذلك على استراتيجيات وسياسات واجراءات ادارة المخاطر في المصرف اولاً بأول.
- بموجب توجهات البنك المركزي العراقي خلال عام 2025 تم ورشة في البنك المركزي العراقي في تاريخ (2025/2/4) المستهدفة كل من (مدير قسم ادارة المخاطر ومدير قسم التدقيق الداخلي) لغرض تعزيز وتحسين الجوانب التنظيمية والرقابية. يعمل مصرفنا على الافصاح وتحليل أحداث المخاطر التشغيلية من خلال انموذج الافصاح المعد من قبل البنك المركزي العراقي عن كافة الخسائر التشغيلية، لمتابعة الإجراءات المطلوبة بهذا الخصوص ثم تبدأ عملية (تحليل وتقييم المخاطر) بالتعرف على المخاطر من مستوى أعلى (المخاطر التشغيلية على مستوى المصرف ككل) ومن ثم على مستوى (الدوائر/الأقسام/الفروع)، وستقيم الإجراءات الرقابية ذات العلاقة والمصممة للسيطرة على هذه المخاطر، لتحديد القصور في مجال معين وتأثيره على باقي المجالات.

37.16 امن المعلومات:

بهدف المحافظة على سرية وتوافر معلومات العملاء وتقديم خدمات مصرفية ضمن أعلى مستويات الحماية والأمان، فقد تم تطوير الاستراتيجيات والمعايير والسياسات بناء على أفضل المعايير العالمية لأمن المعلومات بهدف الوصول لبيئة عمل آمنة يتحقق فيها الأهداف المتعلقة بحماية أصول المعلومات والتأكيد المستمر على سريتها وسلامتها وتوافرها وفي سياق امن المعلومات والامن السيبراني وتطبيق حوكمة تكنلوجيا المعلومات يطبق المصرف الخطط الكفيلة بالانتقال لأفضل الممارسات الخاصة بتكنلوجيا المعلومات والحوكمة وفق كوبت 2019.

37.17 استمرارية العمل:

بهدف التعامل مع الأحداث الخارجية ضمن تعريف مخاطر التشغيل المعتمد في المصرف، قام المصرف بتحديث خطة استمرارية تقديم الخدمات خلال فترة الطوارئ، حيث تتضمن هذه الخطة تحديد الاحتياجات وخطط العمل وإجراءات العمل البديلة وكذلك الإجراءات المتعلقة بالعودة للحالة الطبيعية. وقد تم تكوين اللجنة التوجيهية لاستمرارية الأعمال وكذلك فرق العمل المتخصصة. كما قام المصرف بإنشاء موقع الداتا سنتر للتأكد من سلامة الموقع البديل للأعمال. وتخضع هذه الخطة للتحديث وللاختبارات والفحوصات دوريا وقابليتها للتطبيق وقدرتها على رفع جاهزية المصرف على الاستجابة لعوامل المخاطر الخارجية وقد خضع المصرف لمهمة

تدقيق ومراجعة على خطة استمرارية الأعمال من قبل المدقق الخارجي وكانت نتيجة التدقيق إيجابيه. وفيما يتعلق بنشر الوعي المصرفي بأمن المعلومات واستمرارية الأعمال يتم عقد ورشات تدريبية لموظفي المصرف والفروع بشكل سنوي.

37.18 مخاطر السمعة:

ينظر المصرف إلى مخاطر السمعة على أنها الآثار السلبية التي تصيب سمعة المصرف وعلامته التجارية والتي تكون ناتجة عن إخفاقه بالوفاء بمسؤوليته المصرفية تجاه كافة المتعاملين و/أو تقصيره في إدارة شؤونه بكفاءة وفاعلية و/أو عدم التزامه بقواعد وأحكام الشريعة الإسلامية و/أو إخفاقه في إدارة كافة أنواع المخاطر الأخرى التي يواجها و/أو قد يتعرض لها المصرف بشكل غير مباشر نتيجة الممارسات المصرفية لمصارف أخرى مما يؤدي إلى عدة أمور سلبية منها فقدان ثقة المتعاملين وبالتالي اضمحلال قاعدة العملاء وزيادة التكاليف أو نقصان الأرباح والتعامل مع كافة الشكاوي التي ترد الى قسم التوعية وحماية الجمهور وكذلك وضع خطة للقسم المعني يتم من خلالها نشر وتوضيح كافة الخدمات المصرفية وتقليل مخاطر السمعة التي تنشا عن سوء فهم للعمليات المصرفية.

37.19 مخاطر عدم الامتثال:

مخاطر عدم الامتثال هي مخاطر العقوبات القانونية أو الرقابية أو الخسائر المادية أو مخاطر السمعة التي قد يتعرض لها المصرف جراء عدم الامتثال للقوانين والأنظمة والتعليمات والأوامر وقواعد السلوك والمعايير والممارسات المصرفية السليمة.

هذا وقد يترتب على مخاطر عدم الامتثال عقوبات وإجراءات نظامية أو خسائر مالية أو إساءة لسمعة المصرف نتيجة لإخفاقه في تطبيق الأنظمة والتعليمات والقواعد والتعاميم والقيم السلوكية والأخلاقية التي يعمل المصرف من خلالها.

تتدرج مخاطر عدم الامتثال من تنبيهات ومخالفات البنك المركزي العراقي الى دفع غرامات مالية والتأثير على سمعة المصرف والتي قد تصل الى أغلاق المصرف أو سحب رخصته في حال عدم امتثاله لتعليمات الجهات المشرعة للقوانين. وبالتالي إن التزام المصرف بمتطلبات الجهات الرقابية يعتبر من أهم العوامل التي تؤثر على قدرته في تطوير أعماله والمحافظة على جودة الخدمات المقدمة لعملاء المصرف وتقوم دائرة مراقبة الامتثال بمراجعة جميع متطلبات الجهات الرقابية والتأكد من عكسها على إجراءات وسياسات العمل الداخلية بشكل يحمي المصرف من المخاطر الناشئة عن عدم امتثاله بهذه المتطلبات باعتبار هذه المتطلبات تمثل الحد الأدنى من النظام الرقابي الشامل للمصرف.

وكذلك تقوم الدائرة بدور فاعل لضمان عدم استخدام خدمات المصرف ومنتجاته في عمليات غسيل الأموال أو تمويل الإرهاب بحيث تتم مراقبة جميع العمليات المصرفية والتأكد من سلامتها، بالإضافة إلى التعرف على العملاء وشرعية نشاطهم ومصادر أموالهم بما يضمن حصر التعامل مع العملاء الجيدين. كما تقوم الدائرة بمراجعة كافة السياسات وإجراءات العمل الخاصة بالمنتجات المصرفية بما يضمن الضوابط الرقابية لاحتواء المخاطر الناتجة عن عدم الامتثال وغسيل الأموال وتمويل الإرهاب وقد وضعت ضوابط قوية للتخفيف عن تلك المخاطر.

37.20 مخاطر عدم الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية:

وهي تلك المخاطر التي تواجهها المصارف الإسلامية والتي تؤدي الى عدم الاعتراف بالدخل والخسائر الناتجة عن عملياتها ذات الصلة بالإضافة الى مخاطر السمعة الناتجة عن عدم الالتزام بالأحكام والضوابط الشرعية. حيث يتم إدارة هذه المخاطر من خلال نظام متكامل للضوابط الشرعية لكل من دائرة الرقابة الشرعية التي تشرف عليها هيئة الرقابة الشرعية والمنظومة الرقابية لدائرة الامتثال الشرعي ودائرة إدارة المخاطر التي أعدت لائحة بالخدمات والمنتجات.

37.21 المخاطر القانونية المتعلقة بالعمليات التشغيلية:

وهي تلك المخاطر التي من الممكن أن تنتج وبشكل غير مباشر عن واحد أو أكثر من الأحداث الأربعة (العنصر البشري، العمليات الداخلية، الأنظمة والأحداث الخارجية)، أو بسبب عدم التزام المصرف بالقوانين والتعليمات السارية والتي من الممكن أن ينتج عنها غرامات أو التزامات مالية. كما تنشأ المخاطر جراء احتمال مواجهة المصرف لإجراءات قضائية من قبل الغير، حيث تعتبر عدم كفاية المستندات وانعدام"القانونية جر الصفة القانونية لها و/ أو عدم صلاحية العقود و/ أو عدم قابليتها للنفاذ الناتج عن عدم التوثيق السليم من أهم مسببات المخاطر القانونية.

وتقع مسؤولية إدارة هذه المخاطر على عاتق الدائرة القانونية حيث تعمل على تدقيق كافة العقود والمستندات الخاصة بمعاملات المصرف بالإضافة إلى المتابعة القانونية للأطراف المدينة للمصرف - بالتنسيق مع إدارة المخاطر والمتابعة الدقيقة للدعاوى القضائية التي يكون المصرف طرفاً فيها.

37.22 مخاطر الصيرفة الإلكترونية وطرق حمايتها:

أدى النمو الكبير في أنشطة الصيرفة الإلكترونية إلى خلق تحديات جديدة أمام البنوك والجهات الرقابية أظهرت العديد من المشاكل، تولد عنها ظهور مخاطر جديدة للعمل التجاري عامة والمصرفي خاصة في ضوء افتقار الإدارة والعاملين بالبنوك إلى الخبرة الكافية لملاحقة التطورات المتسارعة في تكنولوجيا الاتصالات ، هذا بالإضافة إلى تصاعد إمكانيات الاحتيال والغش على الشبكات المفتوحة مثل الإنترنت، نتيجة لغياب الممارسات التقليدية والتي كان يتم من خلالها التأكد من هوية العميل وشرعيته ، لهذا فقد أشارت لجنة بازل للرقابة المصرفية إلى أهمية قيام البنوك بوضع السياسات والإجراءات التي تتيح إدارة مخاطر العمل المصرفي الإلكتروني من خلال تقييمها والرقابة عليها ومتابعتها ، من المؤكد أن ممارسة المصارف لإعمالها وأنشطتها عبر شبكة الانترنت قد أفرز مجموعة من التحديات التي تواجه المصارف من خلال التعامل مع الأدوات الالكترونية المصرفية منها على سبيل المثال عدم وجود كوادر ذات خبرة ودراية كافية في النواحي التقنية المرتبطة بإدارة مخاطر العمليات المصرفية الالكترونية في وقت تفتقد فيه الكثير من المصارف إلى توفر هذه العناصر.

37.23 المخاطر البيئية والاجتماعية والحوكمة المؤسسية والاستدامة:

المصارف معتادة على توثيق نتائج أعمالها والإبلاغ عنها بأشكال مختلفة. فالتقرير السنوي، وسيلة اتصال شائعة الاستخدام للإبلاغ عن نجاح الأعمال ويُبلغ أصحاب المصلحة بالأرباح والخسائر وتقييمات الأعمال المختلفة. بالإضافة إلى هذه المعلومات المالية، أصبحت الجوانب غير المالية أكثر تركيزًا الأن معايير الحوكمة البيئية والاجتماعية المؤسسية والاستدامة أمرًا مهمًا للاستمرارية والاستدامة

يعدّ إعداد تقارير المعايير البيئية والاجتماعية وحوكمة المؤسسية والاستدامة (ESG) عنصرًا أساسيًا في الإدارة الحديثة للمصارف، إذ يُضفي شفافية على الجوانب البيئية والاجتماعية والحوكمة للمصرف. فقد أصدر البنك المركزي العراقي دليل المعايير البيئية والاجتماعية والحوكمة المؤسسية للمصارف بموجب كتابهم المرقم بالعدد 441/4/9 والمؤرخ في 2024/9/22 من اجل مواكبة التطورات الدولية وإرساء أفضل الممارسات في القطاع المصرفي.

فقد أولى مصرف الثقة الدولي الإسلامي اهتمامًا متزايدًا لإعداد تقارير الحوكمة البيئية والاجتماعية والحوكمة المؤسسية والاستدامة والمتعلقة بالشمول المالي وخدمة المجتمع والمناخ وتم نشرة على الموقع الالكتروني للمصرف.

37.24 اختبارات الأوضاع الضاغطة:

تعتبر اختبارات الأوضاع الضاغطة من أهم الأدوات التي يستخدمها المصرف في قياس قدرتها على تحمل الصدمات والمخاطر المرتفعة التي قد تواجهها، حيث تهدف هذه الاختبارات الى تقييم الوضع المالي ونسبة كفاية رأس المال المصرف ضمن سيناريوهات مختلفة وممكنة الحدوث.
يعتمد المصرف منهجية متكاملة لإجراء اختبارات الأوضاع الضاغطة، حيث تشمل هذه الاختبارات ما يلي:

37.24.1 اختبارات تحليل الحساسية:

وتهدف هذه الاختبارات الى قياس أثر العوامل الاقتصادية المختلفة وعوامل الخطر الداخلية على الوضع المالي ونسبة كفاية رأس مال المصرف حيث تغطي هذه الاختبارات كل من مخاطر الائتمان والسوق والتشغيل والسيولة وأي مخاطر أخرى يعتقد المصرف بضرورة أجراء اختبارات ضاغطة عليها.

37.24.2 اختبارات السيناريوهات:

وتهدف هذه الاختبارات الى تقييم مدى تحمل المصرف للأزمات والصدمات المرتبطة بالاقتصاد الكلي للدولة كالتغيرات في معدل النمو الاقتصادي ونسب البطالة وارتفاع أسعار العائد وأثر ذلك على الوضع المالي ونسبة كفاية رأس المال للمصرف.
هذا وتم أعداد سياسة خاصة باختبارات الأوضاع الضاغطة ومعتمدة من مجلس إدارة المصرف لتغطية كافة متطلبات اختبارات الأوضاع الضاغطة وتحديد المنهجية المعتمدة في تطبيق هذه الاختبارات ودوريتها.
يسعى المصرف الى اعتبار نتائج الأوضاع الضاغطة كمرجع أساسي لوضع الخطط المستقبلية والاستراتيجيات دمج مفهوم اختبارات الأوضاع الضاغطة في التقارير الشهرية للدائرة لخلق ثقافة شاملة لمفهوم إدارة المخاطر الحديثة.

يعتمد المصرف منظومة متكاملة خاصة بحاكمية اختبارات الأوضاع الضاغطة حيث تقوم إدارة المخاطر وبشكل دوري بإجراء اختبارات الأوضاع الضاغطة ومن ثم عرضها على لجنة إدارة المخاطر ومن ثم عرضها لأخذ التوصية المناسبة من لجنة مجلس الإدارة لإدارة المخاطر ومن ثم الموافقة عليها من قبل مجلس الإدارة، حيث تحاكي هذه المنظومة أفضل الممارسات العملية في أشراك مجلس إدارة المصرف والإدارة التنفيذية العليا بمنهجية اختبارات الأوضاع الضاغطة وأثر نتائجها على القرارات الاستراتيجية للمصرف.

37.25 معلومات التوزيع الجغرافي

الايضاح	31 كانون الأول 2024		
	داخل العراق	خارج العراق	المجموع
	المبالغ بالألف دينار	المبالغ بالألف دينار	المبالغ بالألف دينار
اجمالي الإيرادات	15,016,833	(45,200)	14,971,633
المصروفات الرسمالية	693,174	225,671	918,845
مجموع الموجودات	403,798,279	344,562	404,142,841

الايضاح	31 كانون الأول 2023		
	داخل العراق	خارج العراق	المجموع
	المبالغ بالألف دينار	المبالغ بالألف دينار	المبالغ بالألف دينار
اجمالي الإيرادات	14,805,773	(171,646)	14,634,127
المصروفات الرسمالية	11,873,882	82,200	11,956,082
مجموع الموجودات	390,976,330	12,043,589	403,019,919

38 الاحداث اللاحقة

38.1 نظرا لان إعداد البيانات المالية وتدقيقها يحتاج لفترة زمنية قد تمتد لعدد من الشهور بعد تاريخ انتهاء السنة المالية للمصرف، فان هناك أحداث قد تظهر خلال تلك الفترة ويطلق عليها الأحداث اللاحقة لتاريخ الميزانية، والتي يكون لها انعكاسات على محتوى البيانات المالية مما يتطلب أخذها بعين الاعتبار أو الإفصاح عنها ضمن الإيضاحات المرفقة بالبيانات المالية والتي تعطي أهمية ودرجة ملاءمة لمستخدمي تلك البيانات المالية.

38.2 يتطلب معيار المحاسبة الدولي رقم (10) إما الاعتراف بالأحداث اللاحقة وتسمى الأحداث المعدلة أو الإفصاح عنها وتسمى عندها الأحداث غير المعدلة وذلك اعتمادا على طبيعة الحدث اللاحق وتوقيته وتعمل الأحداث اللاحقة على تأكيد أو تغير احتمالات وقائع أو أحداث أو كانت قد وقعت خلال السنة المالية السابقة.

38.3 لا يوجد احداث لاحقة لم يتم الإفصاح عنها ضمن البيانات المالية المنتهية في 31 كانون الأول 2024

38.4 مدى تأثير الحدث على استمرارية المصرف:

38.5 ان فرض استمرارية المصرف تعني أنها مستمرة لا نهائية، وان فرض الاستمرار وما ترتب علية من ضرورة تقسيم حياة المشروع الى فترات دورية أدى الى جعل البيانات المالية تظهر نتائج تقريبية ومشروطة وليست نتائج محددة على وجه الدقة فان صحة هذه النتائج تتوقف على تحقق صحة بعض التقديرات في المستقبل، ولا يوجد إثر على استمرارية المصرف

39 إدارة راس المال

مكونات رأس المال:

39.1 رأس المال المدفوع:

39.2 يبلغ رأس المال المكتتب به في نهاية السنة 250 مليار دينار عراقي كما في 31 كانون الأول 2024 (31 كانون الأول 2023: 250 مليار). ويبلغ الحد الأدنى لرأس مال المصرف حسب قانون المصارف الإسلامي 250 مليار دينار عراقي.

39.3 رأس المال التنظيمي:

- يعتبر رأس المال التنظيمي أداة رقابية بموجب متطلبات السلطات الرقابية وكذلك متطلبات بازل (II) لأغراض تحقيق الرقابة على كفاية رأس المال ومدى نسبة رأس المال التنظيمي للموجودات الخطرة والمرجحة ومخاطر السوق، ويتكون رأس المال التنظيمي من رأس المال المدفوع، الاحتياطي القانوني، الاحتياطي الاختياري/ توسعات، الأرباح المدورة.

39.4 تحقيق أهداف إدارة رأس المال:

تهدف إدارة المصرف إلى تحقيق أهداف إدارة رأس المال من خلال تنمية أعمال المصرف، وتحقيق فائض في الأرباح التشغيلية والإيرادات والتشغيل الأمثل لمصادر الأموال المتاحة بما يحقق النمو المستهدف في حقوق الملكية من خلال النمو في الاحتياطي الإجباري بواقع 5% من الأرباح المتحققة والاحتياطي الاختياري/ توسعات بواقع 5% من دخل السنة بعد الضرائب والاحتياطي القانوني.

تحليل استحقاقات الموجودات والمطلوبات

يبين الجدول التالي تحليل الموجودات والمطلوبات وفقاً للفترة المتوقعة لاستردادها او تسويتها:

الايضاح	31 كانون الأول 2024		
	لغاية سنه	أكثر من سنة	المجموع
	المبالغ بالألف دينار	المبالغ بالألف دينار	المبالغ بالألف دينار
الموجودات			
نقد وأرصدة لدى البنك المركزي العراقي	246,553,584	15,066,703	261,620,287
أرصدة وايداعات لدى بنوك ومؤسسات مصرفية	344,562	-	344,562
موجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال بيان الدخل	-	-	-
موجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال بيان الدخل الشامل الاخر	-	1,300,000	1,300,000
موجودات مالية بالتكلفة المطفأة	-	-	-
ذمم بيوع مؤجلة وذمم أخرى – بالصافي	2,872,041	22,860,235	25,732,276
القرض الحسن- بالصافي	605,693	1,358,818	1,964,511
استثمارات في الشركات التابعة	-	48,000,000	48,000,000
ممتلكات ومعدات – بالصافي	-	34,715,509	34,715,509
موجودات غير ملموسة – بالصافي	-	1,715,454	1,715,454
موجودات حق الاستخدام	402,216	479,911	882,127
موجودات أخرى	27,492,471	375,644	27,868,115
مجموع الموجودات	278,270,567	125,872,274	404,142,841
المطلوبات			
حسابات العملاء الجارية	50,480,832		50,480,832
حسابات بنوك ومؤسسات مصرفية	5,004,429		5,004,429
قروض- البنك المركزي العراقي	9,844,321	14,393,459	24,237,780
تأمينات نقدية	45,916,186	15,215,090	61,131,276
مخصصات أخرى	-	3,319,840	3,319,840
مخصص ضريبة الدخل	361,212		361,212
التزامات التأجير	531,840	215,793	747,633
مطلوبات أخرى	930,283	1,933,768	2,864,051
حسابات العملاء الاستثمارية	875,000	-	875,000
مجموع المطلوبات	113,944,103	35,077,950	149,022,053
الصافي	164,326,464	90,794,324	255,120,788

الايضاح	31 كانون الأول 2023		
	لغاية سنه المبالغ بالألف دينار	أكثر من سنة المبالغ بالألف دينار	المجموع المبالغ بالألف دينار
الموجودات			
نقد وأرصدة لدى البنك المركزي العراقي	184,298,421	2,888,187	187,186,608
أرصدة وايداعات لدى بنوك ومؤسسات مصرفية	12,280,135	-	12,280,135
موجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال بيان الدخل	-	-	-
موجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال بيان الدخل الشامل الاخر	-	1,300,000	1,300,000
موجودات مالية بالتكلفة المطفأة	-	-	-
ذمم بيوع مؤجلة وذمم أخرى – بالصافي	6,334,419	82,415,695	88,750,114
القرض الحسن- بالصافي	868,889	2,140,700	3,009,589
استثمارات في الشركات التابعة	-	48,000,000	48,000,000
ممتلكات ومعدات – بالصافي	26,466,111	10,216,406	36,682,517
موجودات غير ملموسة – بالصافي	-	2,035,028	2,035,028
موجودات حق الاستخدام	402,216	429,160	831,376
موجودات أخرى	20,676,258	2,268,294	22,944,552
مجموع الموجودات	251,326,449	151,693,470	403,019,919
المطلوبات			
حسابات العملاء الجارية	49,716,024	-	49,716,024
حسابات بنوك ومؤسسات مصرفية	2,051,175	-	2,051,175
قروض- البنك المركزي العراقي	15,609,632	15,293,580	30,903,212
تأمينات نقدية	33,455,182	19,104,081	52,559,263
مخصصات أخرى	-	6,421,925	6,421,925
مخصص ضريبة الدخل	598,235		598,235
التزامات التأجير	430,360	451,884	882,244
مطلوبات أخرى	6,602,473	7,120	6,609,593
حسابات العملاء الاستثمارية	335,598	-	335,598
مجموع المطلوبات	108,798,679	41,278,590	150,077,269
الصافي	142,527,770	110,414,880	252,942,650

تقرير مجلس الادارة

تأسيس المصرف:

- أن شركة المرج العالمية للتحويل المالي هي شركة مساهمة خاصة عراقية تم تأسيسها عام 2009 بموجب إجازة التأسيس المرقمة م. ش /01-69098 في 19/ نيسان/2009 ومركزه الرئيسي مدينة بغداد براس مال (5) مليار دينار وتم زيادة راس المال إلى (10) مليار دينار وبعدها إلى (30) مليار دينار وأخيرا إلى (100) مليار دينار حسب كتاب دائرة تسجيل الشركات رقم 23821 في 2015/11/04. وتم تغير اسم الشركة من (شركة المرج العالمية للتحويل المالي – شركة مساهمة خاصة) إلى شركة (مصرف الثقة الدولي الإسلامي – شركة مساهمة خاصة) برأسمال قدره (100) مليار دينار حسب كتاب انتهاء الإجراءات المرقم 4844 في 9 أذار 2016 الصادر من وزارة التجارة – دائرة تسجيل الشركات.

- بموجب قرار الهيئة العامة بجلستها المنعقدة بتاريخ 29 نيسان 2017 والمتضمن زيادة راس مال المصرف بمبلغ (150) مليار دينار ليصبح (250) مليار دينار وذلك من خلال الاكتتاب حيث تم تغطية الاكتتاب بالكامل، علما أن المصرف قد استكمل كافة الإجراءات المتعلقة بهذه الزيادة لدى وزارة التجارة / دائرة تسجيل الشركات بكتابهم ش/ هـ /01-27721 بتاريخ 13 أيلول 2017.

➢ مجلس الإدارة:

- ينتخب أعضاء مجلس الإدارة في اجتماع الهيئة العامة بعد موافقة البنك المركزي العراقي لمدة اربع سنوات مع إمكانية إعادة انتخابهم لمدة اربع سنوات إضافية عند إعادة انتخابهم في اجتماع الهيئة العامة
- يتألف مجلس الإدارة من أعضاء مجلس إدارة غير تنفيذيين بما في ذلك من اعضاء المجلس المستقلين باستثناء عضو مجلس إدارة واحد هو المدير المفوض.
- يجب ان يكون هناك ما لا يقل عن سبعة أعضاء في مجلس الإدارة في جميع الأوقات ويجب ان يكون ثلث أعضاء مجلس الإدارة كحد ادنى او أربعة أعضاء من أعضاء مجلس الإدارة المستقلين غير التنفيذيين ، يجب تعيين عضو واحد مستقل على الأقل من أعضاء مجلس الإدارة المستقلين لتمثيل مساهمي الأقلية ، يجب ات تتضمن تشكيلة المجلس امرأة واحدة على الأقل، وعضو واحد على الأقل يتمتع بمهارات كافية في مجال المعايير البيئية والاجتماعية والحوكمة المؤسسية والاستدامة والمعرفة بشؤون تغير المناخ وعضو واحد على الأقل يتمتع بمهارات كافية بمجال تقنية المعلومات والاتصالات.
- يجب ان يكون جميع أعضاء مجلس الإدارة حاصلين على شهادات جامعية وان يكون ثلثا الأعضاء من ذوي الخبرة في القطاع المصرفي/ المالي.
- لا يجوز لعضو مجلس الإدارة ان يكون عضو في مجلس الإدارة او مديراً مفوضا او مدير إقليميا او موظفاً في أي مصرف اخر داخل العراق، ما لم يكن المصرف المذكور تابعا للمصرف او تزيد حصته في المصرف عن (20%) من أسهمه.
- لا يجوز لعضو مجلس إدارة المصرف ان يشغل أكثر من ثلاث عضويات أخرى في مجالس إدارات مؤسسات أخرى.
- يجوز تعيين غير المقيمين وغير العراقيين كأعضاء في مجلس الإدارة.
- لا يجوز لعضو مجلس الإدارة او أي من المؤسسات التي يكون عضو مجلس ادارتها او مالكها او المساهم الرئيسي فيها ان يكون له تسهيلات ائتمانية من المصرف، ولا يجوز ان يكون ضامنا لتسهيلات ائتمانية.
- لا يجوز ان يكون عضو مجلس الإدارة او من ينوب عنه من كبار المساهمين في المصرف.

➢ أعضاء مجلس الإدارة الأصلين:

الاســـــم:	السيد منقذ حطاب محمد
المنصـــــب:	رئيس مجلس الادارة
التعين/ الاستقالة:	2024/11/05
التحصيل العلمي:	ماجستير علوم فيزياء
الخبرات العملية:	منظمة الطاقة الذرية هيئة التصنيع العسكري وزارة العلوم والتكنولوجيا مصرف الاقتصاد

الاســـــم:	السيد غسان محمد حسين العبيدي
المنصـــــب:	نائب رئيس مجلس الادارة
التعين/ الاستقالة:	2024/11/05
التحصيل العلمي:	بكالوريوس احصاء / الجامعة المستنصرية
الخبرات العملية:	البنك المركزي العراقي/ رئيس محللي أنظمة خبير في تكنولوجيا الأنظمة المصرفية مصرف كردستان / مدير تنفيذي مصرف الثقة الدولي الإسلامي – عضو مجلس إدارة/ احتياط مصرف الثقة الدولي الإسلامي – نائب رئيس مجلس الادارة

الاســـــم:	السيد لطيف حميد علوان
المنصـــــب:	المدير المفوض – عضو مجلس الادارة
التعين/ الاستقالة:	10/10/2019
التحصيل العلمي:	بكالوريوس آداب العلوم الاسلامية
الخبرات العملية:	خبرة مصرفية طويلة في البنك المركزي العراقي (40) سنة معاون مدير عام – البنك المركزي العراقي لدية معرفة كافية في الأمور الفنية والإدارية مدير مفوض مصرف الثقة الدولي الإسلامي- عضو مجلس الادارة

الاســـــم:	السيدة شذى كاظم عزيز العتابي
المنصـــــب:	عضو مجلس الإدارة
التعين/ الاستقالة:	2024/11/05
التحصيل العلمي:	اعدادية / التجارة
الخبرات العملية:	البنك المركزي العراقي-الإصدار والخزائن البنك المركزي العراقي-التحويل الخارجي البنك المركزي العراقي-الصيرفة والائتمان مصرف الثقة الدولي الإسلامي – عضو مجلس الإدارة

الاســـــم: السيدة صبيحة عيدان عباس الوائي
المنصـــب: عضو مجلس الإدارة
التعين/ الاستقالة: 30/07/2019
التحصيل العلمي: بكالوريوس إدارة اعمال
الخبرات العملية: البنك المركزي العراقي – موظف قسم التلكس
البنك المركزي العراقي – قسم الادارية
البنك المركزي العراقي – قسم الائتمان
البنك المركزي العراقي – معاون مدير قسم الائتمان
البنك المركزي العراقي – مدير قسم الائتمان
مصرف الثقة الدولي الإسلامي – عضو مجلس الإدارة

الاســـــم: السيدة سعدية مجيد عبد قدري
المنصـــب: عضو مجلس الإدارة
التعين/ الاستقالة: 2024/11/05
التحصيل العلمي: اعدادية / التجارة
الخبرات العملية: مصرف الرشيد-الحوالات المصرفية-القروض وسلف التعيين
مصرف الثقة الدولي الاسلامي – عضو مجلس إدارة/ احتياط
مصرف الثقة الدولي الاسلامي – عضو مجلس إدارة

الاســـــم: السيد حسين يوسف جعفر فخر الدين
المنصـــب: عضو مجلس الإدارة
التعين/ الاستقالة: 5/11/2024
التحصيل العلمي: بكالوريوس إدارة واقتصاد / الجامعة المستنصرية
الخبرات العملية: دبلوم عالي إدارة مصارف/ جامعة بغداد
البنك المركزي العراقي – اصدار العملة
البنك المركزي العراقي – الاستثمارات
البنك المركزي العراقي – الحساب الجاري
البنك المركزي العراقي – التحويل الخارجي
البنك المركزي العراقي – الاتفاقات
مصرف الثقة الدولي الإسلامي – عضو مجلس الإدارة

➢ أعضاء مجلس الإدارة الاحتياط:

السيدة هدى كامل محمد
السيد أنور عبد الحسين علي
السيد عزت خليل ابراهيم

➢ الإدارة التنفيذية العليا والفرع الرئيسي:

الاســـــم: السيد لطيف حميد علوان
المنصـــب: المدير المفوض – عضو مجلس الادارة
التعين/ الاستقالة: 10/10/2019
التحصيل العلمي: بكالوريوس آداب العلوم الاسلامية
الخبرات العملية: خبرة مصرفية طويلة في البنك المركزي العراقي (40) سنة
معاون مدير عام – البنك المركزي العراقي
لدية معرفة كافية في الأمور الفنية والإدارية
مدير مفوض مصرف الثقة الدولي الإسلامي- عضو مجلس الادارة

الاســـــم: السيد نبيل محمود يوسف
المنصـــب: المدير المالي
التعين/ الاستقالة: 17/12/2017
التحصيل العلمي: ماجستير في العلوم المالية والمصرفية / إدارة مالية
الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية – الأردن
الخبرات العملية: خبرة مصرفية واسعة في الأمور المالية والمحاسبية منذ عام 1988.
بنك الأردن – المدير المالي.
دورات متعددة في العمل المصرفي والمعايير الدولية للتقارير المالية.
دورة متخصصة في المعايير المحاسبة الإسلامية والشرعية.
مصرف الثقة الدولي الإسلامي – المدير المالي

الاســـــم: السيد سيف محمد عبد عباس
المنصـــب: مدير قسم الائتمان
التعين/ الاستقالة: 25/09/2022
التحصيل العلمي: بكالوريوس محاسبة – كلية التراث الجامعة.
الخبرات العملية: مصرف الخليج التجاري – م مدير ومقرر في اللجنة الائتمانية وتسوية الديون
مصرف القرطاس الإسلامي – مدير قسم الائتمان
مصرف الثقة الدولي الإسلامي- مدير قسم الائتمان

الاســـــم: السيد عبد الله اسامه عبد الله
المنصـــب: مدير قسم القانونية
التعين/ الاستقالة: 7/2/2018
التحصيل العلمي: ماجستير قانون دولي جنائي
الخبرات العملية: مدير علاقات عامة – مجموعة المهندسين.
مصرف الثقة الدولي الإسلامي- مدير القسم القانوني

الاســـــم: السيدة داليا جميل كريم
المنصـــــب: بكالوريوس علوم المالية والمصرفية
التعين/ الاستقالة: 4/8/2019
التحصيل العلمي: بكالوريوس علوم المالية والمصرفية
الخبرات العملية: المصرف الاهلي العراقي سكرتيرة تنفيذية.
موظفة قسم الو سترن يونين والكي كارد
قسم الإبلاغ عن غسل الأموال وتمويل الإرهاب
مصرف الثقة - مدير قسم الإبلاغ عن غسل الأموال وتمويل الإرهاب

الاســـــم: السيد أكرم بلاسم احمد
المنصـــــب: مدير قسم الرقابة والتدقيق الداخلي الشرعي
التعين/ الاستقالة: 11/3/2018
التحصيل العلمي: بكالوريوس محاسبة
الخبرات العملية: مصرف ايلاف – معاون محاسب
مصرف بغداد – مدقق / رئيس لجان تدقيقية
مصرف الثقة الدولي الإسلامي – معاون مدير قسم التدقيق
عدد من الدورات التدريبية – تدقيق داخلي- والتدقيق المبني على المخاطر
شهادة المراقب الشرعي المعتمد – دبلوم في صيغ التمويل الإسلامي.
مصرف الثقة الدولي الإسلامي – مدير قسم الرقابة والتدقيق الداخلي الشرعي

الاســـــم: السيد عمر مثنى عبد اللطيف
المنصـــــب: مدير قسم المخاطر
التعين/ الاستقالة: 17/10/2019
التحصيل العلمي: بكالوريوس آداب – اجتماع
الخبرات العملية: مصرف الوركاء للاستثمار والتمويل -مسؤول مقاصة
مصرف الثقة الدولي الإسلامي معاون مدير قسم إدارة المخاطر
شهادة مدير مخاطر(CORM) ،(CISRM)،خبير مخاطر معتمد
مصرف الثقة الدولي الإسلامي – مدير قسم ادارة المخاطر.

الاســـــم: السيدة ريم زيد حمود
المنصـــــب: مدير قسم العمليات المصرفية الدولية.
التعين/ الاستقالة: 2/1/2018
التحصيل العلمي: بكالوريوس هندسة برمجيات / كلية بغداد للعلوم الاقتصادية
الخبرات العملية: مصرف ايلاف الإسلامي – قسم السويفت
مصرف اشور – دائرة الخزينة والاستثمار.
مصرف الثقة الدولي الإسلامي – معاون مدير العمليات الدولية.
مدير اعتمادات مستندية معتمد (CLCM).
مصرف الثقة الدولي الإسلامي –مدير العمليات الدولية

الاســـــم: السيد سنان سعد جاسب
المنصـــــب: مدير الفرع الرئيسي.
التعين/ الاستقالة: 8/7/2018
التحصيل العلمي: بكالوريوس إحصاء – الجامعة المستنصرية.
الخبرات العملية: المصرف المتحد للاستثمار – معاون ملاحظ - ملاحظ
المصرف المتحد للاستثمار – مشرف حاسبة
المصرف المتحد للاستثمار- معاون مدير الفرع الرئيسي
مصرف الثقة الدولي الإسلامي- مدير الفرع الرئيسي.

الاســـــم: السيدة اريج كاظم محمود
المنصـــــب: قسم الشمول المالي
التعين/ الاستقالة: 2/1/2018
التحصيل العلمي: بكالوريوس تربية انجليزي.
الخبرات العملية: وكالة انباء بغداد الدولية -شركة اسيا سيل للاتصالات
مصرف الثقة الدولي الإسلامي/امين خزنة-خطابات ضمان-امين سر مجلس
مصرف الثقة الدولي الإسلامي- مدير قسم الشمول المالي.

الاســـــم: السيد أمجد فهمي حميد
المنصـــــب: مسؤول شعبة خطابات الضمان
التعين/ الاستقالة: 3/2/2020
التحصيل العلمي: بكالوريوس آداب- اعلام
الخبرات العملية: مصرف الثقة الدولي الإسلامي – معاون ملاحظ خطابات الضمان.
مصرف الثقة الدولي الإسلامي – مسؤول شعبة خطابات الضمان

الاســـــم: السيد انس نضال حمد الصفدي
المنصـــــب: مدير قسم الاستثمار.
التعين/ الاستقالة: 2021/06/1 ولغاية 2024/12/16
التحصيل العلمي: بكالوريوس محاسبة – جامعة تشرين- سوريا.
الخبرات العملية: مصرف اشور – مدير قسم الحوالات
مصرف الثقة الدولي الإسلامي – مدير قسم الاستثمار

الاســـــم: السيد زياد عبود خضير
المنصـــــب: مدير قسم تقنية المعلومات والاتصالات.
التعين/ الاستقالة: 13/09/2018
التحصيل العلمي: بكالوريوس علوم حاسوب.
الخبرات العملية: مصرف الثقة الدولي الإسلامي – ميرمج
مصرف الثقة الدولي الإسلامي – معاون مدير
مصرف الثقة الدولي الإسلامي –مدير قسم تقنية المعلومات والاتصالات

الاســـــم: السيد عمر رعد جاسم
المنصـــــب: مدير الامتثال الشرعي ومراقب الامتثال.
التعين/ الاستقالة: 22/01/2020
التحصيل العلمي: ماجستير إدارة اعمال
الخبرات العملية: مصرف الثقة الدولي الإسلامي – شعبة خطابات الضمان
مصرف الثقة الدولي الإسلامي –قسم الامتثال الشرعي الداخلي
مصرف الثقة الدولي الإسلامي – معاون مدير قسم الامتثال الشرعي

الاســـــم: السيد طه فارس صادق
المنصـــــب: مدير امن المعلومات
التعين/ الاستقالة: 7/6/2023
التحصيل العلمي: ماجستير هندسة الكترونيك – تقنية انظمة الاتصالات
الخبرات العملية: شركة العرب للدفع الالكتروني – قسم الشبكات والانظمة
مصرف الراجح الاسلامي - مدير قسم امن المعلومات
مصرف الثقة الدولي الاسلامي – مدير قسم امن المعلومات

الاســـــم: السيد فرقد محمد غطريف
المنصـــــب: مدير قسم إدارة الفروع.
التعين/ الاستقالة: 17/03/2021
التحصيل العلمي: بكالوريوس علوم سياسية
الخبرات العملية: مصرف الأهلي العراقي – موظف عملاء شركات
مصرف التجاري العراقي- مسؤول حسابات جارية
مصرف الجنوب الإسلامي – معاون مدير فرع
مصرف الثقة الدولي الإسلامي – معاون مدير فرع النجف
مصرف الثقة الدولي الإسلامي –مدير فرع النجف
مصرف الثقة الدولي الإسلامي – مدير إدارة الفروع

الاســـــم:	السيدة سجى علي خليل
المنصـــــب:	مدير قسم الموارد البشرية
التعين/ الاستقالة:	02/05/20217
التحصيل العلمي:	بكالوريوس إدارة اعمال
الخبرات العملية:	قسم الخدمات المصرفية- معاون ملاحظ قسم الإبلاغ عن غسل الأموال وتمويل الإرهاب- معاون ملاحظ قسم الإبلاغ عن غسل الأموال وتمويل الإرهاب- معاون مدير مصرف الثقة الدولي الإسلامي- مدير قسم الموارد البشرية

الاســـــم:	السيد زيد عبد القادر علي
المنصـــــب:	مدير قسم العمليات والأنظمة المصرفية
التعين/ الاستقالة:	20/08/20218
التحصيل العلمي:	بكالوريوس هندسة تقنيات الحاسبات
الخبرات العملية:	مصرف بغداد - قسم تقنية المعلومات والاتصالات مصرف المنصور - قسم تقنية المعلومات والاتصالات مصرف الثقة الدولي الإسلامي - مدير قسم العمليات والأنظمة المصرفية

الاســـــم:	السيد مهند محمود شاكر
المنصـــــب:	مدير قسم الدفع الالكتروني
التعين/ الاستقالة:	25/07/2024
التحصيل العلمي:	بكالوريوس هندسة برمجيات
الخبرات العملية:	المصرف الأهلي العراقي- مسؤول فريق مصرف المشرق العربي الإسلامي- معاون مدير قسم مصرف العربية الإسلامي- معاون مدير قسم مصرف الثقة الدولي الإسلامي- مدير قسم الدفع الالكتروني

الاســـــم:	السيد مسلم عقيل نجم عبود
المنصـــــب:	مدير قسم البنية التحتية
التعين/ الاستقالة:	26/08/2024
التحصيل العلمي:	بكالوريوس هندسة تقنيات الحاسوب
الخبرات العملية:	مستشفى البدور - مدير تقنية المعلومات شركة هالة الرافدين للاتصالات - مدير فريق الدعم الفني مركز الرؤية - شركة بلس 99 - مدير حسابات ونظام مصرف الثقة الدولي الإسلامي- مدير قسم البنية التحتية

➢ اجتماعات المجلس:

- بلغت مجموع جلسات مجلس الإدارة المنعقدة خلال سنة 2024 (16) جلسة وعدد مرات الحضور كما يلي:

الاسم	المنصب	عدد مرات الحضور
السيد منشد حطاب محمد اعتبارا من 2024/11/5	رئيس مجلس الادارة	3
السيد غسان محمد حسين العبيدي اعتباراً من 2024/11/5	نائب رئيس مجلس الادارة	3
السيد لطيف حميد علوان	المدير المفوض/ عضو مجلس الادارة	16
السيدة صبيحة عيدان عباس	عضو مجلس الادارة	16
السيدة شذى كاظم عزيز العتابي اعتبارا من 2024/11/5	عضو مجلس الادارة	3
السيدة سعدية مجيد عبد قدري اعتبارا من 2024/11/5	عضو مجلس الادارة	3
السيد حسين يوسف جعفر اعتبارا من 2024/11/5	عضو مجلس الادارة	3
السيد محمد مسلم جارالله لغاية 2024/11/5	رئيس مجلس الادارة	13
السيد سعدي احمد حبيب لغاية 2024/11/5	نائب رئيس مجلس الادارة	13
السيد ضامن تيمور علي لغاية 2024/11/5	عضو مجلس الادارة	13
السيدة أسراء علي محي الدين لغاية 2024/11/5	عضو مجلس الادارة	13
السيد محمد سعد محمد لغاية 2024/11/5	عضو مجلس الادارة	13

➢ اللجان المنبثقة عن المجلس:

❖ لجنة المعايير البيئية والاجتماعية والحوكمة المؤسسية والاستدامة:

- تتألف اللجنة من ثلاثة أعضاء جميعهم أعضاء مستقلين غير تنفيذين وتضم اللجنة رئيس مجلس الإدارة رئيس للجنة، وتقوم اللجنة بأعداد تقرير المعايير البيئية والاجتماعية والحوكمة المؤسسية والاستدامة لا دراجة ضمن التقرير السنوي والتوصية به لمجلس الإدارة للموافقة علية، وفي هذا الصدد تتولى اللجنة التنسيق مع لجنة التدقيق بشان عملية اعداد التقارير، ويتعين على المدقق الخارجي تقديم تأكيد محدد بشان تقرير ESG خلال السنوات الثلاثة الأولى ، وبعد ذلك يتعين على المدقق الخارجي تقديم تأكيد معقول بشان تقرير ESG.

- وبلغت مجموع جلسات اللجنة المنعقدة خلال سنة 2024 (04) جلسة وتتألف لجنة المعايير البيئية والاجتماعية والحوكمة المؤسسية والاستدامة وعدد مرات الحضور كما يلي:

الاسم	المنصب	مرات الحضور
السيد منشد حطاب محمد اعتبارا من 2024/11/5	رئيس مجلس الادارة	-
السيدة سعدية مجيد عبد قدري اعتبارا من 2024/11/5	عضو	-
السيدة شذى كاظم عزيز العتابي اعتبارا من 2024/11/5	عضو	-
السيد محمد مسلم جارالله لغاية 2024/11/5	رئيس اللجنة	4
السيد محمد سعد محمد لغاية 2024/11/5	عضو	4
السيدة اسراء علي محي الدين لغاية 2024/11/5	عضو	4

- تم الإفصاح عن واجبات اللجنة وصلاحياتها ضمن دليل المعايير البيئية والاجتماعية والحوكمة المؤسسية المرفق.

❖ لجنة التدقيق:

- تتألف لجنة التدقيق من ثلاثة أعضاء على الأقل على ان يكونوا أعضاء مستقلين غير تنفيذيين، ويجب ان تشمل عضوية لجنة التدقيق رئيس لجنة المخاطر، وكما يجب ان يوافق البنك المركزي العراقي على رئيس لجنة التدقيق، ويجب ان يكون لدى المصارف الإسلامية عضو شرعي واحد على الأقل في لجنة التدقيق.
- بلغت مجموع جلسات اللجنة المنعقدة خلال سنة 2024 (05) جلسة وتتألف لجنة التدقيق وعدد مرات الحضور كما يلي:

الاسم	المنصب	مرات الحضور
السيد حسين يوسف جعفر اعتبارا من 2024/11/5	رئيس اللجنة	1
السيدة صبيحة عيدان عباس	عضو	4
السيد حسين يوسف جعفر اعتبارا من 2024/11/5	عضو	1
السيد ضامن تيمور علي لغاية 2024/11/5	رئيس اللجنة	4
السيدة اسراء على محي الدين لغاية 2024/11/5	عضو	4

- تم الإفصاح عن وجبات اللجنة وصلاحياتها ضمن دليل المعايير البيئية والاجتماعية والحوكمة المؤسسية المرفق.

❖ لجنة إدارة المخاطر:

- يعين مجلس الإدارة أعضاء لجنة المخاطر، ويجب ان يكون جميع أعضاء اللجنة من الاعضاء المستقلين غير التنفيذيين، ويجب ان تتألف لجنة المخاطر من خمسة أعضاء على الأقل، ويجب ان تشمل عضوية لجنة المخاطر رئيس لجنة التدقيق ورئيس لجنة حوكمة تقنية المعلومات والاتصالات ولا يجوز ان يكون رئيس لجنة المخاطر رئيس مجلس الإدارة.
- وبلغت مجموع جلسات اللجنة المنعقدة خلال سنة 2024 (05) جلسة وتتألف لجنة المخاطر وعدد مرات الحضور كما يلي:

الاسم	المنصب	مرات الحضور
السيدة صبيحة عيدان عباس	رئيس اللجنة	5
السيد منشد حطاب محمد اعتبارا من 2024/11/5	عضو	1
السيد حسين يوسف جعفر اعتبارا من 2024/11/5	عضو	1
السيد غسان محمد حسين العبيدي اعتباراً من 2024/11/5	عضو	1
السيدة شذى كاظم عزيز العتابي اعتبارا من 2024/11/5	عضو	1
السيد سعدي احمد حبيب لغاية 2024/11/5	عضو	4
السيد محمد سعد محمد لغاية 2025/11/5	عضو	4

- تم الإفصاح عن وجبات اللجنة وصلاحياتها ضمن دليل المعايير البيئية والاجتماعية والحوكمة المؤسسية المرفق.

❖ لجنة حوكمة تقنية المعلومات والاتصالات:

- بقوم مجلس الإدارة بتعيين أعضاء لجنة حوكمة تقنية المعلومات والاتصالات، وتتألف اللجنة من ثلاثة أعضاء على الأقل ويجب ان يكون جميع أعضاء اللجنة من أعضاء مجلس الإدارة المستقلين غير التنفيذين، ويجب ان تشمل عضوية لجنة تقنية المعلومات والاتصالات رئيس مجلس الإدارة ويجب الا يكون رئيس لجنة تقنية المعلومات والاتصالات هو رئيس مجلس الإدارة.
- دون أي قيود على دورها تعتبر لجنة حوكمة تقنية المعلومات والاتصالات لجنة على مستوى مجلس الإدارة تعمل على ضمان الاشراف على جميع الجوانب الخاصة بتقنية المعلومات والاتصالات في المصرف لضمان تشغيل الوظائف ذات الصلة بكفاءة وفعالية لدعم احتياجات المصرف واستراتيجياته وأهدافه وعملياته واستثماراته التقنية المهمة، توفر لجنة تقنية المعلومات والاتصالات تحديا بناءً للإدارة فيما يتعلق باستراتيجية وحوكمة وتنفيذ الأمور المتعلقة بالجوانب التقنية، بما في ذلك البيانات والتقنيات السيبرانية.
- وتتألف اللجنة كما يلي:

الاسم	المنصب
السيد غسان محمد حسين العبيدي اعتباراً من 2024/11/5	رئيس اللجنة
السيد حسين يوسف جعفر اعتبارا من 2024/11/5	عضو
السيدة شذى كاظم عزيز العتابي اعتبارا من 2024/11/5	عضو

- تم الإفصاح عن وجبات اللجنة وصلاحياتها ضمن دليل المعايير البينية والاجتماعية والحوكمة المؤسسية المرفق.

❖ لجنة الترشيح والمكافآت:

- يقوم مجلس الإدارة بتعيين أعضاء لجنة الترشيح والمكافأة، ويجب ان تتألف اللجنة من ثلاثة أعضاء على لأقل على ان يكونوا جميعا أعضاء مستقلين وغير تنفيذيين، ويجب ان تشمل عضوية لجنة الترشيح والمكافئات رئيس مجلس الإدارة.
- لا يجوز لرئيس مجلس الإدارة ان يرأس اجتماع لجنة الترشيح والمكافئات الذي يناقش أداء رئيس مجلس الإدارة.
- لا يجوز لأعضاء لجنة الترشيح والمكافئات العمل في مجالس إدارة أكثر من شركتين أخريين.
- وبلغت مجموع جلسات اللجنة المنعقدة خلال سنة 2024(4) جلسة وتتألف لجنة الترشيح والمكافأة وعدد مرات الحضور كما يلي:

الاسم	المنصب	مرات الحضور
السيدة سعدية مجيد عبد قدري اعتبارا من 2024/11/5	رئيس اللجنة	-
السيد منشد حطاب محمد اعتبارا من 2024/11/5	عضو	-
السيدة صبيحة عيدان عباس	عضو	-
السيدة صبيحة عيدان عباس لغاية 2024/11/5	رئيس اللجنة	4
السيد ضامن تيمور علي لغاية 2024/11/5	عضو	4
السيدة أسراء علي محي الدين لغاية 2024/11/5	عضو	4

- تم الإفصاح عن وجبات اللجنة وصلاحياتها ضمن دليل المعايير البينية والاجتماعية والحوكمة المؤسسية المرفق.

➢ لجان الإدارة التنفيذية:

- يجب ان يتمتع أعضاء الإدارة التنفيذية بدرجة عالية من المصداقية والنزاهة والكفاءة والخبرة المصرفية ويكون مجلس الإدارة ولجنة الترشيح والمكافئات مسئولين عن ضمان ملاءمة وكفاءة الموظفين في الإدارة التنفيذية.
- يجب على الإدارة التنفيذية انشاء لجان على مستوى الإدارة التنفيذية لدعم مهامها وتمكينها من رفع التقارير منتظمة الى لجان مجلس الإدارة المعنية، تتضمن لجان الإدارة التنفيذية فعالية الرقابة والاشراف على المصرف، وتتألف لجان الإدارة التنفيذية من ثلاثة أعضاء على الأقل، وكما يتطلب ان تقوم لجان الإدارة التنفيذية بإبلاغ مجلس الإدارة بمواعيد اجتماعاتها حتى يتسنى لاي عضو من أعضاء مجلس الإدارة حضورها بصفتهم مشرفين إذا رغبوا في ذلك.

❖ اللجنة الائتمانية:

- تم الإفصاح عن وجبات اللجنة وصلاحياتها ضمن دليل المعايير البيئية والاجتماعية والحوكمة المؤسسية المرفق.
- لجنة الائتمان هي لجنة على مستوى الإدارة التنفيذية ويجب ان تسمح بحضور مدير إدارة المخاطر في اجتماعات لجنة الائتمان ولكن لن يكون لمدير إدارة المخاطر سلطة التصويت على القرارات في اللجنة الائتمانية.
- وبلغت مجموع جلسات اللجنة المنعقدة خلال سنة 2024 (04) جلسة وتتألف اللجنة الائتمانية وعدد مرات الحضور كما يلي:

الاسم	المنصب	مرات الحضور
السيد حسن عامر كاظم لغاية 2024/09/30	رئيس اللجنة	3
السيد محمد كريم محمد / اعتبارا من 2024/10/1	رئيس اللجنة	1
السيد سيف محمد عبد	عضو	4
السيدة الاء اياد مهدي	عضو	4
السيد عبد الله اسامه عبد الله	عضو	4
السيد محمد كريم محمد / اعتبارا من 2024/10/1	رئيس اللجنة	1

❖ لجنة الاستثمار:

- تم الإفصاح عن وجبات اللجنة وصلاحياتها ضمن دليل المعايير البيئية والاجتماعية والحوكمة المؤسسية المرفق.
- لجنة الاستثمار هي لجنة على مستوى الإدارة التنفيذية، وتجتمع مرة واحدة على الأقل شهريا او كلما دعت الحاجة
- بلغت مجموع جلسات اللجنة المنعقدة خلال سنة 2024 (04) جلسة وتتألف لجنة الاستثمار وعدد مرات الحضور كما يلي:

الاسم	المنصب	مرات الحضور
السيد حسن عامر كاظم لغاية 2024/09/30	رئيس اللجنة	3
السيد محمد كريم محمد / اعتبارا من 2024/10/1	رئيس اللجنة	1
السيد محمد صالح لفتة لغاية 2024/9/30	عضو	3
السيدة ريم زيد حمود	عضو	4
السيد انس نضال حمد الصفدي	عضو	4
السيد عمر مثنى عبد اللطيف	عضو	1

- وتتألف هيئة الرقابة الشرعية من:

الاسم والمنصب	المنصب	تاريخ التعيين/ الاستقالة	المؤهلات العلمية
السيد محمد حلو خفي	رئيس الهيئة الشرعية	2024/10/30	بكالوريوس دراسات إسلامية / علوم القران/ كلية اصول الدين الجامعة 2017
السيد علاء سلمان محمد	عضو هيئة / امين سر	20217/03/25	بكالوريوس قانون / الجامعة العراقية 2012
الدكتور بشار صبيح محمد	عضو شرعي	2019/09/19	دكتوراه فقه إسلامي/ فقه المعاملات العامة كلية الامام الاعظم الجامعة 2019
الدكتور محمد هاشم حمودي	عضو شرعي	2017/03/25	دكتوراه فلسفة أصول الدين 2016
السيدة رجاء داود سعودي	عضو شرعي	2021/06/08	بكالوريوس اقتصاد / الجامعة المستنصرية 2007

- وبلغت مجموع جلسات اللجنة المنعقدة خلال سنة 2024 (12) جلسة وعدد مرات الحضور كما يلي:

الاسم	المنصب	مرات الحضور
السيد محمد حلو خفي	رئيس الهيئة الشرعية	12
السيد علاء سلمان محمد	عضو هيئة / امين سر	12
الدكتور بشار صبيح محمد	عضو شرعي	12
الدكتور محمد هاشم حمودي	عضو شرعي	12
السيدة رجاء داود سعودي	عضو شرعي	12

➢ شبكة البنوك والمؤسسات المالية الخارجية:

- بنك الأردن – الأردن
- بنك الاتحاد- الاردن
- بنك صفوة الإسلامي - الأردن
- البنك الاردني للاستثمار والتمويل- الاردن
- بنك العربي الافريقي -الامارات
- بنك اكتف – تركيا
- بنك مصر- الامارات
- وسترن يونيون – امريكي

➢ موظفي المصرف:

الايضاح	ماجستير	بكالوريوس	دبلوم متوسط	ثانوية عامة	دون الثانوية	المجموع
الإدارة العامة	3	95	20	9	5	132
الفرع الرئيسي		6	3	1		10
فرع الكرادة		8	2			10
فرع أربيل		6	5			11
فرع كربلاء		4		2		6
شارع فلسطين		4	1	1		6
فرع البصرة		8	4	1		13
فرع الحلة		4	2			6
فرع بعقوبة		8	2	2	1	13
فرع الرمادي		4	2	1		7
فرع الموصل		8	2	1	1	12
فرع النجف		5	1	1		7
فرع العمارة		4	2	2		8
فرع الكوت		4	2	1	2	9
فرع كركوك		6	4			10
فرع السليمانية		6	4			10
المجموع	3	179	56	22	9	270

➢ الدورات التدريبية: -

الايضاح	عدد الدورات التدريبية	عدد المستفيدين
الدورات الداخلية والخارجية	48	248
المجموع	48	248

➢ أتعاب المدقق الخارجي: -

دينار عراقي

الايضاح	31 كانون الاول	
	2024	2023
أجور مدقق الحسابات الخارجي	72,000,000	60,000,000

➢ شبكة فروع المصرف:

ت	اسم الفرع	عنوان الفرع	اسم مدير الفرع	رقم الهاتف
1	الفرع الرئيسي	بغداد حي الوحدة محلة 906 زقاق 38 نهاية شارع 62 ساحة عبد القادر الجزائري	سنان سعد جاسب	7834907607
2	فرع الكرادة	بغداد - الكرادة - شارع العطار (م/905 ز/11 مبنى 4)	هالة سعد اسماعيل	7713454441
3	فرع اربيل	اربيل -عينكاوة - السايدين- مقابل محطة وقود كاريزي	روباز محمد عبد الكريم	7505674343
4	فرع كربلاء	كربلاء – سريع حي رمضان – مقابل الفهد اخوان	معتصم حسن عبد الحسن	7834977273
5	فرع شارع فلسطين	بغداد - شارع فلسطين - شارع الاسواق المركزية - قرب وزارة التربية م/504 ش/13 عمارة/14/1	وفاء عادل ابراهيم	7834907606
6	فرع البصرة	البصرة - مناوي باشا - مجاور مديرية المرور	سميرة حسين ثجيل	7834914075
7	فرع الحلة	بابل - الحلة – حي بابل- مقابل مديرية الجنسية والجوازات والاقامة	قيصر محمد كاظم	7707177071
8	فرع بعقوبة	ديالى – بعقوبة – المحلة التكية / شارع خريسان – مجاور جامع الشابندر تسلسل العقار 416	ياسين عبد الجبار محمد	7705049514
9	فرع الرمادي	الرمادي – شارع الإسكان -مقابل جامع عبدالله بن مكتوم	عالم نوري خليفة	7835965843
10	فرع الموصل	نينوى – الحي الزراعي – قرب متنزه حي الزراعي	يونس صائب خالد	7835965843
11	فرع النجف	النجف – حي القادسية – شارع الزهور-مجاور شركة زين	علي موسى جهود	7807812596
12	فرع العمارة	ميسان – العمارة – حي الكفاءات – مقابل قيادة شرطة محافظة ميسان	عزيز فاضل ناصر	7832966423
13	فرع الكوت	الكوت – شارع المحافظة – مجاور مديرية اتصالات واسط	قيس عبد المهدي كعيد	7714364334
14	فرع كركوك	كركوك – مركز المحافظة – قرب فلكة المحافظة – مقابل جامع كركوك	ياسر سعدون حامد	7833383853
15	فرع السليمانية	السليمانية- محلة شورش(عقاري) رقم المحلة 101 زقاق 49/ مقابل البنك المركزي للاقليم.	عمر علي عبد الله	7701442421
16	فرع دهوك	تم اغلاق الفرع كتاب المركزي العراقي المرقم بالعدد 904/4/9 والمؤرخ في 2025/1/22		

➢ ملخص لاهم بنود الفروع كما هي بتاريخ 31-12-2024 :

بالألف دينار عراقي

الايضاح	تاريخ الافتتاح/المساهمة	اجمالي الائتمان النقدي	استثمارات	الائتمان التعهدي	ودائع العملاء والقطاع المالي	الأرباح (الخسائر)
الادارة العامة	2017/04/27	-	1,300,000	-	5,004,429	(8,977,782)
الفرع الرئيسي	2017/04/27	12,641,411	-	140,020,786	11,934,041	3,658,877
فرع الكرادة	2018/08/12	862,890	-	2,340,221	178,842	60,864
فرع أربيل	2018/08/16	102,212	-	5,427,270	439,630	96,150
فرع كربلاء	2019/01/29	4,053,739	-	16,981,813	3,686,353	671,380
شارع فلسطين	2019/01/29	886,442	-	8,712,248	60,675	465,969
فرع البصرة	2019/80/29	1,102,481	-	28,317,227	4,177,901	923,335
فرع الحلة	2019/09/26	170,041	-	15,137,178	511,362	538,508
فرع بعقوبة	2020/01/27	43,554	-	13,848,990	1,040,820	419,282
فرع الرمادي	2020/06/29	577,825	-	23,355,049	2,471,004	608,161
فرع الموصل	2020/08/10	78,167	-	22,470,538	16,924,130	969,330
فرع النجف	2020/09/21	13,327,148	-	4,800,526	3,960,929	1,362,049
فرع العمارة	2020/10/27	633,368	-	7,284,749	102,386	225,999
فرع الكوت	2020/11/05	1,214,513	-	11,847,039	242,965	276,901
فرع كركوك	2020/11/10	16,231	-	21,443,074	1,307,195	895,701
فرع السليمانية	2021/07/25	727,352	-	933,056	4,316,968	102,388
فرع دهوك	-	-	-	-	632	(118,975)
شركة عين الثقة العقارية	2018/05/24	-		-	-	33,009
شركة عين الثقة الزراعية	2018/05/24	-	1,466,795	-	-	45,508
شركة ارض الثقة للتجارة	2018/10/02	-	1,971,501	-	-	211,717
شركة الثقة للاجارة	2018/10/20	-		-	-	1,733
المجموع		36,437,374	4,738,296	322,919,764	56,360,262	2,470,104

➢ قسم الرقابة والتدقيق الشرعي الداخلي:

- يعتبر قسم الرقابة والتدقيق الشرعي الداخلي أحد اهم المفاصل الرقابية التي تؤمن حركة المصرف من أي مخاطر مصرفية قد يقع فيها المصرف والعمل على متابعة مستمرة حيث قام قسم الرقابة الداخلية على الوقوف على مدى تنفيذ التعليمات المصرفية الصادرة عن البنك المركزي العراقي من خلال تدقيق حسابات الإدارة العامة والفروع وكذلك تدقيق إجراءات منح الائتمان المصرفي والمشاركة في اللجان لتقويم الأخطاء المصرفية والتأكد من سلامة السجلات وصلاحيات التخويل بالصرف والتأكد من سلامة إجراءات فتح الحسابات.
-
- يشمل نشاط عمل الدائرة كافة مراكز عمل ونشاطات وعمليات المصرف بالشكل الذي يمكن الدائرة من تقييم مدى ملائمة وفعالية أنظمة الرقابة الداخلية وعمليات إدارة المخاطر والتحكم المؤسسي والتحقق من الامتثال لسياسات المصرف الداخلية والمعايير الدولية والتشريعات ذات العلاقة وفقا لخطة التدقيق السنوية المبنية على المخاطر والمعتمدة من لجنة التدقيق وهيئة الرقابة الشرعية ، كما يقوم قسم الرقابة والتدقيق الشرعي الداخلي بإعداد تقارير الى لجنة التدقيق والهيئة الشرعية حسب الضوابط الصادرة عن البنك المركزي العراقي.
-

- ان إدارة التدقيق الداخلي خاضعة للأشراف المباشر من قبل لجنة التدقيق وهيئة الرقابة الشرعية وترفع تقاريرها مباشرة الى رئيس لجنة التدقيق وتقارير فصلية الى هيئة الرقابة الشرعية بخصوص الملاحظات الشرعية ، وتقدم تقارير شهرية وربعية ونصف سنوية وسنوية عن نتائج الأعمال الى لجنة التدقيق ، كما يقوم قسم الرقابة و التدقيق الشرعي الداخلي بمتابعة ومراجعة ادله العمل ونظم إجراءات العمل المصرفي الإسلامي من حيث ملائمتها للقواعد التي وضعتها وراجعتها هيئة الرقابة الشرعية استنادا" الى المعايير الشرعية الصادرة من أيوفي ويتأكد من ان المنتوجات والخدمات التي يقدمها المصرف تمت الموافقة عليها من قبل الهيئة الشرعية ، كما ان علاقة إدارة التدقيق الشرعي الداخلي خاضعة للأشراف المباشر من قبل الهيئة الشرعية وترفع تقاريرها الى رئيس الهيئة الشرعية ونسخة منه الى لجنة التدقيق.
-

➢ إدارة المخاطر:

- تم الإفصاح عنها ضمن فقرة طموحات المصرف في تحقيق اهدفه (محور المخاطر)، وكذلك ضمن القوائم المالية إيضاح رقم (37).

➢ قسم الامتثال الشرعي:

مفهوم وظيفة الامتثال :Concept of Compliance Function -

- هي وظيفة مستقلة تحدد، وتقيم، وتقدم النصح والمشورة، وتراقب، وتعد التقارير حول مخاطر عدم الامتثال في المصرف المتعلقة بتعرضه لعقوبات نظامية أو إدارية، أو خسائر مالية بما يؤدي للأضرار بسمعة المصرف نتيجة لإخفاقه في الامتثال بالأنظمة والضوابط الرقابية أو معايير السلوك والممارسة المهنية السليمة ويعتبر احد أهم أسس وعوامل نجاح المؤسسات و المحافظة على سمعتها ومصداقيتها وعلى مصالح المساهمين والمودعين. وتوفير الحماية من العقوبات النظامية.
- وتقع مسؤولية الامتثال على:
- مجلس الادارة.
- الإدارة لعليا.
- جميع الموظفين.
- أهمية وظيفة الامتثال Importance of Compliance Function: -
- تعتبر وظيفة الامتثال في المصارف أحد أسس وعوامل نجاحها:
- تلعب دورا أساسيا في المحافظة على سمعتها ومصداقيتها.
- المحافظة على مصالح المساهمين والمودعين .
- توفير الحماية من العقوبات، وذلك من خلال قيامها ومساهمتها بما يلي:
- درء مخاطر عدم الامتثال، وبوجه خاص المخاطر النظامية ومخاطر السمعة ومخاطر العقوبات المالية .
- توطيد العلاقة مع الجهات الرقابية .
- إرساء مبادئ نهج الادارة السليمة في المؤسسات المصرفية .
- إيجاد الأليات والأطر التي تكفل مواجهة الجرائم وبوجه خاص مسئوليتها عن مكافحة عمليات غسل الاموال وتمويل الارهاب .
- المحافظة على القيم والممارسات المهنية في العمل المصرفي.
-
- - إن وظيفة الامتثال تلعب دورا في حماية المصرف من أي قضايا عدم الامتثال من خلال كونها مسؤولة عن :
- مساعدة الإدارة التنفيذية والموظفين في إدارة "مخاطر عدم الالتزام" التي تواجهها المصارف
- تزويد الإدارة التنفيذية بالمشورة اللازمة حول القوانين واللوائح وقواعد السلوك وأفضل الممارسات وأي تعديلات تقع عليها.
- تزويد الدارة التنفيذية بالنتائج لأي خرق يقع لنظام أو سياسة، وتقديم توصيات للحد من المخاطر المرتبطة بذلك .
- تقييم مدى ملائمة إجراءات الامتثال والمبادئ التوجيهية، وتتبع أي ثغرات يتم اكتشافها، واقتراح التعديلات المناسبة .
- تحديد وتوثيق وتقييم "مخاطر الامتثال" المرتبطة بأنشطة الشركة .
- متابعة أي تعديلات في القوانين والقواعد واللوائح والمعايير لضمان أن سياسات وإجراءات المصرف تتماشى معها .
- تثقيف الموظفين بشأن قضايا الامتثال.
- علاقة الادارة بالامتثال.

- اعداد منهجية فعالة لضمان امتثال المصرف بجميع القوانين والتشريعات النافذة وأي إرشادات وأدلة ذات علاقة.
- توثيق مهام، صلاحيات ومسؤوليات إدارة الامتثال وتعميمها داخل المصرف .
- تطبيق الامتثال بالأنظمة من المستويات العليا في المصرف .
- تقع مسؤولية الامتثال على عاتق كل فرد من العاملين في المصرف وأن تكون هذه المسؤولية جزءا لا يتجزأ من أعمال المصرف وكافة نشاطاته التشغيلية .
- إن عدم الأخذ في الاعتبار آثار ما يتخذه المصرف من إجراءات على المساهمين وعملائه وموظفيه ومحيطه في السوق قد يؤدي إلى حدوث ردود فعل سلبية بالغة الأثر على سمعة المصرف ويلحق بها أضرار.
- تأكيداً مستمراً على وجوب أن تسود المصرف ثقافة مبنية على معايير عالية من الأمانة والنزاهة المهنية.
- ويكون الامتثال فعالاً عندما يكون أعضاء مجلس إدارة المصرف وأفراد الأدارب العليا في المصرف
- أمثلة يحتذى بها في إدارة العمل والامتثال.
- سياسة الامتثالPolicy Compliance : -
- هي السياسة المعتمدة من مجلس إدارة المصرف التي تحدد وتوضح :
- المبادئ الرئيسية والركائز والمنهجية التي يتبعها المصرف لإدارة مخاطر عدم الامتثال
- تتضمن بعض تلك الممارسات التي تتسم بانها أفضل الممارسات العملية المصرفية لإدارة المهام وإنجازها بصور ة تتخذها وفقا لإدارة المخاطر المرتبطة بالعمل المصرفي.
- مسؤوليات إدارة الامتثالCompliance of Responsibilities
- تعد وظيفة الامتثال في المصرف أحد الوظائف الرئيسية لضمان الاستمرارية في تأدية المهام التشغيلية في العمل المصرفي، ومن أبرز الملقاة على عاتق إدارة الامتثال المسؤوليات ما يلي:
- أولاً/ مساعدة الأدارسة العليا في تطبيق الامتثال:
- ➢إدارة المصرف هي المسؤولة عن تطبيق الامتثال.
- ➢مسؤولية إدارة الامتثال بالمصرف هي مساعدة الادارة العليا على إدارة مخاطر عدم الامتثال التي يواجها المصرف والتعامل معها بفاعلية.
- **ثانيا/ توفير المشورة:**
- تقديم المشورة للإدارة العليا فيما يتعلق بأنظمة وقواعد ومعايير الامتثال.
- وتتضمن المهمة الاستشارية تعاون أفراد إدارة الامتثال عن قرب مع إدارات أعمال المصرف
- **ثالثا/ الإرشاد والتثقيف والتدريب:**
- تساعد إدارة الامتثال الادارة العليا في:
- ➢تنظيم مهام تثقيف وتوعية الافراد بخصوص مسائل الامتثال لكافة مديري الادارات والفروع والموظفين
- إعداد دليل مكتوب موجه للعاملين فيما يتعلق بالتنفيذ المناسب لقوانين وقواعد معايير الالتزام.
- ➢اقتراح الدورات التدريبية من رفع كفاءة ودراية ومعرفة العاملين بالقوانين والقواعد المنظمة لأعمال المصرف وذلك بالتعاون والتنسيق مع إدارة الموارد البشرية.
- **رابعاً/ تحديد وقياس وتقييم ومتابعة مخاطر عدم الامتثال:**
- ➢على إدارة الامتثال أن تكون سباقة في تحديد وتوثيق وتقييم مخاطر عدم الامتثال ذات الصلة بنشاطات المصرف (مخاطر نظامية أو مخاطر سمعة أو مخاطر استراتيجيه أو غيرها) ويشمل ذلك:
- المنتجات الجديدة.
- ممارسات العمل.
- الأنواع الجديدة من الأعمال أو علاقات العملاء المزمع إنشاؤها .
- التغييرات المادية في طبيعة هذه العلاقات
- إذا كان في المصرف لجنة منتجات جديدة، فيجب أن يشارك ممثل من إدارة الامتثال في تلك اللجنة
- دراسة طرق لقياس مخاطر عدم الامتثال كمياً ونوعيا مثل (مؤشرات الأداء).
- استخدام هذه المقاييس لتحسين وتقييم مخاطر عدم الامتثال
- القيام بتقييم ملائمة لسياسة الامتثال وأدلة السياسات والإجراءات بالمصرف.
- المتابعة الفورية لأي أوجه قصور يتم تحديدها.

- وضع مقترحات للتعديل عند الضرورة وحث الادارات المعنية بوضع مقترحات للتعديل
- القيام بالمراقبة المستمرة للامتثال واختباره عن طريق عينات كافية ورفع تقارير بشأن الجودة والملائمة.
- التشجيع والحث على تطبيق الضوابط الرقابية وفق آليات خاصة بسير العمل المعني بإدارة مخاطر الامتثال.
- مراقبة عمليات وممارسات العمل الخاص بمخاطر الامتثال.
- على إدارة المراجعة الداخلية تقييم فاعلية الضوابط الرقابية الداخلية المعنية بمخاطر الامتثال.
- على إدارة المراجعة الداخلية مراجعة أنشطة الامتثال كجزء من خطتها السنوية للمراجعة.
- معايير تقييم الامتثالCriteria Assessment Compliance :
- وفقا لمقررات بازل بانها مجموعة من الضوابط التي يتم قياسها من خلال التزام المصرف".
- تتمثل معايير تقييم الامتثال وموظفيه، وذلك من خلال ما يلي:
- أولا/ وضع سياسات وإجراءات داخلية للمؤسسة: لتنفيذ قرارات مجلس الأمن أو وحدة المعلومات المالية أو اللجنة التنفيذية حسب القوانين والتشريعات المتعلقة بالعمل والقوانين واللوائح صادرة عن الجهات الرسمية المحلية كالبنك المركزي أو قانون يتمثل لبعض الممارسات ذات العلاقة بمكافحة عمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب، ومراجعتها دورياً حسب المعايير الدولية والاقليمية.
- ثانيا/ معايير تقييم وقياس امتثال الموظفين: من خلال الأداء الشخصي والمهني ويرتبط ذلك باستيعاب الموظفين التام والتزامهم بسياسات وإجراءات العمل واللوائح والتعليمات ذات العلاقة.
- بالإضافة إلى ميثاق السلوك الأخلاقي الذي يحدد المسؤوليات والسلطات الوظيفية والتصرفات الممنوعة وما يتعلق بها من عقوبات سياسات وإجراءات مكافحة عمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب وقواعد أعرف عميلك.
- إن محافظة الموظفين على هذه التعليمات والقواعد والسلوكيات من خلال: -
- تقديم خدمات عالية الجودة.
- النزاهة وانتهاج سلوكيات رفيعة مع العملاء تمكن المصرف من الاحتفاظ بموقع متقدم.
- الحفاظ على السمعة محلياً.
-
- مفاهيم ذات علاقة بإدارة الامتثال Concepts Compliance:
- موظفي الامتثال: مصطلح موظفي الامتثال يشير إلى كل من يقوم بأداء مهام ومسئوليات وظيفة الامتثال سواء كانوا من منسوبي إدارة الامتثال أو من منسوبي الدارات الأخرى الذين يفوضهم مدير إدارة الامتثال القيام بمسئوليات ومهام وظيفة الامتثال.
- لجنة الامتثال الداخلية: هي لجنة داخلية مساندة للجنة الامتثال التابعة لمجلس الادارة، تقوم بوظائف ومسؤوليات تتعلق بدعم مراقبة وضمان كفاءة التنفيذ لسياسة ووظيفة الامتثال، وفقا للمبادئ والضوابط.
- تضارب المصالح: هو الوضع الذي يكون فيه دور موظفي الامتثال المساندين في إدارات أخرى غير واضح أو توجد عوائق بشأن قدرتهم على العمل لتحقيق أفضل أداء للامتثال بسبب احتمالية وجود تعارض بين مسئولياتهم تجاه الامتثال وغيرها من المسؤوليات الأخرى.
- قواعد الامتثالRules Compliance : ترتبط قواعد الامتثال بالعديد من التعليمات والأنظمة التي تسير في البيئات الاقتصادية التي تتواجد فيها المصارف والعمليات المصرفية، ومن تلك القواعد ما يلي:
- الأنظمة والتشريعات الأشرفية والرقابية والنقدية والتنظيمية السارية على القطاع المصرفي و قواعد تطبيقها، وما يتعلق بها من تعاميم وتعليمات:
- كنظام رقابة المصارف .
- قواعد تطبيق أحكام ونظام مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.
- نظام مكافحة التزوير .
- التعليمات والإرشادات المتعلقة بالعمليات المصرفية والبيانات المالية.
- الأمور المتعلقة بالأمن والسلامة ومعايير المحاسبة للبنوك التجارية.
- قواعد ومبادئ امتثال الأنظمة والتعليمات التي تصدرها الجهات الحكومية ذات الاختصاص، مثل
- قانون الشركات .
- قانون العمل والعمال.
- أنظمة السوق المالي للأوراق المالية.
- نظام وإرشادات الاستثمار الأجنبي وغيرها.

- المبادئ الصادرة عن لجنة بازل للأشراف على المصارف الخاصة بالالتزام ووظيفة الالتزام في المصارف.
- الأوراق أو التقارير أو القرارات أو التوصيات الأخرى تصدر من فريق العمل الماليFATF.
- وينبغي إدراك أن إدارة الامتثال قد لا تكون مسؤولة مسؤولية مباشرة عن التأكد من تطبيق الامتثال بكافة قواعد الامتثال الموضحة أعلاه، وإنما يقتصر دورها على:
- تطبيق القواعد ذات العلاقة بمخاطر عدم الامتثال.
- إبلاغ كافة إدارات وأعمال المصرف بالقواعد التي ليس لها علاقة بمخاطر عدم الامتثال والتأكد من إدراجها في السياسات والإجراءات الخاصة بتلك الإدارات والاعمال.
- المراقبة والإبلاغ في حالة مخالفة أي من تلك القواعد للامتثال.
- يجب أن يكون الامتثال جزء لا يتجزأ من ثقافة المصرف، وإذا سادت "مبادئ الامتثال" كحد أدنى ضمن ثقافة المصرف، فإنه سيتمكن من التعامل بقدرة وكفاءة مع المخاطر الناجمة عن عدم التقيد بالامتثال.
- وتتجسد مبادئ الامتثال في تلك السياسات التي تعتمدها مجالس الإدارات ذات العلاقة بتحديد وتوضيح المبادئ الرئيسية والركائز المنهجية التي يتبعها المصرف لأدارة مخاطر عدم الالتزام.
- يجب أن تتمتع الأدارة التي ينشئها ويكلفها المصرف بمهام الامتثال بالاستقلالية الكاملة، ويتضمن مفهوم الاستقلال عناصر ترتبط ببعضها علي النحو التالي:
- أن يكون لأدارة الامتثال صفة رسمية داخل المصرف.
- إن تشمل مسؤولية مدير الامتثال إدارة مخاطر عدم الامتثال لدى المصرف بصفة عامة.
- أن يكون لمدير الامتثال والعاملين بالأدارة الحق في الحصول على المعلومات أو السجلات أو الملفات والاتصال بمن يلزم من العاملين في سبيل تنفيذ ما يوكل إليه من مهام.
- أن تتوافر له الحرية في تقديم تقارير إلى الأدارة العليا ومجلس الأدارة وأي لجنة تابعة له عند اكتشاف أية نقاط ضعف دون خشية من ردود الأفعال السلبية ضده من الأدارة أو العاملين بالمصرف.
- عمدت لجنة بازل للأشراف على المصارف في شهر إبريل (2005) إلى إعداد وإصدار ورقة خاصة تعتني بوظيفة الامتثال في المصارف، حيث تم تصميم هذه الورقة الخاصة على شكل مبادئ أساسية للالتزام بالأنظمة، وتتضمن هذه الورقة عشرة مبادئ رئيسة، كما يلي ::-
- المبدأ الأول: مسؤوليات مجلس الأدارة بشأن الأمتثال المؤسسي .
- المبدأ الثاني والثالث والرابع: مسئوليات الأدارة العليا تجاه الأمتثال المؤسسي.
- المبدأ الخامس: ضوابط استقلالية وظيفة الامتثال المؤسسي.
- المبدأ السادس: دعم إدارة الامتثال المؤسسي بجميع ما يمكنها من تنفيذ مهامها .
- المبدأ السابع: مسؤوليات ومهام إدارة الامتثال المؤسسي وبرنامج عملها.
- المبدأ الثامن: علاقة إدارة الامتثال المؤسسي بإدارة المراجعة الداخلية.
- المبدأ التاسع: المتطلبات في حال امتداد نشاط المصرف لأكثر من دولة .
- المبدأ العاشر: مسؤوليات مجلس الأدارة والأدارة التنفيذية في حالة الاستعانة بجهات استشارية من خارج المصرف لتنفيذ أو تقديم أي خدمات بشأن عملية الامتثال المؤسسي بالأنظمة

➢ إدارة مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب:

- تعتبر جرائم غسل الاموال وتمويل الارهاب من اهم الجرائم الاقتصادية التي يشهدها العصر الحديث في ظل المتغيرات المصحوبة بالتقدم التكنولوجي الهائل في مجال الاتصالات والمعلومات، وفي ظل التحرر والتوسع المالي الذي شهدته أسواق المالي العالمية وما ترتب عليه من تزايد لانتقال الاموال عبر الحدود بين مختلف بلدان العالم، حيث نالت هذه الجريمة اهتماما بالغاً نظرا لما تسببه من أثار سلبية تهدد التنمية والنمو الاقتصادي من خلال تأثيرها على الاقتصاد القومي بشكل عام وعلى القطاع المالي والمصرفي بشكل خاص حيث تعتمد إستراتيجية مصرف الثقة لمكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب على تعليمات البنك المركزي العراقي وعلى المعايير الدولية وتوصيات مجموعة العمل المالي الدولية (FATF) وتعاليم بازل حيث تتضمن هذه

الاستراتيجية مجموعة من الاجراءات المتكاملة لتحقيق اهدافها (منع الجرائم المالية ، كشف الجرائم المالية، التعاون مع السلطات المختصة، تدريب وتوعية الموظفين وتعزيز ثقافة الالتزام بمكافحة الجرائم المالية بين موظفي المصرف وعملائه.

- يتولى المصرف ادارة مخاطر عمليات غسل الاموال وتمويل الارهاب ضمن الأسس التالية:

- اعداد سياسة مكافحة عمليات غسل الاموال وتمويل الارهاب واعتمادها ومصادقتها من قبل مجلس الادارة وبما يتوافق مع قانون مكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب رقم (39) لسنة 2015 والتعليمات الصادرة بمقتضاه ومراقبة تطبيقها على أرض الواقع ومراجعتها بشكل دائم، وبما يضمن الامتثال الكامل للشفافية في العمليات المالية.
- تطبيق نظام آلي للتحقق من كافة العمليات المالية اليومية للعملاء (AML)، وتطوير ومراجعة التقنيات والنظم والبرامج اللازمة لمساعدة الموظفين في تنفيذ سياسة مكافحة غسل الاموال.
- اجراء تقييمات مخاطر مستمرة لتحديد المخاطر المحتملة لغسل الاموال وتمويل الارهاب حيث نقوم بنشر المعلومات حول سياسة مكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب لتوعية الجمهور من خلال موقعنا الإلكتروني وقنوات التواصل الاجتماعي وتوعية موظفي المصرف من خلال تنظيم برامج تدريبية لهم حول كيفية التعرف على الانشطة المشبوهة وكيفية الابلاغ عنها.
- عمليات التحقق من العملاء (CDD) حيث تعتبر أحد العناصر الرئيسية في سياسات مكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب من خلال التأكد من هوية العملاء وفهم طبيعة علاقتهم بالمؤسسة المالية وتشمل التحقق من الافراد (تحديد الهوية، فهم النشاط المالي) والتحقق من الشركات وشركاء الاستثمار (توثيق الشركة، التحقق من هوية الشركة، محضر الاعمال والعلاقات المالية).
- بذل العناية المعززة فيما يخص عملاء الدول ذات المخاطر العالية وعملاء الدول التي طبقت معايير مجموعة العمل المالي (FATF) جزئياً، وكذلك العملاء الذين تم تصنيفهم كعملاء ذوو مخاطر مرتفعة.
- اجراء عمليات البحث والتحري الدورية لأسماء العملاء (كيانات / افراد) للتحقق من عدم ادراجهم على قوائم الحظر الدولية والمحلية.

➢ الدائرة المالية والسياسات المحاسبية:

- تم أعداد الحسابات الختامية بالانتقال من المعايير المحلية وفق النظام المحاسبي الموحد إلى تطبيق المعايير الدولية للتقارير المالية لأول مرة عام 2016 وتم أعداد الحسابات الختامية عن عام 2024 وفق معايير هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (AAOFI)، والمعايير الدولية للتقارير المالية وتعليمات البنك المركزي العراقي.
- تهدف الدائرة المالية الى اظهار الوضع المالي للمصرف بشكل عادل وتوفير المعلومات اللازمة لاتخاذ القرار المناسب، كما تقوم الدائرة المالية بتطبيق إجراءات ضبط النفقات الجارية والرأسمالية واعداد التقارير الداخلية والخارجية الى السلطات الرقابية وبالوقت المحدد بالتعليمات.
- تم اتباع تعليمات تطبيق المعيار الدولي للتقارير المالية رقم (9) والصادرة عن البنك المركزي العراقي المرقم بالعدد 466/6/9 بتاريخ 2018/12/26 والمتعلقة باحتساب الخسارة الائتمانية المتوقعة وقد طبق المصرف التعليمات بأثر رجعي ودون تعديل أرقام المقارنة، وتم الاعتراف بأثر تطبيق التعليمات في الأول من كانون الثاني 2019 من خلال عكس الأثر على الأرباح المدورة بقائمة حقوق المساهمين.
- تم تطبيق احتساب الخسارة الائتمانية المتوقعة خلال عام 2024 اليا.
- تم تطبيق المعيار الدولي لأعداد التقارير المالية رقم (16) الإيجارات في الأول من كانون الثاني 2019 الذي حل محل الإرشادات الموجودة بشأن عقود الإيجار بما في ذلك معيار المحاسبة الدولي رقم (17) عقود الإيجار والتفسير الدولي رقم (4) تحديد ما إذا كان ترتيب ما ينطوي على عقد إيجار وتفسير لجنة التفسيرات السابقة رقم (15) عقود الإيجار التشغيلي وتفسير لجنة التفسيرات السابقة رقم (27) تقويم
- جوهر المعاملات التي تأخذ الشكل القانوني لعقد الإيجار. اختار المصرف استخدام المنهج المبسط والمسموح به بموجب المعيار الدولي لأعداد التقارير المالية رقم (16) عند تطبيق المعيار الدولي للتقارير المالية رقم (16) لأول مرة على عقود التأجير التشغيلي بشكل أفرادي (لكل عقد إيجار على حده)، تم قياس الحق في استخدام الأصول المؤجرة عموما بمبلغ التزام التأجير باستخدام سعر الخصم عند التطبيق لأول مرة، تم قياس موجودات حق الاستخدام بمبلغ مساوي لالتزامات لإيجار، بعد أن تم تعديله باي مدفوعات تأجير مدفوعة مسبقا أو مستحقة تتعلق بعقد إيجار معترف به في قائمة المركز المالي.
- تم تطبيق المعيار المحاسبي الإسلامي رقم (33) الاستثمار في الصكوك والأسهم ويتم تصنيف وقياس الاستثمار في الأسهم والحصص في رؤوس أموال الشركات والصكوك والصناديق الاستثمارية بناء على نموذج الاعمال الخاص بمصرف الثقة الدولي الإسلامي ضمن منهجية تطبيق المعيار والمتوافق مع المعيار المحاسبي الإسلامي رقم (33)، وتسجل أدوات الدين ضمن احدى المحافظ الثلاثـــة (التكلفة المطفأة) أدوات الدين غير النقدية من خلال حقوق الملكية، أدوات الدين غير النقدية بالقيمة العادلة من

خلال قائمة الدخل وتسجل ادوات راس حقوق الملكية ضمن المحفظة الأولى: موجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال قائمة الدخل والمحفظة الثانية موجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال حقوق الملكية (الدخل الشامل الأخرى).

- تحرص الدائرة المالية على تطبيق مبدأ الإفصاح والشفافية بصورة كاملة في التقرير السنوي للمصرف، والعمل دائماً على توفير معلومات كافية ولها دلاله ومعنى حول نشاطاته للمساهمين والجمهور والجهات الرقابية المختلفة الداخلية والخارجية. وعليه فان الدائرة المالية تقوم بالافصاحات التالية.
- الإفصاح عن البيانات المالية وفقاً للمعايير الدولية للتقارير المالية IFRS وتعليمات البنك المركزي العراقي، وقانون المصارف العراقي، مع مواكبة التغيرات التي تطرأ على الممارسات الدولية للإبلاغ المالي وعلى نطاق الشفافية المطلوبة من المؤسسات المالية، والالتزام الكامل بكافة التعديلات التي تطرأ على المعايير الدولية للتقارير المالية IFRS ومعايير المحاسبة للمؤسسات المالية الاسلامية، أو ما يصدر من تعليمات و/أو قوانين.
- الإفصاح ضمن موقع المصرف الالكتروني فيما يتعلق الحسابات الختامية والحسابات المرحلية وتحليل المركز المالي ونتائج أعماله ونشر المؤشرات الاحترازية الاسلامية
- توفير الشروط الأساسية التي ينبغي توفرها في المعلومات التي يتم الإفصاح مثل الملائمة والتمثيل الصادق والخصائص الداعمة للمعلومات المالية مثل القابلية للمقارنة والقابلية للتحقق والتوقيت المناسب والقابلية للفهم .
- العمومية في الإفصاح بمعنى إتاحتها لكافة الجهات المعنية
- الوضوح التام في محتواها وسهولة فهمها دون تفسيرات متضاربة.
- يتضمن مفهوم المصرف للشفافية استعداده لأشراك الجهات ذات العلاقة متمثلة بالبنك المركزي وسوق العراق لأوراق المالية ومسجل الشركات بالمعلومات والبيانات والقرارات والحقائق المتعلقة بالمصرف، مع الاستعداد التام لمناقشة ذلك، وتقبل الملاحظات من تلك الجهات.
- توضيح مسؤولياته حول دقة وسلامة وكفاية البيانات المالية والمعلومات التي يتم إدراجها ضمن التقرير السنوي للمصرف.
- تقديم بيانات وإيضاحات ومعلومات مناسبة وكافية ولها قيمة حول نشاطاته لكل من البنك المركزي العراقي والمساهمين والمودعين، مع التركيز على المواضيع التي يهتم بها المساهمون عادةً، ويفصح المصرف عن جميع ذلك بشكل دوري ومتاح للجميع.
- تضمين تقرير مجلس الادارة المعلومات التالية:
- إفصاح عن الإدارة التنفيذية للمصرف والخبرات العملية والعلمية والرواتب والمكافئات التي حصل عليها.
- مؤهلات وخبرات العضو.
- حصته في رأسمال المصرف.
- لجان المجلس التي يرأسها أو يشارك في عضويتها
- تاريخ تعيينه في المجلس
- المكافآت والرواتب التي حصل عليها من المصرف.
- القروض الممنوحة له من المصرف
- مدى التزام كل عضو بحضور اجتماعات مجلس الإدارة ولجانه خلال العام مع بيان عدد مرات حضوره لهذه الاجتماعات، وأي عمليات أخرى بين المصرف والعضو أو شركات يمتلكها أو الأطراف ذات الصلة به.
- المساهمون الرئيسيون في المصرف مثل المساهمين أو الجهات ذات العالقة التي لها سيطرة على أكثر من 1 %من رأس مال المصرف.
- الإدارة التنفيذية للمصرف تتضمن المؤهلات والخبرات العملية.
- تحليل المركز المالي ونتائج اعمال المصرف.
- معلومات عن نتائج اعمال الفروع والشركات الساندة

➢ إدارة الفروع:

- قسم ادارة الفروع هو احد الاقسام الاساسية ضمن الهيكل التنظيمي للمصرف، يخضع للتعليمات والاوامر الصادرة من الادارة العليا، يعتبر القسم حلقة الوصل بين الفروع واقسام الادارة العامة وذوات العلاقة اذ يعمل على تنسيق الاعمال ما بين الفروع واقسام الادارة العامة وبالعكس من ناحية تنفيذ التعليمات الصادرة من الادارة العامة والخاصة بإجراءات العمل وتطبيق السياسات العامة من جهة والعمل على تعليمات الصادرة من قسم الائتمان التي تتضمن طريقة العمل بمنتجات المصرف، يرتبط القسم ارتباطاً ادارياً مع الادارة العليا من ناحية تنفيذ التعليمات والاوامر الادارية ومع الاقسام لتلبية متطلبات الفروع والتواصل معهم في حال استجدت تعليمات جديدة، ويرتبط القسم فنياً مع مجلس الادارة من ناحية تقديم التقارير الشهرية والخطة السنوية للقسم وتطبيق سياسة المجلس في التوسع والانتشار من خلال افتتاح الفروع الجديدة.

-

• المهام الرئيسية للقسم:

- الاشراف على فروع المصرف بالمناطق او المحافظات، والتأكد من تنفيذ التعليمات والنظم الصادرة إليها من المركز الرئيسي (الادارة العامة).
- التنسيق بين الفروع وإدارات ومكاتب وأقسام المصرف، وتذليل كل الصعاب التي تعاني منها الفروع.
- الإشراف على أمناء الفروع، والعاملين التابعين للفروع بما يضمن قيامهم بمهام وظائفهم وتخصيص ساعات العمل، والمحافظة على ممتلكات المصرف.
- دراسة التقارير والإحصائيات والبيانات الدورية المحالة من الفروع، واستخراج المؤشرات والبيانات منها، وإعداد التوصيات المتعلقة بمعالجة مشاكل الفروع، وتنظمينها أو إلغائها أو إنشائها.
- بما يضمن قيامهم بمهامهم على الوجه الأكمل، ومتابعة تنفيذ الميزانية بعد اعتمادها.
- متابعة توزيع البريد بين الفروع عن طريق شركة معتمدة من المصرف.
- متابعة الاعمال اليومية للفروع.
- متابعة الهياكل التنظيمية والوصف الوظيفي للفروع.

• اهداف قسم ادارة الفروع:

- تدريب موظفي القسم ليكونوا على جاهزية لتلبية متطلبات الفروع وحل المشكلات التي تحدث في الفروع.
- تحديد المهام والمسؤوليات لكل موظفي الفروع وتسليط الضوء على زيادة الخبرات ورفع كفاءتهم العمل.
- تقوية وسائل التواصل ما بين الفرع والاقسام في الادارة العامة وبالعكس.
- وضع خطط تسويق للفروع لزيادة قاعدة العملاء لكل فرع، وبالتالي زيادة الايرادات.

• تطلعات القسم المستقبلية:

- اعادة هيكلية القسم من خلال توزيع المهام والمسؤوليات بين موظفي القسم، واستحداث شعبة هندسية تابعة لقسم إدارة الفروع.
- اضافة وظائف جديدة للوقوف على متابعة اعمال الفروع وتوصيل مقترحاتهم ومناقشتها مع الادارة العليا.
- رفع كفاءة القسم من خلال توجيه الموظفين على العمل بصورة تنعكس على تقليل المشكلات وسرعة حلها.
- العمل على دراسة المنتجات وتوزيعها في الفروع حسب حاجة السوق لها.

-

➢ قسم الموارد البشرية

- ان اي عمل يقوم به الانسان هو جزء من اجزاء قسم الموارد البشرية. وان الموارد البشرية او (Human Resources) والذي يعبر عنه بالاختصار الشائع "HR"هو العنصر الرئيس في اي مصرف اذ يركز بشكل اساسي على التوظيف والادارة وتعريف الموظفين بتعليمات المصرف الذي يعملون به.
- يهدف قسم الموارد البشرية الى ديمومة استقطاب الموظفين ذوي الخبرات والمهارات المتميزة لتحقيق منظومة اداء عالي تمكن المصرف من تحقيق اهدافه بكل فاعلية وكفاءة كما ويسعى بشكل دائم الى تطوير الموظفين واستغلال الطاقات المتوافرة بالاستثمار الامثل لرأس المال العامل.

- **الانجازات خلال العام 2024:**
- تم تطبيق نظام موارد بشرية متكامل يتضمن المتطلبات الداخلية او الخارجية بشكل أكثر احترافية .
- الترشيح دورات داخلية وخارجية (48) دورة تدريبية استفاد منها 248 موظف.

-
- قسم الشمول المالي وخدمة المجتمع:
- يعد قسم الشمول المالي في مصرف الثقة الدولي الإسلامي من الأقسام الحيوية التي تساهم في توسيع قاعدة عملاء المصرف وتعزيز الوصول إلى الخدمات المالية لجميع فئات المجتمع، بما يتماشى مع أحكام الشريعة الإسلامية. يشمل عمل القسم عدة إجراءات تنفيذية تضمن التوعية المالية، تسويق المنتجات المصرفية، إدارة الشكاوى، وتقديم الخدمات الرقمية لتعزيز الشمول المالي وتعتبر وسائل الدفع الرقمية يُعتبر أحد الأهداف الأساسية لتحقيق الشمول المالي، حيث يُسهم في تقديم خدمات مصرفية ميسرة وآمنة، ويُعزز من انتشار المدفوعات الإلكترونية بين الأفراد والمؤسسات، مما يرفع الكفاءة المالية ويساهم في تقليل التعاملات النقدية التقليدية. يسعى المصرف إلى تطوير البنية التحتية الرقمية بما يُمكن العملاء من الوصول إلى خدمات دفع رقمية مبتكرة.
- خطة عمل الشمول المالي:
- إطلاق حملات توعية دورية حول الاحتيال المالي والجرائم الإلكترونية.
- تحسين وتحديث البنية التحتية التقنية لتوفير خدمات دفع إلكتروني متطورة.
- نشر أجهزة نقاط بيع (POS) إضافية في المواقع التجارية الكبرى والمتوسطة.
- نشر صرفات آلية جديدة في المواقع ذات الكثافة السكانية العالية والمناطق التي تفتقر إلى الخدمات المصرفية.
- تعزيز الشراكات مع شركات التكنولوجيا المالية لتطوير خدمات دفع مبتكرة.
- تقديم برامج تدريبية للتجار لتشجيعهم على استخدام نقاط البيع.
- إطلاق حملات تسويقية مكثفة لتعريف العملاء بمزايا الدفع الرقمي والصرفات الآلية.
- تعزيز أنظمة الأمان السيبراني في جميع قنوات المصرف الرقمية مثل تطبيقات الهواتف والمواقع الإلكترونية.
- تطوير دليل حماية العملاء يتضمن نصائح حول الأمان المالي وكيفية تجنب الاحتيال.
- حل شكاوى الزبائن ومعالجتها حيث تم توفير وسائل متعددة للشكاوى من خلال صندوق الشكاوى والمنصة الإلكترونية التي
- أطلقها البنك المركزي العراقي وبالإضافة الى وسائل التواصل الاجتماعي لحل جميع شكاوى المواطنين.
- قام مصرفنا بتوفير الطاقة المتجددة للاستفادة من توفير التكاليف و للحد من انبعاث الكربون وتخفيف الاحمال الكهربائية، قام المصرف بتوفير افضل وانسب المنظومات الشمسية لمشاريع الطاقة والطاقة المتجددة والتي تتناسب مع الظروف المناخية للعراق ، فقد تم تنصيب تلك المنظومات في فروعنا (فرع كربلاء ، فرع بعقوبة ، فرع شارع فلسطين، فرع الحلة .)
- يشارك مصرف الثقة الدولي الاسلامي عبر اشتراكات شهرية لتمويل صندوق المبادرات المجتمعية (تمكين) وتعد هذه المبادرة دور مجتمعي وانساني ومبادرات تتعدى حدود النشاطات المتعارف عليها في العمل المصرفي وتهدف هذه المبادرة الى دعم وتمويل المشاريع ذات الطابع المجتمعي والإنساني والبيئي والثقافي والفني بالإضافة الى دعم النشاطات التي تساهم في تشغيل الايدي العاملة ويشرف على ادارتها مجلس برئاسة محافظ البنك المركزي والقطاع المصرفي متمثلة برابطة المصارف الإسلامية وان هذه الخطوة التي أسسها البنك المركزي تأتي لمواكبة تزايد الاهتمام بالمسؤولية المجتمعية.
- شارك المصرف في ورشة عمل بعنوان (تعزيز الجباية الحكومية الالكترونية) بدعم من مكتب رئيس الوزراء وبرعاية البنك المركزي العراقي.
- تحت شعار "نحو التشجيع على الادخار لتعزيز الشمول المالي"، شارك مصرف الثقة الدولي الإسلامي بفاعلية في فعاليات أسبوع الشمول المالي لعام 2024. وقد شملت المشاركة العديد من المواقع والأنشطة التي تم تنظيمها في مختلف المحافظات لتعزيز الوعي بأهمية الادخار والشمول المالي، وتقديم الخدمات المصرفية المتنوعة، والتشجيع على استخدام وسائل الدفع الإلكتروني.

-
- قام المصرف بالمشاركة في تعزيز الشمول المالي في الكل من الجامعات التالية (جامعة بغداد جامعة النهرين جامعة جيهان كلية المستقبل) بالإضافة والمشاركة في الأماكن العامة في المحافظات التالية (أربيل، بابل، البصرة، الموصل، السليمانية، كركوك، الديوانية) حيث تم توزيع الهدايا وتم عرض الخدمات المصرفية التي تقدم من قبل المصارف لتفعيل برنامج الشمول المالي في المحافظات.
- ساهم المصرف بالتبرع لبناء مدرسة الايتام بمبلغ (100) مليون دينار عراقي وبموجب كتاب مكتب رئيس مجلس الوزراء بالعدد 2432645/3065

منتجات وخدمات الصيرفة الإسلامية:

- يعمل المصرف على تطوير خدمة الموبايل والانترنت البنكي خلال عام 2025 لتشمل الخدمات التالي:
- خدمة الالحاق الرقمي Digital on Boarding
- خدمة السحب والايداع من خلال QR Code
- خدمة طلب بطاقة دفع الكتروني Online
- خدمة طلب جهاز ATM او POS للتجار
- خدمة طلب بوابة دفع الكتروني Payment Gateway للتجار
- (خدمة الحوالات المالية الداخلية (ضمن حسابات المصرف) و(الخارجية ضمن المصارف المحلية)
- والمناقلة بين الحسابات الشخصية
- طلب سلفة او مرابحة Online
- خدمة (SMS) فعالة على جميع عملائنا و هي خدمة مجانية
- استلام الودائع بأنواعها وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية بدون فائدة.
- الصرف ما لم تكن متضمنة فوائد أو تخالف أحكام الشريعة الإسلامية، تقديم خدمات المقاصة والتسوية
- تحويل للنقد والأوراق الداخلية والخارجية.
- منتجات التمويل وفق نظام المرابحة وتشمل التمويل الشخصي لشراء البضائع.
- برامج تمويل السيارات
- تمويل المشاريع المتوسطة والصغيرة / مبادرة البنك المركزي العراقي.
- القروض الميسرة القرض الحسن / مبادرة البنك المركزي العراقي
- برنامج تمويل السكن.
- مرابحات متنوعة (اثاث منزلي كهربائيات ... موبايلات).
- مرابحات الحج والعمرة.
- مرابحات الزواج.
- مرابحات الدراسات العليا.
- برامج التمويل وفق نظام المشاركة.
- إصدار السفاتج واعتماد الشيكات المصدقة.
- إصدار الحوالات وخدمة تحويل الأموال عبر نظام الو يسترن يونين (Western Union).
- خدمة الماستر كارد (Master Card).
- بيع السبائك الذهبية الصادرة من البنك المركزي العراقي.
- خدمة الكي كارد.
- خدمة السويفت (SWIFT)
- خدمة نظام المدفوعات الإلكترونية (RTG)
- إيداع صكوك المقاصة بنظام (ACH) واعتماد الشيكات المصدقة.
- إصدار خطابات الضمان.
- إصدار الاعتمادات المستندية.
- نافذة بيع الدولار الأمريكي
- خدمة الموبايل المصرفي
- خدمة الانترنت المصرفي
- خدمة الرسائل النصية
- توطين الرواتب

➢ أراضي والعقارات المملوكة للمصرف: -

الايضاح	رقم العقار	موافقة البنك المركزي	الكلفة / بالإلف دينار
بناية الإدارة العامة	564/356	9/3/2640ت 2017/2/22	10,312,230
شارع فلسطين/ فرع فلسطين	3/1877	9/3/17575 ت 2017/12/7	2,500,000
مبنى العطار/ فرع الكرادة	139/40	9/3/6738 ت 2018/03/25	9,672,753
مبنى فرع كربلاء	3/227	9/3/15055ت 2019/6/26	1,565,660
مبنى فرع أربيل	9/163/5	9/3/21508 ت 2019/9/17	1,355,784
مبنى فرع ديالى	416تكيه	12167/3/9ت 2020/9/17	2,810,143
مبنى فرع البصرة	1/18	14301/3/9ت 2021/7/27	3,184,497
مبنى فرع الحلة	6-9/174	4988/3/9ت 2021/3/11	1,027,860
ارض موقف سيارات الإدارة العامة	541/356	15822/3/9 ت 2022/06/28	2,288,679
المجموع			34,717,606

المساهمين الذين يملكون أكثر من 1%

الاسم	الجنسية	عدد الاسهم	النسبة
سلمان خزعل مسلم البيضاني	عراقية	24,750,000,000	9.90%
حسن عامر كاظم هادي	عراقية	24,749,700,000	9.90%
محمد مسلم جارالله البيضاني	عراقية	24,000,000,000	9.60%
علي مسلم جارالله البيضاني	عراقية	22,469,600,000	8.99%
سلام عامر كاظم الجبوري	عراقية	20,000,000,000	8.00%
اسامه عبدالحكيم عامر كاظم الجبوري	عراقية	20,000,000,000	8.00%
احمد عبدالحكيم عامر كاظم	عراقية	17,750,000,000	7.10%
قاسم خزعل مسلم البيضاني	عراقية	16,750,000,000	6.70%
شهاب احمد حبيب العبيدي	عراقية	13,542,900,000	5.42%
عدي مزعل مسلم البيضاني	عراقية	13,001,950,000	5.20%
عبدالله مزعل مسلم البيضاني	عراقية	6,001,000,000	2.40%
عبدالرحمن مزعل مسلم البيضاني	عراقية	6,000,500,000	2.40%
يوسف ابراهيم كاظم الجبوري	عراقية	5,000,000,000	2.00%
حسين عامر كاظم هادي	عراقية	4,750,000,000	1.90%
خلدون حسين علوان التميمي	عراقية	4,000,000,000	1.60%
رجاء عبدالامير عزيز عجينة	عراقية	4,000,000,000	1.60%
وسن باسم مهدي الشيخلي	عراقية	4,000,000,000	1.60%
عيسى شوكت محمد جواد	عراقية	4,000,000,000	1.60%
سالم احمد حبيب العبيدي	عراقية	3,542,900,000	1.42%
رادع شاكر ناجي الربيعي	عراقية	3,297,750,000	1.32%
رائد زيدان خلف المحارب	عراقية	2,850,000,000	1.14%
محمد حسين سامي الجبوري	عراقية	2,850,000,000	1.14%

➢ مكافأة أعضاء مجلس الإدارة:

الاسم	بالإلف دينار
سعدي احمد حبيب العبيدي لغاية 2024/11/5	1,000
ضامن تيمور علي الوكيل لغاية 2024/11/5	1,500
اسراء علي محيي الدين لغاية 2024/11/5	1,000
صبيحة عيدان عباس اللواني لغاية 2024/11/5	4,000
شهاب احمد حبيب العبيدي لغاية 2024/11/5	1,000
شذى كاظم عزيز العتابي لغاية 2024/11/5	4,000
ايمان رشيد حميد الربيعي لغاية 2024/11/5	1,000
سعدية مجيد عبد قدري لغاية 2024/11/5	4,000
غسان محمد حسين العبيدي لغاية 2024/11/5	4,000
مريم دانيال اوديشو لغاية 2024/11/5	1,000
منشد حطاب محمد خليفة المنشداوي	3,000
شذى كاظم عزيز العنابي	1,000
حسين يوسف جعفر صادق فخرالدين	1,000
صبيحة عيدان عباس اللواني	1,000
غسان محمد حسين العبيدي	1,000
حسين علوان سلمان الكناني	1,000
رعد رشيد مجيد التميمي	1,000
هدى كامل محمد الخزرجي	500
زكية ناجي عباس تقي	1,000
انور عبد الحسين علي صالح الصراف	1,000
نجله علوان سلمان سعيد الكناني	1,000
عزت خليل ابراهيم السعدي	1,000
غسان محمد حسين العبيدي	1,000
المجموع	**37,000**

➢ مكافأة أعضاء هيئة الرقابة الشرعية:

الاسم	بالإلف دينار
عمر محمد محي الدين	6,000
د . محمد هاشم حمودي	6,000
علاء سلمان حمد	4,500
جليل عودة مطشر	6,000
د . بشار صبيح محمد	6,000
خزعل خضر	1,500
محمد حلو خفي	500
المجموع	**30,500**

➢ أسماء وعناوين اعلى خمسة موظفين حصلوا على رواتب:

الاسم	المنصب
السيد لطيف حميد علوان	المدير المفوض
السيد نبيل محمود يوسف	مدير القسم المالي
السيد سنان سعد جاسب	مدير الفرع الرئيسي
السيد زياد عبود خضير	مدير قسم الأنظمة الالية
السيد اكرم بلاسم احمد	مدير قسم التدقيق الداخلي

➢ بيان عدد الأسهم المملوكة من قبل أعضاء مجلس الإدارة وأقاربهم:

الاسم	الصفة	الجنسية	عدد الاسهم 31كانون الاول 2024
السيد منشد حطاب محمد خليفه المنشداوي	رئيس مجلس الادارة	عراقية	350,000
السيد غسان محمد حسين العبيدي	نائب رئيس مجلس الادارة	عراقية	100,000
السيد لطيف حميد علوان القره غولي	المدير المفوض/ عضو مجلس الادارة	عراقية	100,000
السيدة صبيحة عيدان عباس اللواني	عضو مجلس الادارة	عراقية	100,000
السيدة شذى كاظم عزيز العتابي	عضو مجلس الادارة	عراقية	250,000
السيدة سعدية مجيد عبد قدري	عضو مجلس الادارة	عراقية	250,000
السيد حسين يوسف جعفر صادق فخر الدين	عضو مجلس الادارة	عراقية	250,000

➢ تصنيف المصرف:

حصل المصرف من الوكالة الإسلامية الدولية للتصنيف / البحرين (Islamic International Rating Agency) على التصنيفات التالية:

Credit Rating	Latest Rating (August 13,2024)	Previous Rating (November 02,2023)
International Scale- LCY (LT/ST)	B-/B	B-/B
International Scale- FCY (LT/ST)	B-/B	B-/B
Outlook (International Scale)	Negative	Negative
National Scale (long-term/short-term)	BBB-(Iq) /A3 (iq)	BBB-(Iq) /A3 (iq)
Outlook	Stable	Negative

Fiduciary Scores	Latest Rating (August 13,2024)	Previous Rating (November 02,2023)
Overall Fiduciary Score	66-70	61-65
Asset Manager Quality	66-70	61-65
Corporate Governance	66-70	66-70
Shari's Governance	66-70	66-70
Outlook	66-70	61-65

➢ الخطة الاستراتيجية للمصرف 2025-2027

- استناداً إلى المحاور الرئيسية والركائز التي تم اعتمادها عند وضع الاستراتيجية العامة للمصرف، تم تحديد الأهداف الاستراتيجية التي يعمل المصرف على تحقيقها. تم أيضاً أخذ نتائج تحليل البيئة الداخلية والخارجية في الاعتبار لضمان وضع خارطة طريق تساهم في تحقيق رسالة المصرف وتحقيق رؤيته.

الاهداف الاستراتيجية للخطة 2025-2027	
المحور	**الاهداف الاستراتيجية الرئيسية**
محور الشمول المالي	- توسيع قاعدة العملاء وزيادة عدد الحسابات المصرفية من خلال استهداف فئات جديدة، وتقديم حلول مالية ميسرة، وتحفيز الاشتراك عبر حوافز جذابة. - زيادة توطين رواتب العاملين في الدولة والقطاع الخاص من خلال تطوير حلول مصرفية تنافسية تلبي احتياجات الجهات الحكومية والشركات. - تعزيز الثقافة المالية والتوعية المصرفية من خلال حملات إعلامية وورش عمل تستهدف الأفراد والشركات لتعزيز فهمهم للخدمات المصرفية. - تعزيز المسؤولية المجتمعية عبر دعم التنمية الاقتصادية والاجتماعية، من خلال تقديم برامج تدريبية وورش عمل متخصصة للخريجين الجدد وأصحاب المشاريع الصغيرة، لمساعدتهم في بناء قدراتهم المالية والإدارية وتعزيز فرصهم في سوق العمل.
محور التحول الرقمي	- إطلاق تطبيق الموبايل بانك والإنترنت بانك لتوفير خدمات مصرفية إلكترونية متكاملة وذكية. - تحقيق التحول الرقمي الكامل للعمليات المصرفية الداخلية والخدمات المصرفية، من خلال أتمتة جميع العمليات لضمان كفاءة تشغيلية أعلى وتقليل التكاليف. - تعزيز البنية التحتية للدفع الإلكتروني عبر توسعة نقاط البيع (POS) وأجهزة الصراف الآلي (ATM) وتوفير بوابات الدفع الإلكتروني للشركات لدعم التحول الرقمي. - تطوير البنية التحتية للخدمات الرقمية لدعم الابتكار المالي وتحسين تجربة المستخدم. - تعزيز أمن المعلومات وحماية البيانات المالية وفق المعايير والسياسات السيبرانية لضمان مواجهة التهديدات الإلكترونية. - تطوير مركز البيانات الرئيسي (DC) ومركز التعافي من الكوارث (DR) وتعزيز قدرات مركز المراقبة وخزن البيانات لضمان استمرارية العمل وحماية المعلومات المصرفية.
المحور المالي	- زيادة حجم الودائع المحلية وتعزيز استقرار المصرف من خلال تنويع مصادر التمويل وتحفيز العملاء على الادخار والاستثمار. - التوسع في التمويل الإسلامي للمشاريع الصغيرة والمتوسطة والأفراد ضمن مبادرة البنك المركزي العراقي، عبر تطوير منتجات متوافقة مع الشريعة الإسلامية.. - تحقيق نمو مستدام في الإيرادات من الخدمات الرقمية والاستثمارات الجديدة، وتقليل الاعتماد على الفروع التقليدية. - تعزيز إدارة المخاطر المالية من خلال تطوير أنظمة التحليل المالي وتعزيز الامتثال للمعايير المصرفية الدولية لضمان الاستقرار المالي. -
محور الشراكات والتعاون	- إقامة شراكات استراتيجية مع شركات التكنولوجيا المالية (FinTech) لدعم التحول الرقمي وتعزيز الابتكار في الخدمات المصرفية.

	- توقيع اتفاقيات مع شركات السياحة والسفر والصحة والمتاجر الإلكترونية وشركات الاتصالات لدمج خدماتهم في تطبيق الهاتف المحمول، وتوفير تجربة مصرفية رقمية متكاملة.
محور السوق والعملاء	- توسيع انتشار الخدمات المصرفية في السوق العراقي عبر تعزيز التواجد الجغرافي، وتقديم حلول مالية تلبي احتياجات القطاعات المختلفة. - تحسين تجربة العملاء وزيادة رضاهم عبر تطوير القنوات الرقمية، تبسيط إجراءات الخدمات المصرفية، وتعزيز جودة مراكز الدعم. - تعزيز الوعي بعلامة المصرف التجارية وإطلاق حملات تسويقية متكاملة لمنتجات وخدمات المصرف، مع تقديم برامج مكافآت وحوافز خاصة.
محور الكفاءة التشغيلية والتطوير المؤسسي	- رفع كفاءة الموظفين من خلال تنفيذ برامج تدريبية متخصصة في التكنولوجيا والخدمات المالية والمصرفية، لتعزيز القدرات المؤسسية والمهنية. - تعزيز الحوكمة المؤسسية والامتثال التنظيمي من خلال تطوير الأطر الإدارية والرقابية وتحديث السياسات والإجراءات، لضمان الالتزام بالمعايير التنظيمية وتحقيق الاستدامة التشغيلية. - تعزيز دور الرقابة والتدقيق الشرعي الداخلي من خلال تطوير آليات المراجعة والتدقيق، وتحسين الامتثال للضوابط الشرعية والمصرفية، لضمان سلامة العمليات المصرفية وفق المعايير التنظيمية. - تعزيز الامتثال لمتطلبات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب من خلال تطوير أنظمة الإبلاغ الإلكتروني، وتحسين الإجراءات الرقابية، وضمان الالتزام بالمعايير المحلية والدولية. - تعزيز إدارة المخاطر التشغيلية والمالية لضمان استمرارية الأعمال وفق أفضل الممارسات المصرفية والمعايير الدولية. - تحسين وتطوير البنية التحتية للإدارة العامة وفروع المصرف لدعم كفاءة العمل والتوسع المستقبلي.

تحليل المركز المالي ونتائج الأعمال - البيانات المالية الموحدة لسنة 2024:

➢ الموجودات:

- انخفضت اجمالي الموجودات بنسه انخفاض بلغت 1.55 % وبمبلغ حوالي (6.15) مليار دينار نتيجة انخفاض الائتمان النقدي وبمبلغ حوالي (64) مليار دينار منه مبلغ حوالي (44) مليار دينار تسديد مرابحات كبار المساهمين وذوي العلاقة والصلة.
- انخفضت اجمالي الاستثمارات بنسبة 81.63% نتيجة تسديدات استثمارات الشركات التابعة.
- وبالرغم من الارتفاع الحاصل في النقد والارصدة لدى البنوك والمؤسسات المالية الا انها غير كافية لسد العجز (الانخفاض) الحاصل في اجمالي الموجودات وذلك نتيجة تتأثر المصرف بقرار الايقاف على التعامل بالدولار الامريكي والذي إثر بدورة بشكل كبير على مصادر الاموال.

المبالغ بآلاف دينار

الايضاح	31 كانون الاول		الأهمية النسبية		نسبة النمو
	2024	2023	2024	2023	
نقد وأرصدة لدى البنوك والمصارف	264,013,906	199,467,805	67.66%	50.33%	32.36%
اجمالي الاستثمارات	4,738,296	25,792,420	1.21%	6.51%	-81.63%
الائتمان النقدي- بالصافي	27,696,787	91,759,703	7.10%	23.15%	-69.82%
الموجودات المادية وغير المادية وحق الاستخدام	65,493,200	49,051,783	16.79%	12.38%	33.52%
الموجودات الأخرى	28,243,545	30,273,880	7.24%	7.64%	-6.71%
المجموع	390,185,734	396,345,591	100.00%	100.00%	-1.55%

- الأهمية النسبية للموجودات كما في 31 كانون الاول 2024:

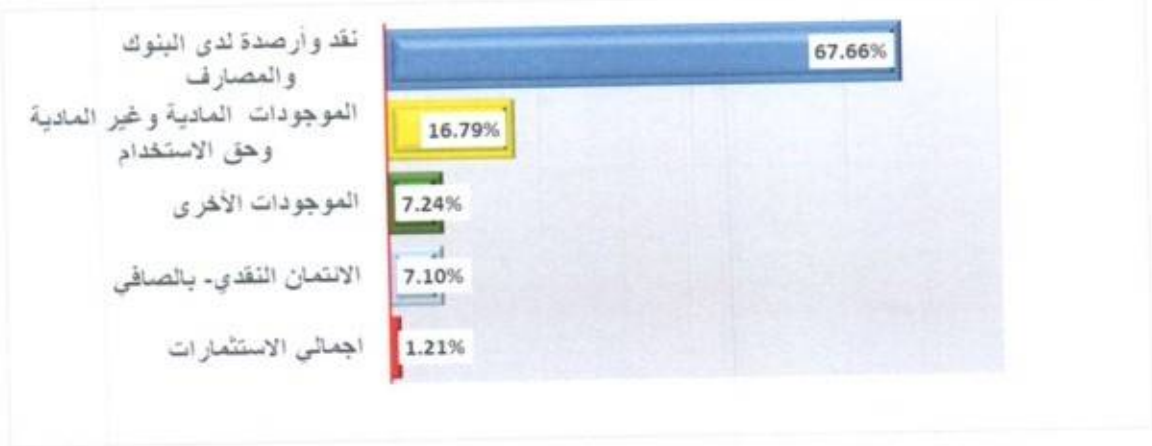

- الموجودات كما في 31 كانون الاول 2024 بشكل مقارن مع 31 كانون الاول 2023:

➢ المطلوبات وحقوق المساهمين:

- انخفضت مصادر الاموال والمتمثلة (ودائع العملاء والقطاع المالي والتأمينات النقدية والقروض) وبمبلغ حوالي (3.2) مليار دينار وبنسبة 7.59%، نتيجة قرار الايقاف بالتعامل بالدولار الامريكي والذي القى بضلاله على بنود المركز المالي للمصرف ونتائج أعماله.
- انخفضت المخصصات بنسبة 42.91% والمتمثلة في انخفاض مخصص خسارة ائتمانية متوقعة ائتمان تعهدي وبمبلغ حوالي (3.3) مليار دينار وذلك نتيجة التعديلات الحاصلة على منهجية احتساب الخسارة الائتمانية المتوقعة والمحتسبة اليا.
- انخفضت القروض من البنك المركزي العراقي بنسبة 21.57% والمتمثلة في تسديد أقساط مبادرة البنك المركزي لتمويل المشاريع المتوسطة والصغيرة وبمبلغ حوالي (6.6) مليار دينار

المبالغ بالألف دينار

الايضاح	31 كانون الاول		الأهمية النسبية		نسبة النمو
	2024	2023	2024	2023	
ودائع العملاء والقطاع المالي	39,286,443	42,512,411	10.07%	10.73%	-7.59%
التأمينات النقدية	61,131,276	52,559,263	15.67%	13.26%	16.31%
القروض	24,237,780	30,903,212	6.21%	7.80%	-21.57%
المخصصات	4,504,214	7,890,279	1.15%	1.99%	-42.91%
مطلوبات أخرى	5,273,504	9,198,014	1.35%	2.32%	-42.67%
حقوق المساهمين	255,752,517	253,282,412	65.55%	63.90%	0.98%
المجموع	390,185,734	396,345,591	100%	100%	-1.55%

- الأهمية النسبية للمطلوبات وحقوق المساهمين كما في 31 كانون الاول 2024

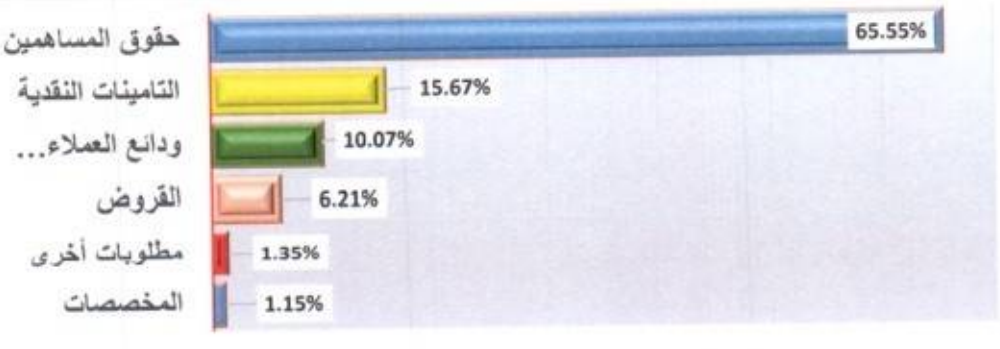

- المطلوبات وحقوق المساهمين كما في 31 كانون الاول 2024 بشكل مقارن مع 31 كانون الاول 2023.

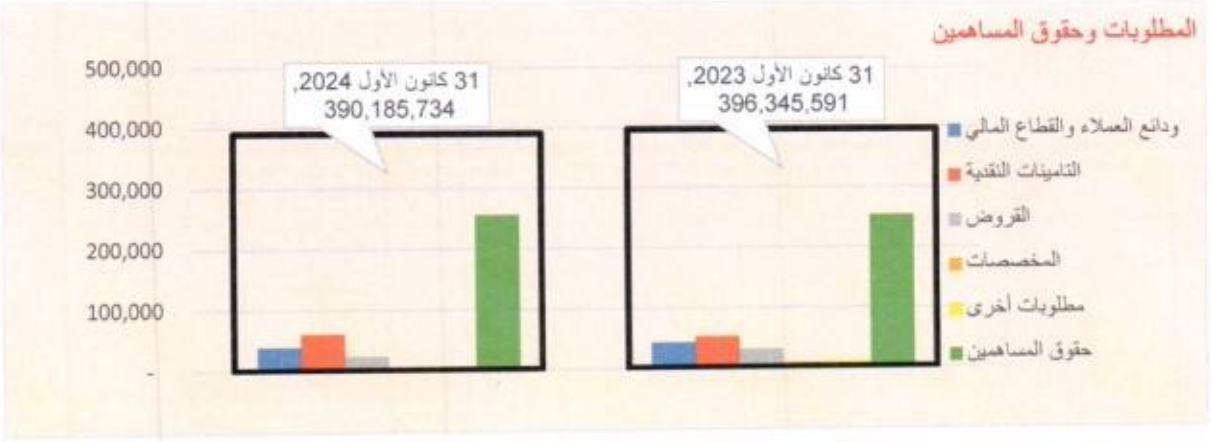

➢ نتائج اعمال المصرف:

- بالرغم من الظروف التي مر بها المصرف خلال عام 2024 والمتمثلة بقرار الايقاف بالتعامل بالدولار الامريكي والذي اثر على قائمة المركز المالي ونتائج الاعمال الا ان المصرف حقق ربح قبل الضريبة والمخصصات بمبلغ (2.8) مليار دينار نتيجة القرارات المتخذة من قبل مجلس الادارة والادارة التنفيذية للمحافظة على سير الاعمال وايجاد فرص بديله و حقق المصرف أجمالي ايرادات الصيرفة الاسلامية دون العمولات مبلغ حوالي (5.9) مليار دينار وبنسبة نمو بلغت حوالي 104% مقارنه مع العام السابق .

المبالغ بالألف دينار

الايضاح	31 كانون الاول		الأهمية النسبية		نسبة النمو
	2024	2023	2024	2023	
صافي إيراد الصيرفة الإسلامية	5,985,020	2,927,793	34.40%	19.79%	104.42%
صافي إيرادات العمولات	10,572,736	11,983,416	60.77%	81.00%	-11.77%
إيرادات العملات الأجنبية	(197,318)	(2,786,001)	-1.13%	-18.83%	-92.92%
إيرادات العمليات الأخرى	1,038,263	2,669,384	5.97%	18.04%	-61.10%
المجموع	17,398,701	14,794,592	100.00%	100.00%	17.60%

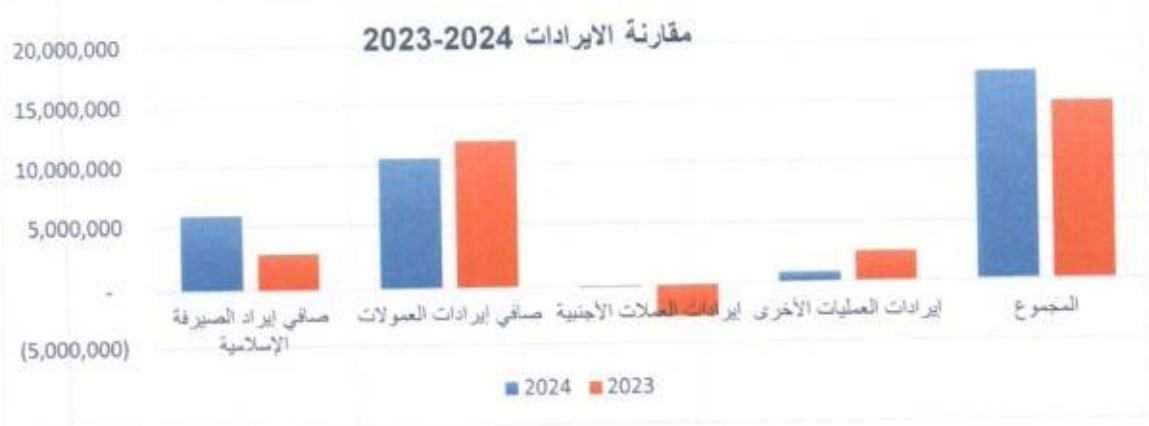

- المصروفات والمخصصات:

- بالرغم من انخفاض مخصص الخسارة الائتمانية المتوقعة ونفقات الموظفين الا ان اجمالي المصاريف ارتفعت وبمبلغ حوالي (467) مليون دينار وبنسبة ارتفاع بلغت حوالي 3.32% وتمثل الزيادة الجوهرية والمتمثلة بمصاريف تدقيق الحسابات الخارجية (k2) بمبلغ (695) مليون دينار بسبب قرار الإيقاف بالتعامل بالدولار الأمريكي وكذلك الزيادة في عقد الحماية ونقل الأموال.

المبالغ بالألف دينار

الايضاح	31 كانون الاول		الأهمية النسبية		نسبة النمو
	2024	2023	2024	2023	
مخصص الخسائر الائتمانية المتوقعة واخرى	(2,703,070)	558,954	-18.62%	3.98%	-583.59%
نفقات موظفين	3,784,580	4,193,742	26.07%	29.85%	-9.76%
مصاريف أخرى	10,428,617	6,463,661	71.84%	46.01%	61.34%
استهلاكات واطفاءات	2,640,044	2,441,729	18.19%	17.38%	8.12%
تكاليف الإيجار	365,688	390,816	2.52%	2.78%	-6.43%
المجموع	14,515,859	14,048,902	100%	100%	3.32%

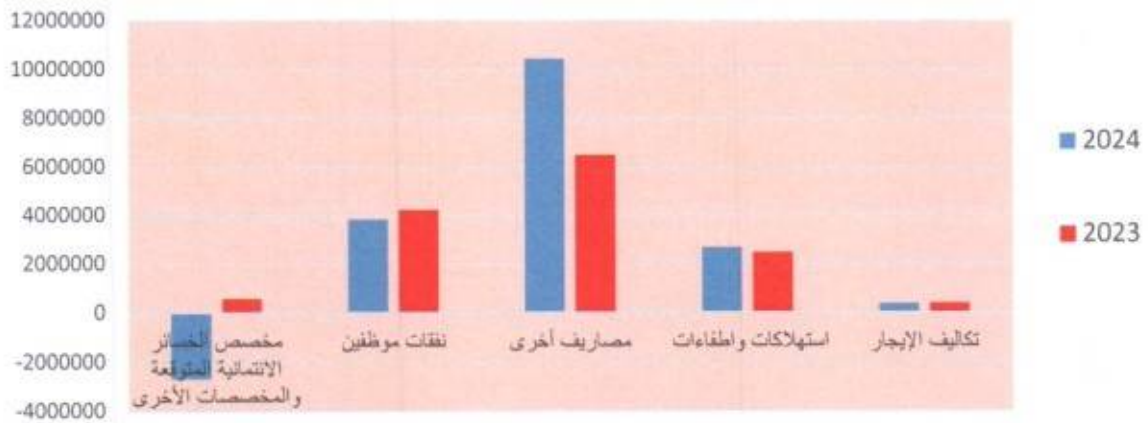

➢ الخسارة الائتمانية المتوقعة:

- بلغت اجمالي المخصصات المرصودة / مخصص الخسارة الائتمانية المتوقعة كما هي بتاريخ 31 كانون الأول 2024 مبلغ حوالي (8.428) مليار دينار موزعه كما يلي ائتمان نقدي (5.82) مليار دينار والائتمان التعهدي (2.53) مليار دينار ارصدة لدى البنوك والمؤسسات المالية (67.8) مليون دينار .(، وقد بلغت نسبة تغطية اجمالي الخسارة الائتمانية المتوقعة المرصودة ائتمان نقدي الى اجمالي التعرضات ضمن المرحلة الثالثة ائتمان نقدي حوالي 97.5 % ، وبلغت نسبة تغطية اجمالي الخسارة الائتمانية المتوقعة ائتمان تعهدي الى اجمالي التعرضات ائتمان تعهدي المرحلة الثالثة حوالي 971%، ويتم احتساب المخصصات

بشكل متوازي مع تعليمات تسهيل قانون المصاريف وتم الاخذ المخصصات الأشد حيث زادت المخصصات وفق معيار (9) عن قانون المصارف بمبلغ (3.4 مليار دينار) .

➢ الائتمان النقدي:

- بالرغم من انفاض صافي الائتمان النقدي بعد الأرباح المؤجلة والخسارة الائتمانية المتوقعة والمعلقة لتصل الى مبلغ 27.69 مليار دينار مقابل (91.75 مليار دينار عام 2023) وبنسبة انخفاض بلغت 69.82% الا ان الأرباح المتحققة من الائتمان النقدي قد ارتفعت بنسبة نمو حوالي 38% ويعود السبب ان معدل الأرصدة ائتمان نقدي شهريا خلال عام 2024 حوالي 86.3 مليار دينار مقارنه مع معدل العام السابق والبالغ 68.5 مليار دينار وبنسبة نمو بلغت 26 % وذلك نتيجة تسديد ائتمان لذوي العلاقة والصلة خلال شهر تشرين ثاني 2024 ، وان نسبة اجمالي الديون الغير منتجة/ ضمن المرحلة الثالثة (مرابحة وقرض حسن) الى اجمالي الائتمان النقدي حوالي نسبة 16.4%.

➢ الائتمان التعهدي:

- ارتفع اجمالي الائتمان التعهدي ليصل الى حوالي (322.919) مليار مقابل حوالي (249.908) مليار دينار ونسبة ارتفاع وصلت الى 29%، وشكلت الأهمية النسبة لخطابات الضمان / حسن تنفيذ حوالي 89% من اجمالي خطابات الضمان، وقد بلغت قيمة الائتمان التعهدي المدفوع خلال عام 2024 (195) مليون دينار.

➢ اهم النسب المالية:

النسبة	31 كانون الاول	
	2024	2023
كفاية راس المال (نماذج البنك المركزي العراقي)	128.86%	%116.61
نسبة تغطية السيولة(LCR)	252%	%404
نسبة التمويل المستقر(NSFR)	126%	%121
نسبة اجمالي الديون الغير عاملة الى أجمالي الائتمان النقدي	16.41%	%3.97
نسبة تغطية اجمالي الخسارة المتوقعة الى الديون (المرحلة الثالثة) - الائتمان النقدي	97.50%	%113
نسبة العائد على متوسط الموجودات قبل الضريبة- المنفصلة	0.63%	%0.19
نسبة العائد على متوسط حقوق المساهمين قبل الضريبة - المنفصلة	1%	%0.33
الديون الغير عاملة الى اجمالي حقوق المساهمين	2.34%	%1.64
أجمالي المصاريف الى أجمالي الإيرادات/ قبل الضريبة	83%	%94.3

• الإفصاح والشفافية:

- يحرص مصرف الثقة الدولي الإسلامي على تطبيق مبدأ الإفصاح والشفافية بصورة كاملة، ويعمل دائماً على توفير معلومات كافية ولها دلاله ومعنى حول نشاطاته للمساهمين والجمهور والجهات الرقابية المختلفة الداخلية والخارجية. وعليه فقد قام المصرف باعتماد سياسة تتضمن ما يلي:
- الإفصاح عن البيانات المالية وفقاً للمعايير الدولية للتقارير المالية IFRS وتعليمات البنك المركزي العراقي، وقانون المصارف العراقي، مع مواكبة التغيرات التي تطرأ على الممارسات الدولية للإبلاغ المالي وعلى نطاق الشفافية المطلوبة من المؤسسات المالية، والالتزام الكامل بكافة التعديلات التي تطرأ على المعايير الدولية للتقارير المالية IFRS ومعايير المراجعة والمحاسبة للمؤسسات المالية الاسلامية ، او ما يصدر من تعليمات و/أو قوانين.
- توفير الشروط الأساسية التي ينبغي توفرها في المعلومات التي يتم الإفصاح عنها (التوقيت المناسب للإفصاح، العمومية في الإفصاح بمعنى اتاحتها لكافة الجهات).

- يتضمن مفهوم المصرف للشفافية استعداده لأشراك الجهات ذات العلاقة متمثلة بالبنك المركزي وسوق العراق لأوراق المالية ومسجل الشركات بالمعلومات والبيانات والقرارات والحقائق المتعلقة بالمصرف، مع الاستعداد التام لمناقشة ذلك، وتقبل الملاحظات من تلك الجهات.
- توضيح مسؤولياته حول دقة وسلامة وكفاية البيانات المالية والمعلومات التي يتم إدراجها ضمن التقرير السنوي للمصرف.
- تقديم بيانات وإيضاحات ومعلومات مناسبة وكافية ولها قيمة حول نشاطاته لكل من البنك المركزي العراقي والمساهمين والمودعين، مع التركيز على المواضيع التي يهتم بها المساهمون عادةً.
- فتح قنوات وخطوط اتصال مع السلطات الرقابية، والمساهمين، والمودعين، والجمهور، وذلك من خلال عدة قنوات اتصال من ضمنها: قسم المساهمين، التقرير السنوي للمصرف، التقارير الربعية، بالإضافة إلى توفير المعلومات على الموقع الإلكتروني للمصرف باللغتين العربية والإنجليزية.
- تضمين التقرير السنوي للمصرف المعلومات التالية (إفصاح عن الإدارة التنفيذية للمصرف والخبرات العملية والعلمية والرواتب والمكافئات التي حصل عليها، معلومات كاملة عن أعضاء مجلس الإدارة.
- مدى التزام كل عضو بحضور اجتماعات مجلس الإدارة ولجانه خلال العام مع بيان عدد مرات حضوره لهذه الاجتماعات، وأي عمليات أخرى بين المصرف والعضو أو شركات يمتلكها أو الأطراف ذات الصلة به.
- المساهمون الرئيسيون في المصرف مثل المساهمين أو الجهات ذات العلاقة التي لها أكثر من 1 %من رأس مال المصرف.
- تقرير الحوكمة حول مدى التزام المصرف ببنود دليل الحوكمة مع توضيح التطبيق وذكر أسباب عدم الالتزام بأي بند لم يتم المساهمون الرئيسيون في المصرف مثل المساهمين أو الجهات ذات العالقة التي لها سيطرة على أكثر من 5 %من رأس مال المصرف وهو منشور ضمن موقع المصرف الالكتروني.
- تقرير حول مدى كفاية أنظمة الضبط والرقابة الداخلية يبين مسئولية الإدارة التنفيذية عن وضع تلك الأنظمة والإفصاح عن أي مواطن ضعف فيها ذات قيمة جوهرية كما يتم تضمين التقرير السنوي تقرير المدقق الخارجي برأيه في تقييم أنظمة الضبط والرقابة الداخلية في المصرف.
- معلومات عن(دائرة التدقيق الداخلي الشرعي وطبيعة عملها، الامتثال وغسل الاموال وتمويل الارهاب والمالية وادارة الفروع والموارد البشرية).
- ملخص مهام ومسؤوليات لجان الإدارة وصلاحيات اللجان وعدد مرات اجتماع مجلس الإدارة واللجان المنبثقة عنه.
- تقرير الهيئة الشرعية للمصرف ومدى التزام المصرف بأحكام الشرعية الإسلامية.
- تقرير لجنة مراجعة الحسابات
- الهيكل التنظيمي للمصرف.
- عدد موظفي المصرف حسب الفرع والمؤهلات العلمية لهم.
- فروع المصرف وعناوينها واسم مدير الفرع.
- إفصاح عن دائرة المخاطر أفصاحات وصفية وكمية.
- إفصاح عن الشركات الساندة التي يمتلكها المصرف ونسبة ملكيته.
- إفصاح مسؤوليات مجلس الإدارة والمدير المفوض والمدير المالي على دقة وصحة واكتمال البيانات المالية.

الإقرارات

يقر مجاس إدارة مصرف الثقة الدولي الإسلامي حسب علمه بعدم وجود أي أمور جوهرية تأثر على استمرارية العمل، ومسؤولية عن أعداد البيانات المالية للسنة المنتهية في 31 كانون الأول 2024.

مجلس الادارة	المنصب	التوقيع
السيد منشد حطاب محمد خليفه المنشداوي	رئيس مجلس الادارة	
السيد غسان محمد حسين العبيدي	نائب رئيس مجلس الادارة	
السيد لطيف حميد علوان القره غولي	عضو مجلس ادراه / المدير المفوض	
السيدة شذى كاظم عزيز العتابي	عضو مجلس الادارة	
السيدة صبيحة عيدان عباس الحلواني	عضو مجلس الادارة	
السيدة سعدية مجيد عبد قدري	عضو مجلس ادارة	
السيد حسين يوسف جعفر صادق فخرالدين	عضو مجلس الادارة	

يقر رئيس مجلس الإدارة والمدير المفوض ومدير الدائرة المالية بصحة ودقة واكتمال المعلومات والبيانات لمصرف الثقة الدولي الإسلامي للسنة المنتهية في 31 كانون الأول 2024.

رئيس مجلس الإدارة
منشد حطاب محمد

المدير المفوض
لطيف حميد علوان

المدير المالي
نبيل محمود يوسف

دليل المعايير البيئية والاجتماعية والحوكمة المؤسسية المصرفي

المقدمـــــــــة:

لغرض مواكبة التطورات الدولية وتعزيز نظام الحوكمة المؤسسية لتطبيق افضل الممارسات في القطاع المصرفي حرص البنك المركزي العراقي على ارساء وتطبيق مبادئ الحوكمة المؤسسية من خلال ادخال التطورات الهيكلية والتشريعية والرقابية التي تهدف الى الحد من المخاطر التي قد يتعرض لها القطاع المصرفي, اذ ان المستثمرين يتجهون للتعامل مع المصارف التي تتمتع بهياكل حوكمة سليمة, حيث تهدف الحوكمة الى تحديد طبيعة العلاقة ما بين مجلس ادارة المصرف والادارة التنفيذية بما يؤدي الى حماية اموال المودعين والمساهمين واصحاب المصالح فضلاً على التركيز على الأفصاح والشفافية, ومن هذا المنطلق فقد تم اعداد هذا الدليل بما يتفق مع افضل الممارسات المتعارف عليها دولياً واستناداً الى القوانين العراقية ذات العلاقة والمعايير الدولية الصادرة عن المؤسسات والهيئات الدولية (مؤسسة التمويل الدولية (IFC) منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية OECD) ,لجنة بازل للرقابة المصرفية, هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية والاسلامية (AAOIFI) , مجلس الخدمات المالية الاسلامية لمساعدة المصارف على تعزيز الاطر العامة للحوكمة والادارة الرشيدة, فضلاً عن مساعدة اعضاء مجالس الادارة والادارة التنفيذية للأشراف ومتابعة انشطة وعمليات المصرف, بما يضمن حماية حقوق المودعين والمساهمين واصحاب المصالح.

الاختصارات والتعاريف:

- الاختصارات

ت	الاختصار	المصطلح
1	البنك	البنك المركزي العراقي
2	المصرف	هي المصارف المرخصة من قبل البنك المركزي العراقي وتشمل المصارف التجارية والاسلامية
3	المجلس	مجلس ادارة المصرف
4	الهيئة العامة / الهيئة العامة الاستثنائية	الهيئة العامة لحملة الاسهم
5	الهيئة الشرعية	هيئة الرقابة الشرعية في المصرف الاسلامي
6	راس مال المصرف	هو راس المال المدفوع
7	المكتب (AML)	مكتب مكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب
8	IFC	مؤسسة التمويل الدولية
9	OECD	منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية
10	AAOIFI	هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الاسلامية
11	IFSB	مجلس الخدمات المالية الاسلامية

- **التعاريف:**

ت	المصطلح	التعريف
1	حوكمة المؤسسية للمصارف (Banks Governance)	هي مجموعة الانظمة الشاملة التي تحدد العلاقات بين مجلس الادارة والادارة التنفيذية للمصرف وحملة الاسهم واصحاب المصالح الاخرى، تتناول الحوكمة النظام الذي عن طريقه يوجه مجلس الادارة المصرف ويراقب انشطته والذي يؤثر على: - تحديد استراتيجية المصرف. - ادارة منظومة المخاطر للمصرف. - اعمال وانشطة المصرف. - التوازن بين الالتزام بالمسؤولية تجاه المساهمين وحماية مصالح المودعين واخذ مصلحة اصحاب المصالح الاخرى في الحسبان. - امتثال المصرف بالقوانين والتعليمات والضوابط السارية. - ممارسات الافصاح والشفافية.
2	الملاءمة Appropriate	توفر الحد الادنى من المتطلبات لأعضاء مجلس ادارة المصرف، وهيئة الرقابة الشرعية في المصرف الاسلامي واعضاء الادارة التنفيذية.
3	الادارة التنفيذية Executive Management	الموظفون رفيعو المستوى كما ورد ذلك في المادة 1 من قانون المصارف رقم 94 لسنة 2004 وتوافقاً مع تعليمات البنك المركزي العراقي والهيكل التنظيمي للمصرف.
4	اصحاب المصالح Stockholders	اي ذي مصلحة في المصرف على سبيل المثال (المودعون والمقترضين والموردين والمساهمون والموظفون والدائنون والعملاء والزبائن والجهات الرقابية المعنية والسلطات الحكومية.
5	الحيازة المؤهلة Qualifying Holding	اي شخص طبيعي او اعتباري او مجموعة مرتبطة ممن يعتزمون المساهمة في راس مال المصرف بنسبة تتجاوز (10%) من راس المال المكتتب به للمصرف، ويجب اشعار البنك المركزي بهذه الحيازة قبل (10) ايام كحد أدني من اجل الحصول على موافقة هذا البنك قبل القيام بتنفيذ الحيازة فراداً او مجموعة مرتبطة.
6	الشخص ذو العلاقة: Related Person	جميع الاشخاص الموضحين في ادناه: -الشخص ذو الصلة بموجب المادة (1) من قانون المصارف رقم (94) لسنة 2004. -المدير المفوض او معاونه بعد تركه للعمل لمدة سنتين. -المدقق الخارجي (مراقب الحسابات الخارجي) طول مدة خدمته وسنتين بعد انتهاء عقده مع المصرف. -اي شخص طبيعي او اعتباري يرتبط بالمصرف بعلاقة تعاقدية خلال مدة العقد.

7	المجموعة المرتبطة Associated Group	هي مجموعة الافراد او الشركات التي تربطهم علاقات قرابة او مصالح اقتصادية مؤثرة.
8	العضو المستقل Independent Member	هو عضو مجلس الادارة غير تنفيذي الذي يتمتع باستقلالية كاملة عن الادارة وعن المصرف، وتعني الاستقلالية توافر القدرة للحكم على الامور بحيادية بعد الاخذ بالحسبان جميع المعلومات ذات العلاقة دون اي تأثير من الادارة او من جهات خارجية اخرى.
9	العضو التنفيذي Executive Member	هو عضو مجلس الادارة الذي يكون عضواً في الادارة التنفيذية للمصرف ويشارك في الادارة التنفيذية له اذ يتقاضى راتباً شهرياً مقابل ذلك.
10	العضو غير التنفيذي Non – executive Member	هو عضو مجلس الادارة الذي يكون مرتبطاً على سبيل المثال لا الحصر (ذو العلاقة) اذ يقدم الراي والمشورة الفنية ولا يشارك باي شكل من الاشكال في ادارة المصرف ومتابعة اعماله اليومية ولا يستلم راتباً شهرياً.
11	التصويت التراكمي Cumulative Voting	هو عبارة عن اسلوب تصويت لاختيار اعضاء مجلس الادارة خلال اجتماع الهيئة العامة، اذ يكون لكل مساهم عدد من الاصوات يساوي عدد الاسهم التي يمتلكها، وقد يقوم بالتصويت بها كلها لصالح مرشح واحد لعضوية مجلس الادارة او توزيعها بين من يختارهم من المرشحين دون حدوث تكرار لهذه الاصوات. وان الهدف الاساسي من هذا الاسلوب هو زيادة فرص حصول مساهمي الاقلية على تمثيل لهم في مجلس الادارة عن طريق الاصوات التراكمية، فضلاً على الحد من سيطرة مساهم معين على مقاعد مجلس الادارة.
12	الامور الجوهرية	هي الامور التي قد تكون مهمة للمستثمرين او المساهمين او اصحاب المصالح والتي قد تؤثر على قرار الاستثمار او التي قد تغير سعر السهم في السوق .
13	الصالح والمناسب	يعني ان جميع اعضاء مجلس الادارة يستوفون متطلبات قانون المصارف رقم (94) لعام 2004 وقانون الشركات رقم (21) لعام 1997 وتعديلاته . يجب ان يكون مدير المصرف ذا سمعة طيبة ولديه خبرة مصرفية /مالية وان يكون مستقلا ودون تضارب في المصالح وان يكون لديه الالتزام بالوقت اللازم لاداء وظائف مجلس الادارة وغيرها من الوظائف على النحو الواجب وكجزء من مجموعة والمساهمة في ملاءمة مجلس الادارة الجماعي .

14	المعرفة المالية	هي القدرة على فهم دور المحاسبة وتحليل التقارير المالية ولديها مهارات في الميزانية والاستثمار والاقتراض والضرائب والتدقيق والتأمين والادارة المالية الشخصية .
15	الفروع المصرفية / الشركات التابعة له	يعني اي فروع للمصرف او الشركات الاخرى المرتبطة قانونا بالمصرف على سبيل المثال لا الحصر المشاريع المشتركة .
16	التمويل المستدام	يشير التمويل المستدام الى اي شكل من اشكال الخدمات المصرفية او المالية التي تدمج المعايير البيئية والاجتماعية والحوكمة المؤسسية في استراتيجية الاعمال او الاستثمار والسياسات والقرارات من اجل المنفعة المستدامة لكل من زبائن المصرف والمجتمع ككل .
17	ESMS- نظام الادارة الببيئية والاجتماعية	يشير هذا النظام الى الادوات التي تساعد في تقييم ممارسات الادارة للمعايير البيئية والاجتماعية في مصرف ما او تقييمها ذاتيا ويمكن ان تقيس تلك الممارسات مقارنة بممارسات السوق الجيدة في الجوانب البيئية والاجتماعية .
18	ESRM- نظام ادارة المخاطر للمعايير البيئية والاجتماعية	يشير نظام ادارة المخاطر للمعايير البيئية والاجتماعية الى السياسات والاجراءات والادوات اللازمة لتحديد وتقييم ومراقبة وادارة او تخفيف التعرض للمخاطر البيئية والمخاطر الاجتماعية E&S وينبغي ان يكون ذلك جزءا لا يتجزأ من ادارة المخاطر للمصرف .
19	المساهمون	يطلق عليهم احيانا ايضا اسم "المساهم" وهو مالك الاسهم في المصرف .
20	الجوانب المتعلقة بالمناخ	الجوانب المتعلقة بمخاطر تغير المناخ والفرص المتاحة في الاجل القصير والمتوسط والطويل وتشمل الجوانب المتعلقة بقضايا المناخ المادية والقضايا المتعلقة بالانتقال نتيجة لتغير المناخ .
21	خطوط الدفاع الثلاثة	يعتبر نموذج خطوط الدفاع الثلاثة لادارة المخاطر نموذج قائم على المبادئ المطبقة عالميا وضعه معهد المدققين الداخليين (IIA) لضمان الادارة الفعالة للمخاطر المؤسسية ويشمل الخط الاول والثاني مسؤوليات الادارة في ادارة المخاطر ويتطلب خط الدفاع الثالث التدقيق والمراجعة الداخلية لتقديم ضمانات مستقلة الى مجلس الادارة بشأن فعالية ادارة المخاطر على مستوى المصرف.
22	هو/له/هؤلاء	كل مايرد في الدليل من اشارات بصيغة المذكر تنطبق ايضا على المؤنث.

- **المبادئ والقواعد الارشادية:**

يرتكز هذا الدليل على المبادئ والقواعد الارشادية التالية:

1- العدالة في معاملة كافة الجهات ذات العلاقة مثل (المساهمين، أصحاب حسابات الاستثمار، موظفي المصرف، السلطات الرقابية).
2- الشفافية والافصاح بشكل يمكن الجهات ذات العلاقة من تقييم وضع المصرف وأدائه المالي.
3- المساءلة في العلاقات بين ادارة المصرف التنفيذية ومجلس الادارة من جهة، وبين مجلس الادارة والمساهمين من جهة أخرى.
4- المسؤولية: من حيث الفصل الواضح في المسؤوليات وتفويض الصلاحيات.
5- المراجعة والتعديل: يقوم المصرف بمراجعة هذا الدليل وتطويره وتعديله من وقت لأخر، وكلما اقتضت الحاجة بهدف مواكبة المتغيرات والمستجدات في احتياجات وتوقعات المصرف والسوق البنكي.

الباب الأول: مجلس الادارة

يتحمل أعضاء مجلس الادارة ما يلي:

1- تقع مسؤولية ادارة المصرف بشكل رئيسي على أعضاء مجلس الادارة كل على حدة وعلى أعضاء مجلس الادارة متضامنين، حيث يتحمل المجلس كافة المسؤوليات المتعلقة بعمليات المصرف وسلامته المالية والتأكد من تلبية متطلبات البنك المركزي العراقي ومصالح المساهمين وأصحاب حسابات الاستثمار والدائنين والموظفين والجهات الأخرى ذات العلاقة، والتأكد من أن ادارة المصرف تتم بشكل حصيف وضمن إطار القوانين والتعليمات النافذة والسياسات الداخلية للمصرف.

2- على أعضاء مجلس الادارة المساهمة بصورة فعالة في القيام بوظائف المجلس وأن تكون لديهم القدرة على تقديم خبرات خاصة للمجلس ويتمتع بالمهارات التي تمكنه من الاشراف على استراتيجيات المصرف واهدافه وادارة اعمال المجلس وعضوية لجان مجلس الادارة ومراقبة مخاطر المصرف بما في ذلك المخاطر للمعايير البيئية والاجتماعية والمؤسسية والمخاطر المتعلقة بالمناخ.

3- ان تشكيل اللجان أو تفويض الادارة التنفيذية أو أي جهة أخرى للقيام ببعض أعمال المجلس لا يعفيه من هذه المسؤولية، وتحدد هذه المسؤولية ويتم التعامل معها وفق أحكام قانون الشركات وتعديلاته.

4- يقوم المجلس بترسيخ مبدأ الالتزام كل عضو من أعضاء المجلس تجاه المصرف وتمثيله جميع المساهمين، وعليه أن يلتزم القيام بما يحقق مصلحة المصرف ومصلحة المودعين وأصحاب المصالح الأخرى وليس مصلحة مجموعة محددة.

5- يجب على أعضاء مجلس الادارة تجنب المشاركة في اتخاذ القرارات عند وجود أي تعارض في المصالح يمنعهم من تأدية دورهم في حماية مصالح المصرف بشكل سليم.

7- على أعضاء مجلس الادارة فهم دورهم الاشرافي وعليهم التزام واجب الحرص والاخلاص تجاه المصرف ومساهميه وأصحاب المصالح الأخرين وتجاه المجتمع بشكل عام.

8- يتم تحديد جميع اعضاء مجلس الادارة وادوارهم في مجلس الادارة في التقرير السنوي وتنشر على الموقع الالكتروني للمصرف مع تحديد اعضاء مجلس الادارة المستقلين في التقرير السنوي .

9- على أعضاء مجلس الادارة تكريس الاهتمام والوقت الكافي للقيام بواجباتهم وتحمل مسؤولياتهم بصورة فعالة.

- **تشكيل المجلس**

1- تم انتخاب أعضاء مجلس الادارة في اجتماع الهيئة العامة وذلك لمدة لا تتجاوز أربع سنوات بعد أخذ موافقة البنك المركزي العراقي ، ويجوز أعادة انتخاب العضو لدورة ثانية كحد أقصى.

2)- يجب ان يكون عدد أعضاء المجلس (7) أعضاء على على الاقل يتم انتخابهم في اجتماع الهيئة ألعامة طبقا" لمنظومة التصويت التراكمي، على ان لا يقل عدد الأعضاء المستقلين غير التنفيذيين عن (4) أعضاء أو ثلث أعضاء المجلس، مع عضو يمثل الأقلية من المساهمين حيث يجوز أن يكون هذا العضو من ضمن الأعضاء ألمستقلين, وعضو واحد على الاقل ان يتمتع بمهارات كافية في مجال المعايير البيئية والاجتماعية والحوكمة المؤسسية والاستدامة والمعرفة بشؤون تغير المناخ , وعضو واحد على الاقل يتمتع بمهارات كافية بمجال تقنية المعلومات والاتصالات.

3) - ينتخب المجلس من بين أعضائه رئيسا" ونائبا للرئيس.

4)- يتولى نائب رئيس المجلس مهام ألرئيس عند غيابه او تعذر رئاسته اجتماع المجلس.

5) - يفضل أن يكون أحد أعضاء المجلس من العنصر ألنسوي كحد أدنى.

مؤهلات عضو المجلس واستقلاليته:

- **اختيار عضو مجلس الادارة**

o استيفاء المتطلبات القانونية الواردة في قانوني المصارف رقم (94) لسنة 2004 وقانون الشركات رقم 21 لسنة 1977 وتعديلاته.

o أن يكون ثلثي أعضاء مجلس الادارة من ذوي المؤهلات والشهادات الجامعية ألأولية والخبرة بالعمل المصرفي.

* يجب ان تكون لجنة الترشيح في مجلس الادارة مسؤولة عن وضع وتنفيذ الاجراءات الواجبة المناسبة لترشيح وتعيين اعضاء مجلس الادارة .

o ان لا يكون عضوا في مجلس ادارة أي مصرف أخر داخل العراق أو مديرا مفوضا له او مديرا اقليميا او موظفا فيه ، ما لم يكن المصرف الأخير تابعا لذلك المصرف او تزيد حصته في المصرف عن (20%) من اسهمه.

- يجوز أن يكون عضو مجلس الادارة من غير ألمقيمين ومن غير ألعراقيين .
* لا يجوز لعضو مجلس ادارة المصرف ان يشغل اكثر من ثلاث عضويات اخرى في مجالس ادارات مؤسسات اخرى .

- **شروط استقلالية عضو مجلس الادارة.**

- أن لا يكون شريكا أو موظفا لدى المدقق الخارجي للمصرف خلال السنوات الثلاث السابقة لتاريخ انتخابه عضوا في المجلس ،وألا تربطه بالشريك ألمسؤول عن عملية التدقيق صلة قرابة.
- أن لا يكون محاميا او مستشارا قانونيا للمصرف او مدققا لحسابات المصرف.
- أن لا يكون حاصلا هو أو أي شركة هو عضو في مجلسها أو مالكها أو مساهما رئيسيا فيها على ائتمان من المصرف ،وألا يكون ضامنا لائتمان من ألمصرف تزيد قيمته على النسبة ذاتها.
- أن لا يكون عضوا في اكثرمن ثلاث عضويات اخرى في مجالس ادارات مؤسسات اخرى .
- أن لا يكون أداريا أو موظفا لدى مصرف اخر او مديرا مفوضا لدى مصرف أخر.

* لا يجوز لعضو مجلس الادارة ان يكون عضو في مجالس ادارات اكثر من ثلاث شركات مساهمة او عامة سواء بصفته الشخصية او ممثلا لكيان قانوني .

- أن لا يكون موظفا في ألمصرف أو أحد الاطراف ألمرتبطة به خلال السنوات الثلاث السابقة.
- ألا تكون له أي صلة قرابة بأي من أعضاء المجلس او الادارة العليا او أي من الاطراف المرتبطة بهم حتى الدرجة الرابعة.
- أن لا يكون مساهما رئيسيا في المصرف أو من يمثله.
- أن لا يملك بشكل مباشر أو غير مباشر (تشمل على ملكية أفراد العائلة المساهمين أو أطراف ذات علاقة) أكثر من 2% من اسهم أي شركة من أي نوع.

- **دور رئيس المجلس:**

1. اقامة علاقة بناءة بين المجلس، من جهة، والادارة التنفيذية للمصرف، وبين المصرف والمساهمين وبقية اصحاب المصاح، من جهة أخرى.
2. اعتماد القيم الجوهرية للمصرف التي ترسخ ثقافة القيم الاخلاقية العالية والنزاهة والسلوك المهني واستدامة المصرف لدى جميع اعضاء مجلس الادارة والادارة التنفيذية وعمليات المصرف وموظفيه وتعزيز افضل للمعايير البيئية والاجتماعية والحوكمة المؤسسية في المصرف والمؤسسات التابعة له وفي مجلس الادارة.

3. التشجيع على أبداء الرأي حول القضايا التي يتم بحثها بشكل عام، وتلك التي يوجد حولها تباين في وجهات النظر بين الأعضاء، مع التشجيع على المناقشة والتصويت في تلك القضايا.
4. يكون رئيس مجلس الادارة هو رئيس لجنة المعايير البيئية والاجتماعية والحوكمة المؤسسية والاستدامة التابعة لمجلس الادارة, وتتولى اللجنة مراجعة التقرير السنوي والتوصية الى مجلس الادارة بشأن الالتزام بهذا الدليل .
5. تمثيل وجهات نظر مجلس الادارة والمصرف امام اصحاب المصالح بما في ذلك المساهمين والجهات التنظيمية والمجتمع وضمان التواصل الفعال معهم.
6. التأكد من توقيع الأعضاء على محاضر الاجتماعات.
7. التأكد من قيام الادارة التنفيذية بتزويد جميع اعضاء مجلس الادارة بمعلومات دقيقة وواضحة وعالية الجودة وفي الوقت المناسب لتمكين اتخاذ القرارات السليمة .
8. ضمان تخطيط التعاقب الوظيفي في تشكيل مجلس الادارة ولجان المجلس.
9. تحديد وتلبية احتياجات أعضاء المجلس، فيما يتعلق بتطوير خبراتهم وتعلمهم المستمر، وأن يتيح للعضو الجديد حضور "منهاج توجيه"(Orientation Program) للتعرف على أنشطة المصرف .
10. ان لا يكون المدير المفوض للمصرف.
11. توجيه دعوى للبنك المركزي لحضور اجتماعات الهيئة ألعامة، وذلك قبل مدة كافية لا تقل عن (15) خمسة عشر يوما، لكي يصار ألى تسمية من يمثله.
12. التأكد من اعلام البنك المركزي عن اي معلومات جوهرية .

- **تنظيم أعمال المجلس:**

1. يجب ان لا تقل اجتماعات المجلس عن (6) اجتماعات في السنة كحد ادنى وكلما دعت الحاجة لذلك ويتم اعداد تقويم سنوي لاجتماعات مجلس الادارة ولجان المجلس وبنود جدول الاعمال الرئيسية في هذه الاجتماعات وتعميمه في بداية كل سنة.
2. تنعقد اجتماعات المجلس في مقر ادارة المصرف، وإذا تعذر عقدها في مقر الادارة يجوز نقلها لأي مكان اخر داخل العراق بشرط حضور جميع أعضاء المجلس أو الاعتذار الكتابي لغير الحاضرين.
3. -على أعضاء المجلس حضور اجتماعه حضورا شخصيا، وفي حال تعذر الحضور الشخصي يمكن لعضو المجلس الحضور من خلال الفيديو أو الهاتف وذلك بعد موافقة رئيس المجلس، ويمكن استخدام هذه ألطريقة في حالة عدم حضور العضو لمرتين كحد أعلى خلال ألسنة.
4. في حال بلغ عدد الغياب (3 مرات أو أكثر خلال السنة) وجب على رئيس المجلس اخطار الهيئة العامة للمصرف لكي تتخذ ما تراه مناسبا.
5. يكتمل نصاب اجتماع مجلس الادارة في حالة حضور (50%) من اعضاء مجلس الادارة غير التنفيذيين بما في ذلك عضوان مستقلان على الاقل أو (4) أعضاء من بينهم عضوان مستقلان أيهما أكثر.

6. تعقد اجتماعات مجلس الادارة في المقر الرئيسي للمصرف واذا تعذر ذلك يجوز نقل الاجتماع الى اي مكان اخر داخل العراق ويكون موقعا مركزيا يمكن لجميع اعضاء مجلس الادارة الوصول اليه.
7. تعتمد القرارات التي يتخذها المجلس بغالبية أصوات الأعضاء الحاضرين، فاذا كان التصويت متعادلا فيكون صوت رئيس المجلس مرجحا.
8. تصدر قرارات المجلس بتوقيع كامل اعضائه الحاضرين شخصياً (او من خلال الفيديو او الهاتف) وامين سر المجلس على محضر الاجتماع، وتختم بختم المصرف خلال مدة لا تزيد عن (10) ايام عمل ويكون المجلس مسؤولاً عن قراراته ومتابعتها بما في ذلك الجوانب الخاصة بدليل المعايير البيئية والاجتماعية والحوكمة المؤسسية.
9. على امين سر المجلس تدوين محاضر اجتماعات المجلس ولجانه بصورة دقيقة وكاملة، وتدوين اية تحفظات اثيرت من اي عضو، وان يحتفظ المصرف بجميع هذه المحاضر، وان يتم تسجيل المحاضر مرئياً وصوتياً وان تحفظ لديه.
10. على الادارة التنفيذية تقديم معلومات تفصيلية لأعضاء المجلس بما سوف يعرض في الاجتماع قبل (10) ايام عمل على الاقل من تاريخ موعد اجتماع المجلس, وعلى رئيس المجلس التحقق من ذلك قبل الاجتماع.

- **اختيار وتعيين المدير المفوض**

1. يعين مجلس أدارة ألمصرف أحد أعضائه مديرا مفوضا للمصرف.
2. يجب على المدير المفوض ألذي يتم تعينه الوفاء بالشروط الاتية كحد أدنى:

- يجب على جميع الشروط المنصوص عليها استيفاء المتطلبات القانونية الواردة في قانوني المصارف رقم (94) لسنة 2004 والشركات.
- التفرغ التام لأداره العمليات المصرفية اليومية.
- ان يكون حاصلا على شهادة البكالوريوس على ألأقل في العلوم المالية والمصرفية، او ادارة الأعمال ، او الاقتصاد ، او القانون ، أو التخصصات المتعلقة بالعمل المصرفي .
- يتمتع بخبرة فعلية في الادارة التنفيذية للمصارف وفقا لقواعد وانظمة المصرف .
- التمتع بالنزاهة والسمعة الطيبة.
- لايجوز للمدير المفوض ان يكون رئيسا لمجلس الادارة .

- **مهام ومسؤوليات المجلس:**

1. اعتماد خطط المصرف شاملة الرؤية والرسالة والغايات والاهداف الاستراتيجية والقيم الجوهرية للمصرف في ضوء توجهات الهيئة العامة، ثم توجيه الادارة التنفيذية لتنفيذ الخطط مع مراقبة ادائها وتقييمها وتعديلها اذا لزم الامر لضمان تنفيذ تلك الخطط.
2. الاشراف على الادارة التنفيذية ومتابعة ادائها، والتأكد من سلامة الاوضاع المالية للمصرف ومن ملاءته, واعتماد سياسات واجراءات مناسبة للأشراف والرقابة الدورية على اداء المصرف كما يجب ان يوافق على اطر دليل المعايير البيئية والاجتماعية والحوكمة المؤسسية للمصرف.
3. اعتماد سياسة لمراقبة ومراجعة اداء الادارة التنفيذية عن طريق وضع "مؤشرات اداء رئيسة" ((Key Performance Indicators. KPI (KPR) Key Performance Result لتحديد وقياس ورصد الاداء والتقدم نحو تحقيق الاهداف المؤسسية للمصرف.
4. التأكد من توفر سياسات وخطط واجراءات عمل لدى المصرف، شاملة جميع انشطته، وتتماشى مع التشريعات ذات العلاقة، وانه قد تم اعمامها على جميع المستويات الادارية، وانه تتم مراجعتها بانتظام.
5. تحديد "القيم الجوهرية" (Core Values) للمصرف, ورسم خطوط واضحة للمسؤولية والمساءلة لجميع نشطة المصرف, وترسيخ ثقافة عالية للمعايير الاخلاقية والنزاهة والسلوك المهني للإداريين في المصرف.
6. اعتماد وضمان الالتزام بمدونة قواعد السلوك الوظيفي وتضارب المصالح وسياسات المصرف في المجال البيني والاجتماعي ونشرها على الموقع الالكتروني للمصرف .ويجب على كل عضو من اعضاء مجلس الادارة تقديم اقرار سنوي خطي بالمصالح الت قد تكون متصورة او قد تكون مصدرا لتضارب المصالح وتحديث الاقرار مع تغير الظروف.
6. تحمل مسؤولية سلامة جميع اجراءات المصرف، بما فيها اوضاعه المالية وسمعته ومسؤولية تنفيذ متطلبات البنك المركزي، وكذلك متطلبات الجهات الرقابية والجهات التنظيمية الاخرى المتعلقة بعمله، ومراعاة "اصحاب المصالح" وان يدار المصرف ضمن إطار التشريعات، وضمن السياسات الداخلية للمصرف، وان الرقابة الفعالة متوفرة باستمرار على انشطة المصرف.
7. متابعة تنفيذ قرارات الهيئة العامة.
8. تقديم الحسابات الختامية والقوائم (الكشوفات) المالية للمصرف وتقرير شامل بنتائج تنفيذ الخطة السنوية الى الهيئة العامة لمناقشتها والمصادقة عليها.
9. التأكد من الامتثال للمعايير الدولية في جميع انشطة وعمليات المصرف.
10. مناقشة واقرار الخطط السنوية والموازنات المتعلقة بأنشطة المصرف ومتابعة تنفيذها.

11. تشكيل لجان مجلس الادارة واختيار اعضائها من بين اعضاء مجلس الادارة فقط (خمس لجان – التدقيق /المخاطر/ الترشيح والمكافأت /حوكمة تقنية المعلومات والاتصالات/المعايير البيئية والاجتماعية والحوكمة المؤسسية والاستدامة)ويجب ان يوافق مجلس الادارة على اختصاصات ونطاق عمل وعضوية كل لجنة من لجان مجلس الادارة .

12. المصادقة على اختيار المرشحين لشغل مناصب الادارة التنفيذية، وتقييم ومتابعة ادائهم دورياً والاشراف عليهم ومساءلتهم والحصول منهم على شرح وتفسير واضح لموضوع المسائلة.

13. تعيين وانهاء خدمات المدقق الداخلي وتحديد اتعابه ومكافأته وتقييم اداءه.

14. اعتماد أنظمة ضبط ورقابة داخلية للمصرف ومراجعتها سنويا، والتأكد من قيام المدقق الداخلي (والمدقق الشرعي في المصارف الإسلامية) وبالتنسيق مع المدقق الخارجي (اي مراقب الحسابات) بمراجعة هذه الأنظمة لمرة واحدة على الاقل سنويا، وعلى المجلس تضمين التقرير السنوي للمصرف ما يؤكد كفاية هذه الأنظمة.

15 ضمان استقلالية مدقق الحسابات الخارجي (مراقب الحسابات) بداية واستمرارا".

16. اعتماد استخراجية فعالة لإدارة المخاطر، ومراقبة تنفيذها، أذ تتضمن مستوى المخاطر المقبولة، وضمان عدم تعرض ألمصرف لمخاطر مرتفعة، وأن يكون المجلس ملما ببيئة العمل التشغيلية للمصرف والمخاطر المرتبطة بها، وأن يتأكد من وجود أدوات وبنية تحتية لازمة وكافية لأداره المخاطر في المصرف ،وقادرة على تحديد وقياس وضبط ومراقبة جميع أنواع المخاطر التي يتعرض لها المصرف .

17. التأكد من قيام المصرف بتطبيق المبادئ الأساسية " للإدارة الرشيدة " كما ورد ذلك في "قواعد الإدارة الرشيدة، ونظام الضبط الداخلي " الواردة في تعليمات رقم (4) لسنة 2010.

18. ضمان وجود "نضم معلومات ادارية "(Management Information System. MIS) كافية وموثوق بها تغطي جميع انشطة المصرف.

19. نشر ثقافة الحوكمة بالمصرف وتشجيع جميع العاملين والادارة التنفيذية على تطبيق ممارساتها وحضور دورات تدريبية بخصوصها، اضافة الى العمل على ان يقوم المصرف بتشجيع عملائه على تطبيق قواعد الحوكمة في مؤسساتهم، فضلا على التحقق من أن السياسة الائتمانية للمصرف تتضمن تطبيق الحوكمة المؤسسية لعملائه ولاسيما من الشركات، بحيث يتم تقييم المخاطر بنقاط الضعف والقوة تبعا لممارساتهم في مجال الحوكمة المؤسسية.

20. التأكد من ان المصرف يتماشى مع معايير الاستدامة (Sustainability principles) الوارد ذكرها في الملحق رقم (1) في هذا الدليل.

21. اتخاذ الإجراءات الكفيلة بـ ايجاد فصل واضح بين سلطات المساهمين، الذين يمتلكون "حيازة مؤهلة " من جهة، و "الادارة التنفيذية "، من جهة اخرى، بهدف تعزيز الحوكمة المؤسسية السليمة، وعليه ايجاد اليات مناسبة للحد من تأثيرات المساهمين، الذين يمتلكون "حيازة مؤهلة ".

22. اعتماد هيكل تنظيمي للمصرف يحدد التسلسل الاداري الواضح.

23. تحديد الصلاحيات التنفيذية الخاصة بأعمال المصرف (سواء المدير المفوض أم الادارة التنفيذية سواء كان ذلك للعمليات المصرفية أو منح الائتمان أو التوقيع على التحولات والشيكات والضمانات والكفالات والاقتراض والرهن وخطابات الضمان).

24. اعتماد خطة احلال للإدارة التنفيذية في المصرف ومراجعتها سنويا.

25. التأكد من اطلاع الادارة التنفيذية على الموقع الرسمي لمكتب مكافحة غسل الأموال فيما يخص قوائم تجميد غسل أموال الإرهاب يوميا، واعلام مكتب مكافحة غسل الأموال ودائرة مراقبة الصيرفة في البنك المركزي فورا في حالة وجود شخص قد أدرج أسمه في قائمة تجميد أموال الارهابيين.

26. يجب تقييم أداء المجلس ككل مرة واحدة على الأقل سنويا وعرض نتائج التقييم على الهيئة ألعامة، من خلال الاعتماد على نظام لتقييم اعمال المجلس على أن يتضمن هذا النظام كحد أدنى ما يأتي:

- وضع أهداف محددة، وتحديد دور المجلس في الأشراف على تحقيق هذه الأهداف، بشكل يمكن قياسه دوريا .
- تحديد مؤشرات أداة رئيسة للمدير المفوض الإدارة التنفيذية (Key Performance Indicators, KPIs & KPRs) يمكن استخلاصها من الأهداف الإستراتيجية للمصرف وخطط العمل السنوية واستخدامها لقياس أداة الادارة التنفيذية دوريا .
- التواصل ما بين المجلس والمساهمين، وضرورة دورية هذا التواصل.
- دورية اجتماعات المجلس مع الإدارة ألتنفيذية.
- دور العضو ومهامه في اجتماعات المجلس ومدى التزامه بالحضور، وكذلك مقارنة أدائه بأداء الأعضاء الأخرين، كما يجب الحصول على "التغذية الراجعة (Feed back) من العضو المعني ، وذلك بهدف تحسين عملية التقييم .

27. على المصرف تزويد البنك المركزي بالمعلومات المتعلقة أعضاء مجالس أو هيئات المديرين وألأدارات التنفيذية لشركاته التابعة داخل العراق وخارجه، بشكل نصف سنوي وكذلك عند حدوث أي تعديل عليها

28. على مجلس الإدارة الأشراف على جودة ألأفصاح والشفافية والمعلومات عن المصرف كافة.

29. ضمان مراعاة المخاطر للمعايير البيئية والاجتماعية والحوكمة المؤسسية كجزء من عمليات الاعتماد والموافقة على الائتمان المصرفي .

30. اتاحة تقرير سنوي شامل للمساهمين واصحاب المصالح يتضمن القوائم المالية الكاملة للمصرف.

31. الموافقة على اختيار المدير المفوض للمرشحين لشغل المناصب الرئيسية في الادارة التنفيذية وتكون التعيينات في المناصب القيادية على اساس الجدارة على ان تشمل المناصب القيادية التي يجب ان يوالق عليها مجلس الادارة : مدير ادارة المخاطر / وامين سر مجلس الادارة) ويجب ان يتلقى المجلس تقريرا سنويا عن الاداء السنوي لهؤلاء المعينين الرئيسيين.

32. الموافقة على متطلبات اعداد التقارير السنوية لبطاقة الاداء البيئي والاجتماعي والحوكمة المؤسسية المصرفية بما في ذلك تقديم الادلة المطلوبة ذات الصلة والابلاغ عنها .

- **مهام ومسؤوليات امين سر المجلس:**

على المجلس ان يحدد مهام امين سر المجلس بحيث تشتمل على ما يلي:

1. حضور جميع اجتماعات المجلس، وتدوين جميع المداولات والاقتراحات والاعتراضات ,والتحفظات, وكيفية التصويت على مشروعات قرارات المجلس, مع ضرورة اعتماد الصوت والصورة او اي وسيلة يراها مناسبة تضمن تدوين جميع الملاحظات التي تذكر اثناء اجتماع المجلس مع تسجيل وحفظ وتوثيق سجلات ومحاضر اجتماعات المجلس بعد توقيعها من اعضاء المجلس فضلاً على الصوت والصورة (فيديو).
2. عرض الموضوعات وذلك بعد اعداد خلاصة موجزة بكل موضوع منها، وبيان راي الادارة التنفيذية واللجان المختلفة فيها، وربط الوثائق والاولويات بكل موضوع وتقديمها لرئيس المجلس للموافقة على عرضها.
3. تزويد كل عضو بملخص كاف عن اعمال المصرف بما في ذلك المستند الخاص بحوكمة المصرف ، عند الانتخاب او التعيين او عند الطلب وواجبات ومسؤوليات مجلس الادارة والمتطلبات القانوني والتنظيمية.
4. التداول مع اي عضو جديد وبمساعدة المستشار القانوني او مدير الشؤون القانونية للمصرف حول مهمات ومسؤوليات المجلس ولاسيما ما يتعلق بالمتطلبات القانونية والتنظيمية لتوضيح المهمات والصلاحيات والامور الاخرى الخاصة بالعضوية ومنها مدة العضوية ومواعيد الاجتماعات فضلا على تزويد العضو الجديد بنصوص القوانين ذات العلاقة بعمل المصارف والتعليمات الصادرة عن هذا البنك والتي تخص عمل المجلس وبما فيها ما جاء في الدليل.
5. تنظيم مواعيد واجتماعات المجلس وذلك بموافقة رئيس المجلس.
6. التأكد من توقيع اعضاء المجلس على محاضر الاجتماعات ومتابعة تنفيذ القرارات المتخذة من قبل المجلس، واية موضوعات تم ارجاء طرحها في اجتماع سابق.
7. استلام تقارير اللجان المرتبطة بالمجلس وعرضها على المجلس.
8. ترقيم القرارات بشكل تسلسلي من بداية السنة الى نهايتها (رقم القرار, رقم الجلسة، ,التاريخ).
9. ضمان الامتثال لجميع المتطلبات القانونية فيما يتعلق بشؤون المجلس بما في ذلك الاحتفاظ بسجلات اجتماعات الهيئة العامة.

10. تقديم المعلومات الى رئيس واعضاء مجلس الادارة بشأن دليل المعايير البيئية والاجتماعية والحوكمة المؤسسية .
11. تزويد البنك المركزي بمحاضر الاجتماعات المصادق عليها من قبل اعضاء مجلس الادارة.
12. فيما يتعلق بالمساهمين واجتماعات الهيئة العامة: التواصل مع المساهمين والمساعدة في تنظيم اجتماعات الهيئة العامة.
13. الاحتفاظ بالبيانات الخاصة بالمساهمين والافصاحات الخاصة بمصالح اعضاء مجلس الادارة.
14. التحضير لاجتماعات الهيئة العامة والتعاون مع اللجان المنبثقة عن المجلس.
15. ارسال الدعوات الى المساهمين والى البنك المركزي والى مسجل الشركات.
16. تامين حضور اعضاء مجلس الادارة واعضاء الادارة التنفيذية والمدقق الخارجي لاجتماع الهيئة العامة .
17. الاحتفاظ بسجلات اجتماعات الهيئة العامة.

الباب الثاني: هيئة الرقابة الشرعية في المصارف الاسلامية

1- على جميع فروع المصارف الاجنبية الاسلامية تعيين هيئة شرعية محلية مكونة من ثلاث اشخاص على الاقل تتوافر فيهم الشروط والواجبات المنصوص عليها في هذا الدليل .

2- لا يجوز حل الهيئة الشرعية او اعفاء اي عضو فيها, الا بقرار مسبب من المجلس وبأغلبية ثلثي الاعضاء وبعد توجيه انذار مشفوع بالمبررات وتحديد مدة التصحيح وبعد الاستماع الى وجهة نظر هيئة الرقابة الشرعية او بعض اعضائها المقرر اعفائهم واستحصال موافقة الهيئة العامة للمصرف , وموافقة البنك المركزي.

- **اجتماعات الهيئة الشرعية:**

- يجب ان تعقد الهيئة الشرعية (6) اجتماعات في السنة على الاقل لمتابعة الالتزام الشرعي لعمليات المصرف بأحكام الشريعة الاسلامية.
- يجب ان تجتمع الهيئة الشرعية مع مجلس الادارة وادارة التدقيق الداخلي الشرعي والمدقق الخارجي بشكل فصلي لمناقشة المسائل ذات الاهتمام المشترك.
- على اعضاء الهيئة الشرعية حضور اجتماعاتهم حضوراً شخصياً، وفي حال تعذر الحضور الشخصي يمكن لعضو الهيئة الشرعية الحضور من خلال الفيديو او الهاتف وذلك بعد موافقة رئيس مجلس الادارة ,ويمكن استخدام هذه الطريقة في حالة عدم حضور العضو لمرتين كحد اعلى خلال السنة.

- في حال بلغ عدد الغياب (3 مرات او اكثر خلال السنة) وجب على رئيس الهيئة الشرعية اخطار الهيئة العامة للمصرف لكي تتخذ ما تراه مناسباً.

- **مهام ومسؤوليات الهيئة الشرعية:**

- مراقبة اعمال المصرف وانشطته من حيث توافقها وعدم مخالفتها لأحكام الشريعة الاسلامية ومتابعة ومراجعة العمليات للتحقق من خلوها من اية محظورات شرعية.
- ابداء الراي واعتماد جميع العقود والمعاملات والاتفاقيات والمنتجات والخدمات وسياسات الاستثمار والسياسات التي تنظم العلاقة ما بين المساهمين واصحاب حسابات الاستثمار، بما فيها توزيع الارباح وتحميل الخسائر بعد المصادقة عليها،وتجنب الايرادات على حسابات الاستثمار والية التصرف في الدخل غير المطابق للشريعة.
- مراجعة السياسات والارشادات المتعلقة بأحكام الشريعة الاسلامية والموافقة عليها للتأكد من كفاية وفاعلية نظام الرقابة الشرعية الداخلية في المصرف.
- تقديم الارشاد لموظفي المصرف ونشر الوعي في مبادئ الشريعة الاسلامية واحكامها وادوات التمويل الاسلامي.
- اقتراح دورات التدريب الشرعي اللازم لموظفي المصرف وذلك بالتنسيق مع قسم الموارد البشرية.
- حضور اجتماعات الهيئة العامة للمساهمين وعرض تقرير الهيئة الشرعية من رئيسها او من يفوضه من اعضاء الهيئة بهدف اعتماده.
- تكوين وابداء الراي بمدى التزام المصرف بأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية بحيث تقوم الهيئة بما يلي
  - مراجعة واعتماد تقرير التدقيق الداخلي الشرعي السنوي، الذي يرفع للجنة التدقيق من قبل قسم التدقيق الداخلي الشرعي.
  - اصدار تقرير نصف سنوي وسنوي حول الالتزام الشرعي، بحيث يتضمن مدى فاعلية الضوابط الشرعية الداخلية، واي مواطن ضعف في انظمة الضوابط الشرعية والرقابة الشرعية الداخلية ذات الاثر الجوهري، على ان يتم رفع التقرير نصف السنوي للمجلس، والتقرير السنوي للهيئة العامة للمساهمين، ونسخة عن كل منهما للبنك.
- ابداء الراي في عقد تأسيس المصرف والنظام الاساسي والتأكد من انسجامها مع احكام ومبادئ الشريعة الاسلامية.
- التنسيب لمجلس الادارة على تعيين وتنحية مدير قسم التدقيق الشرعي الداخلي، على ان يؤخذ القرار النهائي بعد موافقة البنك المركزي.
- ابداء الراي في شريعة مصادر المبلغ المدفوع لزيادة راس المال واعتبار ذلك شرطاً لصحتها.
- على رئيس الهيئة الشرعية التأكد من اعلام البنك عن اية معلومات جوهرية يمكن ان تؤثر سلباً على ملاءمة اي من اعضاء الهيئة.

- كتابة الدليل الارشادي الذي يتضمن اسلوب تقديم طلب الفتوى من قبل المؤسسات الادارية التابعة للمصرف الى هيئة الرقابة الشرعية، وتسيير اجتماعاتها والية التأكد من الالتزام الفعلي باي قرار صادر عن الهيئة، والتأكد من السجل التوثيقي المكتوب خطياً والمحفوظ ورقياً والكترونياً.
- تتضمن متطلبات الافصاح من الهيئة الشرعية في التقرير السنوي ما يلي :

1. بيان من الهيئة الشرعية يفيد بأن المصرف قد أجرى عملياته بطريقة تتفق مع احكام ومبادئ الشريعة الاسلامية .
2. معلومات عن اعضاء الهيئة الشرعية بما في ذلك مؤهلاتهم المهنية والاكاديمية .
3. عدد اجتماعات الهيئة الشرعية العادية والاستثنائية (ان وجدت).
4. الاحكام أو الفتاوى الشرعية الصادرة عن هيئة الرقابة الشرعية .
5. معلومات عن مقدار ونوع الانشطة التي تدر دخلا لا يتوافق مع الشريعة الاسلامية ومبادئها وكيفية التعامل معها (ان وجدت) والتدابير المتخذة لضمان عدم تكرار هذه الحالات.

- **يكون للهيئة الشرعية امانة سر تمارس المهام الاتية:**

- تحديد مواعيد اجتماعات الهيئة الشرعية وذلك بالتنسيق مع رئيس الهيئة وتبليغ الاعضاء.
- التحقق من قيام الادارة التنفيذية وقبل اجتماع الهيئة الشرعية بوقت كاف من تقديم المعلومات التفصيلية عن انشطة المصرف وعن الموضوعات ذات الصلة بالاجتماع.
- حضور وتدوين جميع اجتماعات الهيئة الشرعية والمداولات والاقتراحات واية تحفظات اثيرت من قبل اي عضو، وان يتم حفظ وتوثيق جميع هذه المحاضر بشكل مناسب.
- تدوين اسم العضو غير الحاضر للاجتماع مع بيان ما اذا كان بعذر ام لا, ويذكر ذلك في محضر الجلسة.
- متابعة تنفيذ الفتاوي والقرارات المتخذة من الهيئة الشرعية وتزويد ادارة التدقيق الشرعي الداخلي ,وادارة الامتثال للإحاطة والعمل بها, ومتابعة بحث اية موضوعات مؤجلة تم طرحها في اجتماع سابق.
- تقديم محاضر اجتماع الهيئة الشرعية عند طلبها من قبل المدقق الشرعي الداخلي ومفتشي هذا البنك.
- الاحتفاظ بتقارير قسم التدقيق الشرعي الداخلي ومتابعة تنفيذ توصيات الهيئة الشرعية بشأنها.

- **ملائمة أعضاء هيئة الرقابة الشرعية في المصارف الاسلامية**

1. يجب ألا يقل التأهيل العلمي لرئيس الهيئة عن الماجستير ومن جامعة معترف بها في تخصص العلوم الشرعية وتشمل فقه المعاملات وان يتمتع بخبرة لا تقل عن (3) سنوات في اصدار الفتاوى والاحكام الشرعية او (4) سنوات على الاقل بعد التخرج في مجال التدريس او البحث العلمي في مجال التمويل الاسلامي.

2. يجب ان يكون أعضاء الهيئة من الحاصلين على شهادة البكالوريوس على الاقل في مجال التخصص.
3. للبنك المركزي أن يعترض على ترشيح أي شخص لعضوية الهيئة، أذا وجد انه لا يحقق اي من الشروط الواردة في البند (2) من هذه المادة، او اي سبب اخر يراه مناسبا لعدم الموافقة.
4. عند الحاجة لتعيين اعضاء في الهيئة من المقيمين خارج العراق، يشترط ان لا يزيد عددهم عن (2) من أصل (5) أعضاء.
5. يجب ان يكون رئيس واعضاء الهيئة مستقلين وهذا يتحقق من خلال الاتي:

- ان لا يكون من بين أعضاء الهيئة أحد المساهمين في المصرف او من اعضاء مجلس ادارة المصرف او أحد الموظفين في الشركات التابعة للمصرف خلال السنتين الماضيتين من تاريخ التعيين.
- يجب ان لا يكون لاحد أعضاء الهيئة صلة قرابة من الدرجة الأولى او الثانية بكبار المسؤولين التنفيذيين من الموظفين الحاليين او السابقين (السنة الحالية والماضية) في المصرف او الشركات التابعة لها.
- ان لا يكون أحد أعضاء هيئة الرقابة الشرعية عضوا لأي مصرف اسلامي اخر داخل العراق.

الباب الثالث: اللجان المنبثقة في المصرف

أولاً: اللجان المنبثقة عن المجلس:

تلعب لجان المجلس دوراً هاماً في دعم مجلس الادارة خلال عملية اتخاذ القرار, وعليه ينبغي تشكيل عدد مناسب من اللجان حسب حجم المصرف وتنوع انشطته .

1) الإطار العام لتشكيل ومتابعة عمل اللجان المنبثقة عن مجلس الادارة :

- يجب ان يكون لكل مصرف لجنة تدقيق ولجنة مخاطر ولجنة حوكمة تقنية المعلومات والاتصالات ولجنة الترشيح والمكافآت ولجنة المعايير البيئية والاجتماعية والحوكمة المؤسسية والاستدامة .
- على المجلس تشكيل لجان من بين اعضاء المجلس يحدد اهدافها ويفوضها بصلاحيات من قبله، مع الالتزام بعدم اتخاذ قرارات بمفردها بدون تصويت مجلس ادارة المصرف، كما ينبغي على المجلس ان يقوم بالمتابعة المستمرة لأعمال اللجان للتأكد من فاعلية دورها ذلك مع امكانية دمج بعض اللجان وفقاً لتناسب اختصاصاتها شريطة ان لا يكون هنالك تعارض بين واجبات ومسؤوليات هذه اللجان.
- ضمان سهولة حصول اللجان على المعلومات الكافية من الإدارة كما يمكن لاي لجنة الحصول على الاستشارات والدعم الفني من مصادر خارجية على ان يكون ذلك بعلم وموافقة المجلس.
- يجب مراعاة الشفافية في تشكيل اللجان مع الافصاح عن اسماء اعضائها في التقرير السنوي للمجلس وعن اللجان التي كونها المجلس والية عملها ونطاق اشرافها.
- يجب مراعاة التخصص والخبرة والحياد وعدم تعارض المصالح في تشكيل اللجان.
- متابعة اللجان المرتبطة بمجلس الادارة وعرض تقاريرها ونتائجها على رئيس المجلس.
- يجب ان يتوفر لكل لجنة ميثاق داخلي يبين مهامها ونطاق عملها واجراءاتها بما يشمل كيفية اعداد التقارير الى مجلس الادارة، وما هو المتوقع من اعضاء مجلس الادارة من عضويتهم في تلك اللجان وتنشر مواثيق لجان مجلس الادارة على الموقع الالكتروني للمصرف ومراجعتها سنويا .
- يجب ان يتضمن التقرير السنوي الافصاح عن اعضاء كل لجنة من لجان مجلس الادارة مع ملخص عن اعمال كل لجنة .
- يجب على المصرف تزويد هذا البنك بقائمة تشمل جميع اللجان التابعة لعمل المجلس ومهامها واجراءات عملها واسماء اعضائها.
- يتم اختيار مقرر اللجنة المنبثقة عن المجلس اما امين سر المجلس او اي موظف تنفيذي تختاره اللجنة عدا مدير القسم المختص بأعمال اللجنة المعنية.
- يجب ان يكون رئيس كل لجنة يتم تشكيلها عضو مجلس ادارة مستقل.
- في حال غياب رئيس لجنة من لجان مجلس الادارة يقوم اعضاء اللجنة الاخرون الحاضرون بتعيين احد اعضائها ليكون رئيسا لذلك الاجتماع .

2) تنظيم اعمال اللجان:

- تعقد اللجان اجتماعات دورية ويحدد عددها بحسب طبيعة ونشاط كل لجنة على الا تقل عن اربعة اجتماعات في السنة.
- يتولى مقرر اللجنة ضبط محاضر اجتماعات اللجنة وتدوين توصياتها بحسب الصلاحيات الممنوحة لها.
- يعمم امين السر جدول الاعمال ووثائق الاجتماع على اعضاء اللجنه خلال فترة مناسبة (قبل 10 ايام على الاقل) من موعد انعقاد الاجتماع.
- يعرض رئيس اللجنة محاضر اجتماعاتها وتوصياتها على مجلس الادارة للتصويت عليها.
- يجب ان يكتمل النصاب القانوني لكل من لجنة من لجان مجلس الادارة بحضور عضوين على الاقل من اعضاء اللجنة على ان يكونوا من اعضاء مجلس الادارة المستقلين غير التنفيذين .
- يتم تشكيل اللجان المؤقتة بقرار من المجلس او بطلب من هذا البنك ويحدد القرار تشكيلة اللجنة ونطاق عملها ومسؤولياتها والمدة المطلوبة لانجاز عملها.
- نشر جميع مواثيق اللجان مجلس الادارة وتكون متاحة على الموقع الالكتروني للمصرف

➢ لجنة التدقيق:

- تتكون اللجنة من ثلاثة اعضاء على الاقل على ان يكونوا من الاعضاء المستقلين من مجلس الادارة او الاستشاريين او خبراء في المجال المالي او التدقيق بموافقة البنك المركزي ويجب ان تشمل عضوية لجنة التدقيق رئيس لجنة المخاطر وان يكون لدى المصارف العراقية عضو شرعي واحد على الاقل في لجنة التدقيق
- يجب ان يتأكد المجلس من ان كل اعضاء اللجنة يملكون مقدره وخبرة مالية ومحاسبية وعلى دراية مالية , وان يكون رئيس اللجنة خبيرا ماليا وعضو مستقل غير تنفيذي بمجلس.
- لايجوز لاعضاء لجنة التدقيق ان يكونوا اعضاء في مجلس ادارة اكثر من شركتيين اخريين ولايجوز ان يكونوا اعضاء في لجنة التدقيق لاي مصرف اخر .
- مهام وصلاحيات اللجنة:
  1. مساعدة مجلس الادارة في الجوانب المتعلقة بالمصرف والشركات الخارجية للمعلومات المالية واطار الرقابة الداخلية والمدقق الداخلي .
  2. تتولى لجنة التدقيق التنسيق بالقدر اللازم مع لجان المخاطر وحوكمة تقنية المعلومات والمعايير البيئية والاجتماعية
  3. الاشراف على سلامة القوائم المالية المعدة وفقا للمتطلبات المحاسبية المهنية ومعايير اعداد التقارير المالية للمصرف والقضايا المحاسبية ذات الاثر الجوهري على البيانات المالية للمصرف.

4. التاكد من ان وظيفة التدقيق الداخلي والامتثال تضمن في خطط عملها تقييم الالتزام بالسياسات المتعلقة بالمخاطر البيئية والاجتماعية
5. التوصية الى مجلس الادارة باعتماد الهيكل التنظيمي للمصرف واستحداث او الغاء التشكيلات التنظيمية او دمجها وتحديد مهمات واختصاصات هذه التشكيلات وتعديلها.
6. المدقق الداخلي :

تقوم لجنة التدقيق بالاتي :

1. الاشراف على اداء وظيفة التدقيق الداخلي واستقلالية العمليات التي يقوم به المدقق الداخلي وكذلك اعتماد ومراقبة فعالية الضوابط الداخلية للمصرف
2. مراجعة السياسات والتعليمات المتعلقة بالتعيين والترقية والاستقالة وانهاء الخدمة لجميع موظفي المصرف بما فيهم الادارة التنفيذية مع مراعاة احكام القوانين النافذة.
3. التدقيق والموافقة على الاجراءات المحاسبية، وعلى خطة التدقيق السنوية، وعلى ضوابط المحاسبة.
4. اعداد تقرير فصلي عن االنشطة اللجنة يرفع الى مجلس الادارة.
5. تقديم توصيات لمجلس الادارة بشكل سنوي حول نطاق التدقيق بما في ذلك تقييم المخاطر البيئية والاجتماعية
6. تقوم اللجنة بالاجتماع مع المدقق الخارجي، والمدقق الداخلي، ومسؤول إدارة الامتثال مسؤول مكافحة غسل (4) مرات على الأقل في السنة، بدون حضور أي من أعضاء الإدارة التنفيذية.
7. تقوم اللجنة بتوصية الى مجلس الادارة بتعيين المدقق
8. التأكد من الامتثال المصرف للقوانين والضوابط والمعايير الدولية ومكافحة غسل الاموال في جميع انشطة وعمليات المصرف، من حق اللجنة التحقيق والبحث والتدقيق في اية عمليات او اجراءات او لوائح ترى انها تؤثر على قوة وسلامة المصرف.
9. على لجنة التدقيق التحقق من توفر الموارد المالية الكافية، والعدد الكافي من الموارد البشرية المؤهلة، لإدارة التدقيق الداخلي
10. ضمان الالتزام بالمعايير الدولية وسياسات اجراءات مكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب
11. التاكد من التزام المصرف بالافصاحات المطلوبة على النحو المحدد في المعايير الدولية لاعداد التقارير بطاقة الاداء للمعايير البيئية والاجتماعية
12. يتضمن تقرير السنوي تقرير عن مدى كفاية انظمة الرقابة الداخلية وان يتضمن التقرير ما يأتي :

- فقرة توضح مسؤولية المدقق الداخلي بالاشتراك مع الادارات التنفيذية عن وضع انظمة ضبط ورقابة داخلية حول الابلاغ المالي في المصرف والمحافظة على تلك الانظمة.
- فقرة حول إطار العمل الذي قام المدقق الداخلي باستخدامه، وتقييمه لتحديد مدى فاعلية انظمة الضبط والرقابة الداخلية.

- التأكد من الامتثال للمعايير الدولية في جميع انشطة وعمليات المصرف.
- التأكد من وجود مكتب لمكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب يرتبط بالمجلس، ويتولى تطبيق سياسات " العمليات الخاصة " (Know Your Customer ,KYC) ، والمهمات والواجبات المترتبة على ذلك، بما فيها ذلك قيام المكتب بأعداد التقارير الدورية عن نشاطه.
- مراقبة " الامتثال الضريبي الامريكي " (Foreign Account Tax Compliance Act ,FATACA) .
- الافصاح عن مواطن الضعف في انظمة الضبط والرقابة الداخلية التي تؤدي الى احتمال عدم امكانية منع او الكشف عن بيان غير صحيح وذي اثر جوهري.
- تقرير من المدقق الخارجي يبين رايه في فاعلية الانظمة والرقابة الداخلية.

- علاقة اللجنة بالمدقق الخارجي: تتحمل اللجنة المسؤولية المباشرة عن الاتي :
- اقتراح الاشخاص المؤهلين للعمل كمدققين خارجين او التوصية بعزلهم.
- توفير سبل الاتصال المباشر بين المدقق الخارجي واللجنة.
- الاتفاق على نطاق التدقيق مع المدقق الخارجي.
- استلام تقارير التدقيق والتأكد من اتخاذ ادارة المصرف الاجراءات التصحيحية اللازمة في الوقت المناسب تجاه المشاكل التي يتم التعرف عليها من قبل المدقق الخارجي.
- علاقة اللجنة بالمدقق الداخلي: تتحمل اللجنة المسؤولية المباشرة عن الاتي:
- دراسة خطة التدقيق الداخلي والموافقة عليها.
- طلب تقارير من مدير التدقيق الداخلي.
- على لجنة التدقيق التحقق من عدم تكليف موظفي التدقيق الداخلي بأية مهمات تنفيذية وضمان استقلاليتهم.
- مراقبة الامتثال ومكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب للقوانين والانظمة والضوابط المطبقة على المصرف ورفع تقرير بذلك الى المجلس.
- مراجعة التقارير التي يقدمها المصرف الى هذا البنك.
- تقديم التقرير السنوي الى مجلس الادارة للافصاح عن انشطة المصرف وعملياته.
- يجب أن تتوفر لدى اللجنة صلاحية الحصول على أية معلومات من الإدارة التنفيذية، ولها الحق في استدعاء أي مدير لحضور أي من اجتماعاتها دون أن يكون لهم صفة عضوية على ان يكون ذلك منصوصاً عليه في ميثاق التدقيق الداخلي.
- تقوم اللجنة بمراجعة ومراقبة الإجراءات التي تمكن الموظف من الإبلاغ بشكل سري عن أي خطأ في التقارير المالية، أو أية أمور أخرى، وتضمن اللجنة وجود الترتيبات اللازمة للتحقيق المستقل وحماية الموظف، والتأكد من متابعة نتائج التحقيق ومعالجتها بموضوعية.
- مراجعة تقارير مكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب.

- متابعة تنفيذ برامج استمرارية الأعمال والتعافي من الكوارث والأزمات بالتنسيق مع لجنة تقنية المعلومات والاتصالات.

➢ **لجنة إدارة المخاطر:**

- تشكل اللجنة من خمسة أعضاء على الأقل وان يكون جميع اعضاء اللجنة من الأعضاء المستقلين غير التنفيذين على ان يكون رئيس اللجنة عضو مستقل ولا يجوز ان يكون رئيس لجنة المخاطر رئيس مجلس الادارة , ويجب ان تشمل عضوية لجنة المخاطر رئيس لجنة التدقيق ورئيس لجنة حوكمة تقنية المعلومات والاتصالات ، ويجب ان يمتلك أعضاء اللجنة خبرة في إدارة المخاطر والممارسات والقضايا المرتبطة بها.
- يجب على المجلس ان يضمن بأن جميع اعضاء اللجنة على دراية بالمخاطر ويجب ان يكون لدى عضو واحد على الاقل من اعضاء اللجنة خبرة في تحديد وتقييم وادارة التعرض للمخاطر في المؤسسات المصرفية الكبيرة والمعقدة ويجب ان يكون احد الاعضاء على معرفة جيدة بأنظمة ادارة المخاطر للمعايير البيئية والاجتماعية (ESMS)لمعالجة هذه المخاطر ويجب ان يكون لدى اعضاء اللجنة المعرفة الفنية اللازمة للخدمات المصرفية والمالية ليكونوا قادرين على القيام بمسؤوليات اللجنة .
- لا يجوز لاعضاء لجنة المخاطر العمل في مجلس ادارة اكثر من شركتين اخريين ولا يجوز ان يكون اعضاء في لجنة المخاطر في اي مصرف اخر .

- **مهام اللجنة:**
  - مراجعة استراتيجية إدارة المخاطر لدى المصرف قبل اعتمادها من قبل المجلس.
  - مراجعة السياسة الائتمانية وتقديم التوصيات بشأنها إلى مجلس الادارة لغرض المصادقة، فضلاً عن الاشراف على تطبيق السياسة الائتمانية المقترحة من قبلهم.
  - مراقبة "المخاطر الائتمانية"، التي يتحملها المصرف، سواء ما يتعلق "بالمدخل المعياري" أو "المدخل المستند للتصنيف الداخلي،" والمخاطرة التشغيلية"، و"مخاطرة السوق" و"المراجعة الإشرافية"، و"انضباط السوق" الواردة في المقررات التي اصدرتها لجنة بازل للرقابة المصرفية.
  - تحديد السقوف الائتمانية التي تتجاوز صلاحية المدير المفوض أو المدير الإقليمي.
  - الاشراف على انظمة وعمليات المصرف لضمان ادارة المخاطر التشغيلية ومخاطر السيولة ومخاطر السوق والتي يجب ان تشمل مراقبة واختبار تأثير المخاطر للمعايير البيئية والاجتماعية والمخاطر المتعلقة بالمناخ .
  - مراقبة قدرة المصرف على تفادي مخاطر السيولة بموجب مقررات بازل (III) ، شاملاً ذلك معايير السيولة.

- التوصية بالتخلي عن الأنشطة التي تسبب المخاطر للمصرف والتي ليس لديه القدرة على مواجهتها.
- التأكد من التزام المصرف بالأنظمة والتعليمات والسياسات المتعلقة بإدارة المخاطر.
- تجتمع اللجنة أربع مرات في السنة على الأقل، ويجوز دعوة أي عضو من الإدارة التنفيذية لحضور اجتماعاتها من اجل توضيح بعض المسائل والموضوعات التي ترى اللجنة أهمية استيضاحها ولا يجوز لاي عضو من الادارة التنفيذية التي يتم دعوتها على التصويت في اجتماع لجنة المخاطر.
- المراجعة الدورية لسياسة إدارة المخاطر المقترحة من قبل الإدارة العليا للمصرف وتقديم التوصيات بشأنها على مجلس الإدارة لإقرارها والمصادقة عليها.
- الاشراف على إجراءات الإدارة العليا تجاه الالتزام بسياسات المخاطر المعتمدة لدى المصرف.
- التواصل المستمر مع مدير قسم المخاطر والحصول على تقارير دورية منه حول الأمور ذات العلاقة بالوضع الحالي للمخاطر في المصرف وثقافة المخاطر، إضافة الى التقارير الخاصة بالحدود والسقوف الموضوعة وأية تجاوزات لها وخطط تجنب المخاطر.
- الاشراف على استراتيجيات رأس المال وإدارة السيولة واستراتيجيات إدارة المخاطر ذات العلاقة كافة للتأكد من مدى توافقها مع إطار المخاطر المعتمد في المصرف.
- تقوم بتلقي التقارير الدورية من اللجان المنبثقة من الإدارة التنفيذية (الائتمان ، الاستثمار، تقنية المعلومات والاتصالات).
- مراجعة السياسة الاستثمارية وتقديم التوصيات بشأنها إلى مجلس الإدارة لغرض المصادقة ، فضلاً عن الاشراف على تطبيق السياسة الاستثمارية المقترحة من قبلهم.
- تقييم أداء المحفظة الاستثمارية من حيث العائد والمخاطرة فيما يتعلق باستثمارات المصرف الداخلية والخارجية، والمتابعة المستمرة لمؤشرات وحركة أسواق رأس المال المحلية والخارجية.
- الاشراف على كفاية ومتانة راس مال المصرف وسيولته يجب على لجنة المخاطر التأكد من وجود عمليات لتقييم واختبار كفاية راس المال والسيولة فضلا عن ادراج المخاطر البيئية والاجتماعية والمناخية في هذه التقييمات .
- الموافقة بناء على توصية من المدير المفوض على تعيين او اقالة مدير ادارة المخاطر ويجب على لجنة المخاطر التحقق من شروط مكافأة مدير ادارة المخاطر .

➢ لجنة الترشيح والمكافآت:

- يقوم مجلس الادارة بتعيين اعضاء لجنة الترشيح والمكافئات ويجب أن تتالف اللجنة من ثلاثة أعضاء على الأقل على أن يكونوا من الاعضاء ً المستقلين أو غير التنفيذيين ويجب ان تشمل عضوية لجنة الترشيح رئيس مجلس الادارة

- لايجوز رئيس مجلس الادارة ان يرأس اجتماع لجنة الترشيح والمكافئات الذي يناقش اداء رئيس مجلس الادارة
- لايجوز لاعضاء لجنة الترشيح والمكافئات العمل في مجالس ادارة اكثر من شركتتين اخرتيين .
- يجب على اللجنة ان تقوم بالاتي :

- وضع سياسة للاشراف على عملية رسمية ودقيقة وشفافة لاختيار اعضاء مجلس الادارة وترشيحهم واعادة تعيينهم بناء على اساس الجدارة , والهدف هو لوجود مجلس ادارة كفوء قادر على تحقيق استراتيجية المصرف والاستدامة على المدى الطويل
- تحديد الأشخاص المؤهلين للانضمام إلى عضوية مجلس الإدارة أو الإدارة العليا في المصرف عدا تحديد الأشخاص المؤهلين للعمل كمدير للتدقيق الداخلي الذي يكون من مسؤولية لجنة التدقيق.
- دعم مجلس الادارة وتقديم المشورة لضمان ان يتالف من افراد يستوفون جميع المتطلبات القانونية والتنظيمية وقادرين على اداء واجباتهم
- مراجعة التقييم السنوي لاداء مجلس الادارة واللجان التنفيذية
- تحديد معايير الاشخاص الذين ينضمون الى مجلس الادارة او الادارة التنفيذية
- مراجعة واعتماد التعيينات في الادارة التنفيذية للمصرف بما التعيينات الموقتة بناء على توصية من المدير المفوض
- مراجعة واعتماد عمليات رسمية وشفافة لوضع السياست المتعلقة بمكافئات اعضاء مجلس الادارة
- وضع سياسة ترشيح اعضاء مجلس الادارة مناسبين لمجلس الادارة ولجانه للموافقة عليها من قبل المجلس ويجب تحديد وتقييم اعضاء مجلس الإدارة لينظر المجلس في تعيينهم
- يوصي مجلس الادارة بالمرشحين لعضوية مجلس الادارة للنظر في تعيينهم من قبل المساهمين ويجب ان تنظر لجنة الترشيح فقط في الاشخاص الكفؤئين والذين يتمتعون بالكفاءة والمصداقية ولديهم الخبرات اللازمة
- النظر في المرشحين لعضوية مجلس الادارة المقترحين من قبل المساهمين المصرف بما فيهم مساهمي الاغلبية
- الاشراف على عملية مستمر والاستباقة وتقييم المرشحين لضمان وجود خطط دون تغيير المنظم لاعضاء مجلس الادارة ولجانه
- القيام على اساس سنوي بمراجعة بمزيج من المهارات والخبرات المطلوبة التي يتمتع بها اعضاء مجلس الادارة
- مراجعة سياسة المكافئات والتوصية بها الى مجلس الادارة والاشراف على تنفيذها مع مراعاة الاتي :

  - الامتثال لممارسات وسياسات الحوكمة المصرف لضمان مراعاة اهداف المصرف

- تحقيق المصرف لاهدافه طويله الاجل وفقا للخطة الاستراتيجية
- تقديم توصية الى مجلس الادارة بشان عضوية لجان مجلس الادارة
- يجب ان تشمل سياسة المكافآت والرواتب جميع مستويات و فئات موظفي المصرف،
- مراجعة سياسات منح المكافآت والرواتب والحوافز ، او عندما يوصي مجلس الإدارة بذلك و تقديم التوصيات الى المجلس لتعديل او تحديث هذه السياسة، واجراء تقييم دوري لمدى كفاية وفاعلية سياسة منح المكافئات والرواتب والحوافز لضمان تحقيق أهدافها المعلنة.

- الاشراف على عملية تقييم السنوي لاعضاء مجلس الادارة ولجانه وتنفيذ الاجراءات الناشئة والتقدم المحرزفيها .
- الاشراف على عملية تقييم اداء الموارد البشرية في المصرف ولاسيما الإدارة التنفيذية ومراجعة التقارير الخاصة بذلك ورفع التوصيات بشأنها الى مجلس الإدارة.

➢ **لجنة حوكمة تقنية المعلومات**

دون اي قيود على دورها تعتبر لجنة الحوكمة تقنية المعلومات والاتصالات لجنة على مستوى مجلس الادارة تعمل على الاشراف على جميع الجوانب الخاصة بتقنية المعلومات والاتصالات في المصرف لضمان تشغيل الوظائف ذات الصلة بكفاء وفاعلية لدعم احتياجات المصرف واستراتجاتيه واهدافه فيما يتعلق باستراتجايته وحوكمة وتنفيذ الامور ويقوم مجلس الادارة بتعيين وتتالف من ثلاثة أعضاء من الاعضاء المستقلين ومن غير التنفيذين وان لايكون رئيس اللجنة هو رئيس مجلس الادارة .

يجب على لجنة حوكمة تقنية المعلومات ان تقوم بالاتي :

- الالتزام بالدليل الحوكمة تقنية المعلومات الصادرة عن البنك المركزي عام 2019 .
- المراقبة والاشراف على جميع مبادرات تقنية المعلومات في المصرف بما في ذلك مراجعة واعتماد استراتيجية التخطيط التقني للمصرف والتنسيق مع لجنة المخاطرالتي تشرف على المخاطر التقنية.
- مراقبة عمل لجنة تقنية المعلومات والاتصالات على مستوى الادارة التنفيذية والاشراف عليها وتلقي تقارير شهرية منها بشأن الجوانب التقنية .
- مراقبة وتقييم الاتجاهات الحالية والمستقبلية في مجال التقنية التي قد تؤثر على الخطط الاستراتيجية للمصرف.
- **التأكد من ان المصرف لديه هيكل مناسب لحوكمة تقنية المعلومات والاتصالات والذي يشمل :**
  - خطة استراتيجية لتقنية المعلومات تتوافق مع نموذج اعمال المصرف واستراتيجيته.
  - هيكل تنظيمي لتقنية المعلومات يحتوي على وصف واضح لادوار ومسؤوليات كل وظيفة من وظائف تقنية المعلومات التي تنفذها لجنة تقنية المعلومات والاتصالات على مستوى الادارة التنفيذية

- سياسات واجراءات ومعايير تقنية المعلومات لتمكين المصرف من ادارة ومراقبة المعلومات التقنية ومعلومات المصرف ومخاطر المصرف ومتطلبات اعداد التقرير.
- أطر عمل لادارة وتنفيذ مشاريع تقنية المعلومات .
- مراجعة وتقييم حالات الاعمال التي تتضمن مكونات مهمة لتقنية المعلومات وتقديم توصيات الى مجلس الادارة للموافقة عليها .
- مراقبة تنفيذ مشاريع تقنية المعلومات الموافق عليها لضمان الرقابة الادارية المناسبة ونتائج الجودة (فيما يتعلق بالتوقيت والميزانية والنطاق والفائدة التجارية).
- التحقيق عند الضرورة في اي مسألة تتعلق بتقنية المعلومات والاتصالات يراها المجلس مناسبة.
- تلقي التقارير من الادارة التنفيذية فيما يتعلق بعمليات المصرف التقنية بما في ذلك تطوير البرمجيات وادائها و امن المعلومات والامن السيبراني والبنية التقنية والعمليات التقنية والاستثمارات التقنية ويجوز للجنة ان تستعين بموارد المصرف وطلب المعلومات التي تحتاجها لانشطتها حسب الضرورة .
- تقديم تقارير منتظمة الى مجلس الادارة عن انشطة لجنة تقنية المعلومات والاتصالات وعن حالة تقنية المعلومات والاتصالات داخل المصرف وابلاغ المجلس فورا عن اي جوانب تثير للقلق.
- تزويد مجلس الادارة بالمعلومات الكافية فيما يتعلق بأداء تقنية المعلومات حتى يتمكن المجلس من اتخاذ قرارات مدروسة بحكمة بشأن عمليات المصرف.

➢ **لجنة المعايير البيئية والاجتماعية والحوكمة المؤسسية والاستدامة :**

- تتألف اللجنة من ثلاثة اعضاء جميعهم اعضاء مستقلون غير تنفيذيين وتضم اللجنة رئيس مجلس الادارة .
- يكون رئيس مجلس الادارة هو رئيس لجنة المعايير البيئية والاجتماعية والحوكمة المؤسسية والاستدامة .

وتقوم اللجنة بالاتي :

- مراقبة والاشراف على الحفاظ على المعايير البيئية والاجتماعية والحوكمة المؤسسية بما في ذلك الشؤون المتعلقة بالمناخ وكما يجوز للجنة تفويض لجنة فرعية بمراقبة الشؤون المتعلقة بالمناخ في المصرف والاشراف عليها .
- التأكد من تطبيق دليل المعايير البيئية والاجتماعية والحوكمة المؤسسية والوثائق ذات الصلة بالمناخ وتحديثها بأنتظام .
- اعداد تقرير المعايير البيئية والاجتماعية والحوكمة المؤسسية والاستدامة لادراجه ضمن التقرير السنوي والتوصية به لمجلس الادارة للموافقة عليه حيث تتولى اللجنة التنسيق مع لجنة التدقيق بشأن عملية اعداد التقارير ويتعين على المدقق الخارجي تقديم تأكيد محدود بشأن تقرير ESG خلال السنوات الثلاثة الاولى وبعد ذلك يتعين على المدقق الخارجي تقديم تأكيد معقول بشأن تقرير ESG.

- المراجعة الدورية لهايكل المعايير البيئية والاجتماعية والحوكمة المؤسسية الفعالة بما في ذلك انشاء لجان اضافية لمجلس الادارة وحلها واقتراح اي تغييرات ليوافق عليها مجلس الادارة.
- التأكد من تطبيق المصرف واعضاء مجلس الادارة والادارة التنفيذية لدليل وسياسات واجراءات دليل المعايير البيئية والاجتماعية والحوكمة المؤسسية للمصرف .
- ضمان الالتزام بمتطلبات استقلالية اعضاء مجلس الادارة والافصاح عن المصالح .
- مراجعة وتعزيز متطلبات مدونة قواعد السلوك الوظيفي وسياسة المصرف بشأن ادارة تضارب المصالح بأنتظام .
- ضمان اعداد تقارير المصرف والاتزام بمتطلبات بطاقة الاداء للمعايير البيئية والاجتماعية والحوكمة المؤسسية الصادرة عن البنك المركزي بما في ذلك المستندات والوثائق التي تضمن التزام المصرف بها.
- التأكد من امتثال المصرف للقوانين والتعليمات والضوابط النافذة في مجال المعايير البيئية والاجتماعية والحوكمة المؤسسية .
- مراجعة خطط التدريب والتطوير السنوية للادارة التنفيذية والموظفين على مستوى المصرف بشأن المعايير البيئية والاجتماعية والحوكمة المؤسسية والاستدامة والمناخ وتقديم توصيات الى الادارة التنفيذية والموارد البشرية بشأن خطط التدريب هذه .

ثانياً :اللجان المنبثقة عن الإدارة التنفيذية:

تشكل الإدارة العليا لجان لمساعدتها في القيام بمهامها ورفع التقارير الى لجان مجلس الإدارة المختصة بشكل دوري لضمان فاعلية الرقابة والاشراف، وتشكل لجان الإدارة التنفيذية من ثلاثة أعضاء على الأقل، ويمكن حضور اعضاء مجلس الإدارة بصفة مراقب لمساعدتهم، وترسل اللجان مواعيد اجتماعاتها إلى مجلس الإدارة قبل الانعقاد لكي يتسنى لأي من أعضاء المجلس الحضور بصفة مراقب إن رغب.

أولاً: اللجنة الائتمانية:

- تجتمع اللجنة لمرة واحدة في الشهر على الأقل او كلما دعت الحاجة.ويجب ان تسمح بحضور مدير ادارة المخاطر في اجتماعات لجنة الائتمان ولكن لن يكون لمدير ادارة المخاطر سلطة التصويت على القرارات في اللجنة الائتمانية .

- **مهام اللجنة:**
  - الاشراف ومتابعة تطبيق التعليمات الصادرة عن البنك المركزي العراقي فيما يخص أسس تقييم الجدارة الائتمانية للزبائن وتكوين المخصصات.
  - متابعة الانكشافات الائتمانية بالتعاون مع شعبتين:

- حسابات السجل الائتماني.
- شؤون الزبائن (المستهلكين والمستفيدين).

- متابعة حركة سداد القروض.
- التعاون مع الدائرة القانونية في متابعة تحصيل القروض المتعثرة.
- العمل على استرداد القروض المشطوبة قدر المستطاع.
- تبسيط إجراءات منح القروض.
- يتم تقديم المقترحات التي تتجاوز مستويات الصلاحية المفوضة للجنة الائتمانية الى مجلس الادارة للموافقة عليها والذي يجب ان يأخذ في الاعتبار ايضا المخاطر والفرص المتعلقة بحوكمة المعايير البيئية والاجتماعية والحوكمة المؤسسية في عملية اتخاذ القرار .

ثانياً: لجنة الاستثمار:

- تجتمع اللجنة مرة واحدة في الشهر على الاقل او كلما دعت الحاجة.
- **مهام اللجنة:**

- تجزئة محفظة الاستثمار الى ادوات " الاسهم" و " ادوات الدين " ، شاملاً ذلك حوالات الخزينة والسندات الحكومية وكذلك مكونات المحفظة من الأدوات الأجنبية.
- اقتراح عمليات البيع والشراء أو الاحتفاظ بمكونات محفظة الاستثمار ومتابعة تنفيذها في حالة مصادقة مجلس الإدارة عليها.
- مراجعة المؤشرات الدورية المستخدمة من قسم الاستثمار أو الوحدات الاستثمارية وتقديم المقترحات اللازمة بخصوصها.
- تقوم لجنة الاستثمار بمراجعة الاستثمارات والمحفظة الاستثمارية فيما يتعلق بالشؤون والمخاطر والفرص المتعلقة بحوكمة المعايير البيئية والاجتماعية والمؤشرات المتعلقة بالمناخ .

ثالثاً: لجنة تقنية المعلومات والاتصالات:

- تجتمع اللجنة مرة واحدة في الشهر على الاقل او كلما دعت الحاجة وتقدم تقريرا شهريا الى لجنة حوكمة تقنية المعلومات والاتصالات على مستوى مجلس الادارة عن انشطتها .
- **مهام اللجنة:**

- مراجعة وتطوير استخدامات تقنية المعلومات والاتصالات، والتحقق من أمنية المعلومات والاتصالات.
- التحقق من كفاية البنية التحتية وأنظمة المعلومات والاتصالات والشبكات الالكترونية والبرمجيات المستخدمة في المصرف.
- التحقق من كفاية الاجراءات المتخذة للاحتفاظ بنسخ احتياطية محدثة من المعلومات لأغراض مواجهة احتمالات الكوارث وفقدان قواعد البيانات.

- متابعة تقنيات خدمة العملاء الالكترونية.
- التأكد من جودة وملائمة ادارة الشبكة الداخلية للمصرف وموقعه الالكتروني على الانترنيت.
- متابعة تنفيذ برامج استمرارية الاعمال والتعافي من الكوارث والأزمات.
- التأكد من اعداد دليل سياسات وإجراءات تقنية المعلومات والاتصالات والعمل على تحديثه وتقديم المقترحات اللازمة لتطوير الدليل طبقاً لمقتضيات العمل.
- التأكد من وجود فصل في الواجبات بين إدارة تقنية المعلومات والاتصالات ، من جهة، والادارات الأخرى في المصرف من جهة أخرى.
- التقيد بأحكام دليل حوكمة تقنية المعلومات الصادرة عن البنك المركزي العراقي عام 2019.

الباب الرابع: الإدارة التنفيذية

ملاءمة اعضاء الإدارة التنفيذية

1- يجب أن يتمتع أعضاء الإدارة التنفيذية بأكبر قدر من المصداقية والنزاهة والكفاءة والخبرات المصرفية اللازمة والقدرة على الالتزام وتكريس الوقت لعمل المصرف ويقع على عاتق المجلس، ولجنة الترشيح والمكافآت مسؤولية التأكد من ذلك، وحسب ما هو محدد في مسؤولياتهم المذكورة في هذا الدليل تضمن.

2- إطار عمل الادارة التنفيذية:

a. تتكون الادارة التنفيذية من كبار مسؤولي المصرف الاكفاء.
b. تتألف لجان الادارة التنفيذية من ثلاثة اعضاء على الاقل .
c. تمارس الإدارة التنفيذية صلاحياتها وتؤدي مسؤولياتها على وفق التفويض والقرارات الصادرة من مجلس الإدارة.
d. تكون الإدارة التنفيذية مسؤولة أمام مجلس الإدارة عن تحقيق أهداف المصرف وعملياته.
e. لا يحق لأعضاء المجلس التدخل في الاعمال التنفيذية اليومية للمصرف.
f. هيكلة وتنفيذ الاستراتيجيات والسياسات المعتمدة من مجلس الادارة للمصرف والتي تشمل استراتيجيات المعايير البيئية والاجتماعية والمناخ والتي تندرج ضمن ضوابط البنك المركزي العراقي وغيرها من الضوابط ذات العلاقة .

3- مهام الادارة التنفيذية:

- إعداد الخطط الاستراتيجية والتشغيلية وتنفيذها، بعد اعتمادها من مجلس الإدارة والتأكد من فاعليتها وتقديم مقترحات بشأن تطويرها أو تعديلها.
- تنفيذ القوانين والأنظمة والتعليمات ذات العلاقة والسياسات والتوجيهات الصادرة عن مجلس الإدارة بذمة وامانة ومسؤولية.
- تقديم التوصيات بشأن اتخاذ القرارات المهمة المتعلقة بالعمليات المصرفية بما فيها ادارة الودائع، والقروض، والاستثمارات، وتقديم الخدمات المحلية والدولية من حيث المتطلبات واسلوب التنفيذ والارتقاء المستمر بها.
- مراجعة خطط التوسع في الفروع والمكاتب الجديدة والعمل على تنفيذها.
- إعداد وتطوير السياسات والاجراءات الخاصة بجميع تفاصيل العمل.
- إعداد هيكل تنظيمي للمصرف يتضمن تحديد الواجبات والمسؤوليات وتوزيعها على التشكيلات التنظيمية وتحديد خطوط الاتصال الرأسية والافقية.
- إعداد الموازنات السنوية اللازمة للمصرف.
- الالتزام بأنظمة الرقابة الداخلية لحماية اموال وموجودات المصرف وضمان حسن وسلامة التصرفات والمعلومات المالية والعمل على تطبيقها.
- وضع نظم مناسبة لإدارة المخاطر بجميع انواعها.

- تزويد الجهات الرقابية الداخلية والخارجية بالتقارير والمعلومات التي تطلبها وتسهل انجاز مهماتها الرقابية والتفتيشية.
- التأكد من الامتثال للمعايير الدولية في جميع أنشطة وعمليات المصرف.
- رفع تقارير دورية الى مجلس الإدارة عن سير أعمال المصرف.
- الاحتفاظ بسجلات ونظم معلومات وافية وسليمة لجميع النشاطات والقرارات وتدعيمها بالوثائق اللازمة ونظام لارشفة تلك المستندات والسجلات والاحتفاظ بها لمدة (7) سنوات .
- مناقشة ومتابعة سير العمل في المصرف واقتراح الحلول.
- التنسيق بين الادارات المختلفة لتأمين التوافق والانسجام والتكامل.
- تحديد الاحتياجات من الموارد البشرية، ومتابعة تدريبها لتطوير اداءها.
- مراقبة المركز المالي للمصرف وتحقيقه للأرباح المناسبة، وذلك في إطار المبادلة السليمة بين المخاطرة والعائد وتطبيقاً لخطته السنوية.
- الاطلاع على الموقع الرسمي لمكتب مكافحة غسل الأموال فيما يخص قوائم تجميد أموال الإرهاب يوميا، وإعلام مكتب مكافحة غسل الأموال ودائرة مراقبة الصيرفة في البنك المركزي فوراً في حالة وجود شخص قد درج أسمه في قائمة تجميد أموال الارهابين.
- ضرورة الحصول على موافقة المجلس عند تعيين أي من أعضاء الإدارة التنفيذية في المصرف.

- **الشروط الواجب توافرها عند تعيين الإدارة التنفيذية للمصرف:**

- ألا يكون عضوا في مجلس إدارة أي مصرف آخر، ما لم يكن المصرف الاخر تابعا لذلك المصرف.
- أن يكون متفرغا لإدارة أعمال المصرف.
- ان يكون حاصلاً على الاقل على شهادة جامعية في التمويل او المصارف ، أو ادارة الاعمال، او المالية، أو المحاسبة، أو الاقتصاد، او القانون، أو الاستدامة او علوم تقنية المعلومات والتي لها علاقة بأعمال المصرف.
- ان تكون لديه خبرة في مجال أعمال المصارف، أو الأعمال ذات الصلة، حيث لا تقل عن خمس سنوات، باستثناء، منصب المدير العام او المدير المفوض، أو المدير الإقليمي، الذي يجب ألا تقل خبرته في مجال أعمال المصارف او الاعمال ذات الصلة بأنشطة القطاع المالي عن عشر سنوات.

- يجب الحصول على عدم ممانعة البنك المركزي، قبل تعيين أي عضو في الإدارة في الإدارة التنفيذية، وبالتالي على المصرف قبل تعيين اي عضو في الادارة التنفيذية، ان يحصل من المرشح للتعيين على سيرته الذاتية، مرفقاً بها الوثائق والشهادات العلمية، وشهادات الخبرة، وشهادات حسن السيرة والسلوك، وغيرها من الوثائق المعززة اللازمة.
- لا يجوز للإداري، الذي اقاله البنك المركزي من منصبه، ان يصبح عضواً في مجلس ادارة اي مصرف، او مديراً مفوضاً لاي مصرف ، او لاي فرع مصرف، او ان يعمل اداريا او ضمن الادارة التنفيذية في اي مصرف اخر.

- يجب اخطار البنك المركزي بإقالة او استقالة اي موظف في الادارة التنفيذية، وذلك في غضون (3) ايام، كما يجب اخطاره بأسباب هذه الإقالة او الاستقالة.
- لا يجوز للشخص الذي كان موظفا في الادارة التنفيذية في مصرف الغي ترخيصه او تقررت تصفيته اثناء مدة اشغاله لمنصبه، ان يعمل ضمن الإدارة التنفيذية في أي مصرف اخر إلا اذا قرر البنك المركزي عكس ذلك.

تضارب المصالح ومدونة قواعد السلوك الوظيفي

1. يجب على مجلس الإدارة التأكد من بذل العناية الواجبة لترتيب الشؤون المتعلقة بأعمال المصرف والشؤون المتعلقة بالأعمال الشخصية بطريقة تؤدي الى تجنب تضارب مصالحه الشخصية مع مصالح المصرف.
2. يقوم كل عضو من اعضاء المجلس بالافصاح عن مصالحه سنويا بشكل مكتوب ويجب ان يكون الافصاح محدثا كلما تغيرت مصالح عضو مجلس الادارة .
3. على المجلس اعتماد سياسات وإجراءات لمعالجة تعارض المصالح، الذي قد ينشأ عندما يكون المصرف جزءاً من مجموعة مصرفية، والإفصاح كتابة عن أي تعارض في المصالح قد ينشأ عن ارتباط المصرف بالشركات داخل المجموعة.
4. على المجلس اعتماد سياسات وإجراءات للتعامل مع الأشخاص ذوي العلاقة، بحيث تشتمل على تعريف هذه الأطراف، آخذا بالاعتبار التشريعات، والسياسات، والاجراءات، وآلية مراقبتها، بحيث لا يسمح بتجاوزها.
5. على الادارات الرقابية في المصرف التأكد من أن عمليات الأشخاص ذوي العلاقة قد تمت على وفق السياسات والإجراءات المعتمدة، وعلى لجنة التدقيق مراجعة جميع تعاملات الأشخاص ذوي العلاقة، ومراقبتها، وإطلاع المجلس على هذه التعاملات.
6. على المجلس اعتماد سياسات وميثاق قواعد السلوك المهني واعمامها على جميع الموظفين بما في ذلك الادارة التنفيذية بحيث تتضمن كحد أدني ما يأتي:
   - عدم استغلال أي من الموظفين معلومات داخلية في المصرف لمصلحتهم الشخصية.
   - قواعد واجراءات تنظم التعامل مع الاشخاص ذوي العلاقة.
   - معالجة الحالات التي قد ينشأ عنها تضارب المصالح.
   - عملية التعامل مع الشكاوى لضمان حلها .
   - بيان بقيم المصرف ومعايير السلوكيات المتوقعة فيما يتعلق بشؤون المعايير البيئية والاجتماعية والشؤون المتعلقة بالمناخ والرشوة والفساد ومكافحة غسل الاموال واساءة استخدام المعلومات السرية او المعلومات المصرفية وعدم التسامح مع التمييز والتنمر والتحرش وضرورة ضمان مكان عمل آمن وصحي .
7. على المجلس التأكد من أن الإدارة التنفيذية تتمتع بنزاهة عالية في ممارسة أعمالها، وتنفذ السياسات والإجراءات المعتمدة، وتتجنب تعارض المصالح.

8. يجب ان يحصل أعضاء المجلس على المعلومات الهامة في الوقت المناسب وبصورة واضحة ودقيقة ليتمكنوا من الوفاء بواجباتهم وأداء مهامهم على أكمل وجه.

9. على المصرف تزويد البنك المركزي بعدد الأسهم المرهونة من قبل مساهمي المصرف، الذين يمتلكون (1%) أو أكثر من رأس مال المصرف، والجهة التي ترتهن لها هذه الأسهم.

الباب الخامس

التشكيلات الأساسية لتحقيق الرقابة والإفصاح والشفافية

أولاً: التدقيق الداخلي

يضمن التدقيق الداخلي توفير التقييم الدوري اللازم لجودة حسابات المصرف وأدائه وسير العمليات، مع الامتثال للمعايير الدولية وتقديم التقارير الدورية الى لجنة التدقيق عن مدى فاعلية وملاءمة عمليات واجراءات الرقابة الداخلية المعتمدة والمنفذة من قبل إدارة المصرف.

1) مؤهلات موظفي إدارة التدقيق الداخلي:

1,1) ان يكون مدير التدقيق الداخلي ومعاونه من الحاصلين في الاقل على شهادة البكالوريوس في المحاسبة، او إدارة المصارف أو العلوم المالية والمصرفية او احدى التخصصات ذات العلاقة بالعمل المصرفي وان يكون لديه خبرة وممارسة في مجال الرقابة وفقاً للضوابط والتعليمات الصادرة عن هذا البنك.

1,2) يراعى في اختيار موظفي التدقيق الداخلي ان يكونوا من المختصين في المحاسبة والتدقيق ولديهم الخبرة الكافية ويجب ان يخضعوا بأنتظام للتدريب والتطوير لضمان مواكبتهم لافضل الممارسات الدولية المتعلقة بالتدقيق الداخلي للمصرف.

2)) علاقة التدقيق الداخلي بالمجلس :

2,1) على المجلس التحقق من أن ادارة التدقيق الداخلي خاضعة للإشراف المباشر من قبل لجنة التدقيق، وأنها ترفع تقاريرها مباشرة إلى رئيس لجنة التدقيق لضمان استقلاليتها.

2,2) سلطة الاتصال المباشر بمجلس الإدارة او برئيس مجلس الإدارة ولجنة التدقيق وبالمدقق الخارجي ومراقب الامتثال في المصرف.

3,2) تقديم تقارير شهرية وربعية ونصف سنوية وسنوية عن نتائج الاعمال، الى لجنة التدقيق.

2,4) إعداد دليل عمل لسياسات واجراءات ادارة التدقيق الداخلي على ان يعتمد الدليل من لجنة التدقيق ومجلس الإدارة ويخضع للمراجعة والتحديث من قبل لجنة التدقيق كل سنة او سنتين في الأقل.

2,5) تتم مراجعة هيكل أنظمة الضبط والرقابة الداخلية من لجنة التدقيق وإدارة التدقيق الداخلي وإدارة التدقيق الشرعي في حالة المصرف الاسلامي مرة واحدة على الاقل سنوياً او كلما دعت الحاجة الى ذلك.

ثانياً: التدقيق الشرعي الداخلي

يختص بمتابعة ومراجعة ادلة العمل ونظم إجراءات العمل في المصرف الإسلامي من حيث ملاءمتها للقواعد التي وضعتها وراجعتها الهيئة الشرعية ويتأكد من ان المنتوجات والخدمات التي يقدمها المصرف تمت الموافقة عليها من قبل الهيئة الشرعية.

1) علاقة هيئة الرقابة الشرعية بالتدقيق الشرعي الداخلي:

1,1) التأكد من نسب انجاز خطة التدقيق ومتابعة التحديثات عليها والتي تستند على الملاحظة الميدانية.

1,2) مراجعة دليل العمل الذي يوضح أغراض القسم وصلاحياته ومسؤولياته.

1,3) أن لا يكون لدى المدقق الداخلي الشرعي صلاحية او مسؤولية تنفيذية تجاه الاعمال التي يقوم بها.

1,4) تحديد الانحرافات في تنفيذ مقررات وفتاوى هيئة الرقابة الشرعية.

1,5) تقييم أداء مدير وموظفي التدقيق الشرعي الداخلي.

1,6) فحص وتقييم كفاية وفعالية نظام الرقابة الشرعية الداخلية لدى المصرف.

1,7) متابعة امتثال ادارة المصرف للنواحي الشرعية والفتاوى والقرارات الصادرة عن الهيئة.

1,8) متابعة امتثال المصرف للمعايير الشرعية والمحاسبية الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (AAOIFI) ومجلس الخدمات المالية الاسلامية (IFSB) .

1,9) خطة التدقيق الشرعي السنوية، على ان تعتمد من قبل الهيئة، والالتزام بتنفيذ بنودها.

1,10) فحص الذمم والتمويلات التي تصنف ضمن فئة التسهيلات غير العاملة، او التي تقرر اعدامها، والممولة من حسابات الاستثمار المشترك، للتحقق من عدم وجود تعد او تقصير من قبل المصرف.

1,11) التحقق من تقيد الادارة التنفيذية بالسياسة التي تنظم العلاقة بين المساهمين واصحاب حسابات الاستثمار، وعلى وجه الخصوص اسس توزيع الأرباح.

2) علاقة المجلس بإدارة التدقيق الشرعي الداخلي

1,2) ضمان وتعزيز استقلالية المدققين الشرعيين الداخليين، وضمان ان يكونوا مؤهلين للقيام بواجباتهم، بما في ذلك حق وصولهم الى جميع السجلات والمعلومات والاتصال باي موظف داخل المصرف، بحيث يمكنهم من اداء المهمات الموكلة إليهم، واعداد تقاريرهم بدون أي تدخل خارجي.

2,2) اتخاذ الاجراءات اللازمة لتعزيز فعالية التدقيق الشرعي الداخلي، وذلك من خلال:

2,2,1) اعطاء الاهمية اللازمة لعملية التدقيق الشرعي وترسيخ ذلك في المصرف.

2,2,2) متابعة تصويب ملاحظات التدقيق الشرعي.

2,3) التحقق من توفر الموارد المالية الكافية والعدد الكافي من الموارد البشرية المؤهلة لإدارة التدقيق الشرعي الداخلي وتدريبهم وعلى ان يتوفر في العاملين الحد الادنى من المتطلبات الآتية :

2,3,1) شهادة جامعية متخصصة مع الالمام بأصول المعاملات المالية الإسلامية وشروط كل عقد واسباب فساده.

2,3,2) ان يكون رئيس قسم التدقيق الشرعي الداخلي حاصلاً على (شهادة المراقب والمدقق الشرعي والتي تضم شهادة (المستشار الشرعي المعتمد) و (المدقق الشرعي المعتمد) والممنوحة من قبل هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الاسلامية (AAOIFI) اذ ان الحصول على احدى الشهادات المذكورة اعلاه كاف لسد المتطلب.

2,4) التحقق من عدم تكليف موظفي التدقيق الشرعي الداخلي بأية مهمات تنفيذية.

2,5) اعتماد "ميثاق تدقيق داخلي " (Internal Audit Charter) يتضمن مهمات وصلاحيات ومسؤوليات ادارة التدقيق الشرعي وأعمامه داخل المصرف.

2,6) التحقق من ان ادارة التدقيق الشرعي الداخلي خاضعة للإشراف المباشر من قبل الهيئة الشرعية، وأنها ترفع تقاريرها الى رئيس الهيئة الشرعية، ونسخة منها الى لجنة التدقيق.

ثالثاً: **علاقة المجلس بالمراقب الخارجي**

1) على المجلس ضمان تدوير منتظم للمدقق الخارجي والمؤسسات التابعة لها او الحليفة او الشقيقة كل (5) سنوات على الاكثر من تاريخ الاختيار الاولي للمدقق الخارجي .

2) على المجلس اتخاذ الإجراءات المناسبة لمعالجة نقاط الضعف في أنظمة الضبط والرقابة الداخلية أو أية نقاط أخرى أظهرها المدقق الخارجي.

3) القيام من خلال لجنة التدقيق في تعزيز دور المراقب الخارجي للتأكد من ان القوائم المالية تعكس أداء المصرف في كافة النواحي الهامة وتبين مركزه المالي الحقيقي.

4) التأكيد على أهمية الاتصال الفعال بين المراقب الخارجي ولجنة التدقيق بالمصرف ومجلس الادارة نفسه.

ثالثاً: علاقة المجلس بإدارة المخاطر

1) التأكد من ان إدارة المخاطر تراقب ادارات المصرف التنفيذية بالمستويات المحددة للمخاطر المقبولة.

2) على المجلس التحقق من معالجة التجاوزات على مستويات المخاطر المقبولة، بما في ذلك مساءلة الإدارة التنفيذية المعنية بشأن هذه التجاوزات.

3) على المجلس التأكد من أن إدارة المخاطر تقوم بإجراء "اختبارات الضغط" بشكل دوري لقياس قدرة المصرف على تحمل الصدمات ومواجهة المخاطر المرتفعة، وأن يكون للمجلس دور رئيسي في اعتماد الفرضيات والسيناريوهات (المشاهد) المستخدمة ومناقشة نتائج الاختبارات واعتماد الإجراءات الواجب اتخاذها بناءاً على هذه النتائج.

4) على المجلس اعتماد منهجية التقييم الداخلي لكفاية رأس مال المصرف، بما يتوافق مع مقررات " لجنة بازل للرقابة المصرفية بازل (II) وبازل (III) واية معايير دولية أخرى، بحيث تكون هذه المنهجية شاملة، وفعالة، وقادرة على تحديد جميع المخاطر التي من الممكن أن تواجه المصرف، وتأخذ بالاعتبار خطة المصرف الاستراتيجية، وخطة رأس المال، ومراجعة هذه المنهجية بصورة دورية، والتحقق من تطبيقها، والتأكد من احتفاظ المصرف برأسمال كاف لمواجهة جميع المخاطر التي قد يتعرض لها.

5) على المجلس، قبل الموافقة على أي توسع في أنشطة المصرف، الأخذ بالاعتبار المخاطر المترتبة على ذلك وقدرات ومؤهلات موظفي إدارة المخاطر.

6) على المجلس ضمان استقلالية إدارة المخاطر في المصرف، وذلك من خلال رفع تقاريرها إلى لجنة إدارة المخاطر، ومنح هذه الادارة الصلاحيات اللازمة لتمكينها من الحصول على المعلومات من ادارات المصرف الأخرى والتعاون مع اللجان الأخرى للقيام بمهماتها.

7) يجب ان تشمل السياسات المعتمدة من قبل مجلس الإدارة الحدود المقبولة للمخاطر التي قد يتعرض لها المصرف، مع ضرورة اتساق تلك الحدود مع مدى قدرة المصرف على تقبل المخاطر ومدى ملائمة ذلك مع حجم رأس المال.

8) قياس مدى استمرار ملائمة خطوات العمل الخاصة بقياس ومتابعة ومراقبة المخاطر واجراء أي تعديلات عليها إذا لزم الامر وفقاً لتطورات السوق والبيئة التي يعمل فيها المصرف.

9) استخدام نظم معلومات واتصال مناسبة وفعالة خاصة فيما يتعلق بعملية متابعة ومراقبة المخاطر وضمان كفاءة نظام إدارة المعلومات بحيث يتيح امداد الإدارة العليا بالمصرف ولجنة المخاطر والمجلس بتقارير دورية (شهرية على الأقل) تعكس مدى التزام المصرف بحدود المخاطر المحددة وتوضح التجاوزات على هذه الحدود و أسبابها و الخطة التصحيحية اللازمة بها.

10) تتكون مهمات إدارة المخاطر كحد أدنى مما يأتي،

10,1) دراسة وتحليل جميع أنواع المخاطر التي يواجهها المصرف

10,2) اعداد " اطار ادارة المخاطر" (Risk Management Framework) في المصرف وعرضه على المجلس.

10,3) تنفيذ استراتيجية إدارة المخاطر بالإضافة إلى تطوير سياسات وإجراءات عمل لإدارة جميع أنواع المخاطر.

10,4) تطوير منهجيات تحديد وقياس ومراقبة وضبط كل نوع من انواع المخاطر.

10,5) رفع تقارير للمجلس، من خلال لجنة إدارة المخاطر، ونسخة للإدارة التنفيذية، تتضمن معلومات عن "منظومة المخاطر" (Risk Profile) الفعلية لجميع أنشطة المصرف، بالمقارنة مع "وثيقة المخاطر المقبولة" (Risk Appetite) ، ومتابعة معالجة الانحرافات السلبية.

10،6) التحقق من تكامل آليات قياس المخاطر مع "أنظمة المعلومات الإدارية " المستخدمة (Management Information System, MIS) .

10،7) تقديم التوصيات للجنة ادارة المخاطر عن " تعرضات " (Exposures) المصرف للمخاطر، وتسجيل حالات الاستثناءات من سياسة إدارة المخاطر.

10،8) توفير المعلومات اللازمة حول مخاطر المصرف، لاستخدامها لأغراض الإفصاح.

خامساً: علاقة المجلس بإدارة الامتثال

1) على المجلس اعتماد سياسة واضحة لضمان امتثال المصرف لجميع التشريعات والتعليمات ذات العلاقة، ومراجعة هذه السياسة بشكل دوري والتحقق من تطبيقها.

2) على المجلس اعتماد مهمات ومسؤوليات ادارة الامتثال.

3) ترفع ادارة الامتثال تقاريرها الى لجنة التدقيق مع ارسال نسخة عنها الى المدير العام، او المدير المفوض.

4) على المصرف تشكيل ادارة للامتثال مستقلة، يتم تعزيزها بموارد بشرية مدربة، وتكافئ بشكل كاف، بما يتماشى وتعليمات البنك المركزي الصادرة بهذا الخصوص.

5) تقوم ادارة الامتثال بأعداد سياسات واجراءات فعالة لضمان امتثال المصرف لجميع التشريعات والتعليمات النافذة واي ارشادات وادلة ذات علاقة وعلى المصرف توثيق مهمات وصلاحيات ومسؤليات ادارة الامتثال ويتم اعمامها داخل المصرف.

سادساً: علاقة المجلس بإدارة مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب

1) على المجلس ومن خلال لجنة التدقيق والادارات او الاقسام الرقابية في المصرف التأكد من اتخاذ المصرف تدابير العناية الواجبة تجاه العملاء وفقا لقانون مكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب رقم (39) لسنة 2015 والتعليمات الصادرة بموجبه.

2) على المجلس التأكد من احتفاظ المصرف بالسجلات والوثائق والمستندات التالية لمدة (5) سنوات من تاريخ انتهاء العلاقة مع العميل او من تاريخ غلق الحساب او تنفيذ معاملة لعميل عارض ، ايهما اطول ، وتضمن اتاحتها للجهات المختصة بالسرعة الممكنة كحد ادنى مما يلي :

2،1) نسخ من جميع السجلات التي يتم الحصول عليها من خلال عملية العناية الواجبة في التحقق من المعاملات ، بما في ذلك الوثائق الدالة على هويات عملاء المستفيدين الفعليين والملفات المحاسبية ومراسلات العمل .

2،2) جميع سجلات المعاملات المحلية والدولية سواء المنفذة بالفعل او التي كانت هناك محاولة لتنفيذها ، على ان تكون تلك السجلات مفصلة بالقدر الذي يسمح بإعادة تمثيل خطوات كل معاملة على حدة .

2,3) السجلات المتعلقة بتقييم المخاطر او اية معلومات مقررة من اجرائه او تحديثه.

3) اعتماد برامج لمنع غسل الاموال وتمويل الإرهاب تتضمن:

3،1) أجراء تقييم لمخاطر غسل الأموال وتمويل الارهاب التي هي عرضة لها .

3،2) اعتماد سياسات واجراءات وضوابط داخلية تليق بتطبيق الالتزامات المفروضة في مجال مكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب .

3،3) التدقيق المستقل لاختبار مدى فاعلية السياسات والاجراءات ومدى تطبيقها .

سابعاً: علاقة المجلس بأصحاب المصالح

1) على المجلس توفير الية محددة لضمان التواصل مع "اصحاب المصالح" وذلك من خلال الافصاح الفعال وتوفير معلومات ذات دلالة حول انشطة المصرف "لأصحاب المصالح" من خلال الاتي:

1،1) اجتماعات الهيئة العامة .

1،2) التقرير السنوي وتقرير الحوكمة .

1،3) تقارير ربع سنوية تحتوي على معلومات مالية ، بالإضافة الى تقرير المجلس حول تداول أسهم المصرف ووضعه المالي خلال السنة .

1،4) الموقع الالكتروني للمصرف.

1،5) تقرير عن قسم علاقات المساهمين .

2) تراعي ضرورة التصويت على حدة على كل قضية تثار في الاجتماع السنوي للهيئة العامة.

3) بعد انتهاء الاجتماع السنوي للهيئة العامة يتم اعداد تقارير لاطلاع المساهمين حول الملاحظات التي تمت خلاله والنتائج والقرارات بما في ذلك نتائج التصويت والاسئلة التي قام المساهمون بطرحها، وردود الإدارة التنفيذية عليها.

4) على المجلس ضمان فاعلية الحوار مع المساهمين من خلال توفر العوامل الاتية كحد أدنى:

4،1) التأكد من اطلاع أعضاء المجلس على وجهات نظر المساهمين خاصة فيما يتعلق باستراتيجيات المصرف ونظم الحوكمة.

4،2) عقد لقاءات دورية مع كبار المساهمين والأعضاء غير التنفيذيين والمستقلين للتعرف على أراءهم ووجهات نظرهم بشأن استراتيجيات المصرف .

4،3) الافصاح في التقرير السنوي عن الخطوات التي تم اتخاذها من قبل أعضائه وبالتحديد الأعضاء غير التنفيذيين في أطار التوصل الى أتفاق وفهم مشترك لأراء كبار المساهمين الخاصة بأداء المصرف - على رؤساء لجنتي "التدقيق " والترشيح والمكافأة " واية لجان اخرى منبثقة عن المجلس ، حضور الاجتماعات السنوية للهيئة العامة .

5) يجب ان يقوم المدقق الخارجي او من يمثله بحضور الاجتماع السنوي للهيئة العامة وتقديم التقرير والاجابة عن الاستفسارات.

ثامناً: الافصاح والشفافية

1) على المجلس التأكد من نشر المعلومات المالية وغير المالية التي تهم أصحاب المصالح.

2) يجب ان يتضمن التقرير السنوي للمصرف نصاً يفيد بان المجلس مسؤول عن دقة وكفاية البيانات المالية للمصرف والمعلومات الواردة في ذلك التقرير، وعن كفاية أنظمة الضبط والرقابة الداخلية.

3) على المجلس التأكد من التزام المصرف بالإفصاحات التي حددتها "المعايير الدولية للإبلاغ المالي" (International Financial Reporting , Standards , IFRS) وتعليمات البنك المركزي والتشريعات والتعليمات الأخرى ذات العلاقة، وأن يتأكد من أن الإدارة التنفيذية على علم بالتغيرات التي تطرأ على المعايير الدولية للإبلاغ المالي وغيرها من المعايير ذات العلاقة.

4) على المجلس التأكد من تضمين التقرير السنوي للمصرف والتقارير ربع السنوية، إفصاحات تتيح لأصحاب المصالح الاطلاع على نتائج العمليات والوضع المالي للمصرف.

5) يفضل ان يتم الإفصاح باللغتين (العربية والإنكليزية).

6) على المجلس التأكد من أن التقرير السنوي يتضمن، كحد أدنى ما يأتي:

6,1) الهيكل التنظيمي للمصرف مبيناً فيه اللجان المنبثقة عن مجلس الإدارة.

6,2) ملخصاً لمهمات ومسؤوليات لجان المجلس.

6,3) المعلومات التي تهم "أصحاب المصالح" المبينة في دليل الحوكمة المؤسسية للمصرف، ومدى التزامه بتطبيق بنود الدليل.

6,4) التأكد من إعداد تقرير الحوكمة الخاص بالمصرف وتضمينه في التقرير السنوي.

6,5) معلومات عن كل عضو من أعضاء المجلس، من حيث مؤهلاته وخبراته ومقدار مساهمته في رأس مال المصرف، وعضويته في لجان المجلس، وتاريخ تعيينه ومدى التزامه بحضور اجتماعات المجلس، وأية عضويات يشغلها في مجالس شركات أخرى، والمكافآت بجميع أشكالها التي حصل عليها من المصرف ان وجدت، وذلك عن السنة السابقة، وكذلك القروض الممنوحة له من المصرف، وأية عمليات أخرى تمت بين المصرف، والعضو، أو بين الأطراف ذوي العلاقة به.

6,6) معلومات عن إدارة المخاطر، تشمل هيكلها، وطبيعة عملياتها والتطورات التي طرأت عليها.

6,7) عدد مرات اجتماع المجلس ولجانه وعدد مرات حضور كل عضو في هذه الاجتماعات.

6,8) ميثاق سلوكيات إدارة العمل وأسماء كل من أعضاء المجلس والإدارة التنفيذية والمستقيلين خلال هذا العام.

6,9) ملخصاً عن سياسة منح المكافآت لدى المصرف، والمكافآت بجميع أشكالها التي منحت للإدارة التنفيذية كل على حده، وذلك عن السنة السابقة.

6,10)) أسماء المساهمين الذين يملكون نسبة (2% أو أكثر) والمجموعات المرتبطة التي تمتلك (5% او اكثر) من رأس مال المصرف، مع "تحديد المستفيد الحقيقي من هذه المساهمات، أو أي جزء منها، وتوضيح إن كان أي من هذه المساهمات مرهونة كلياً او جزئياً.

7) نشر تقرير خاص بممارسات الحوكمة المؤسسية.

8) سياسة الاستدامة الخاصة بالمصرف وما تم بشأنها.

9) تقرير مجلس الادارة عن الممارسات للمعايير البيئية والاجتماعية والحوكمة المؤسسية في المصرف وعن تشكيل مجلس ادارة المصرف ومهاراته ومسؤولياته وانشطته خلال العام.

10) يجب ان يصدر المصرف تقريرا سنويا يتضمن بيانات من مجلس الادارة تشير الى مسؤوليته عن دقة وموثوقية القوائم المالية للمصرف والمعلومات الاخرى الواردة في التقرير السنوي كما يقدم مجلس الادارة ايضا اقرارا بفعالية ادارة المخاطر المصرفية وانظمة الرقابة الداخلية بما في ذلك ادارة المخاطر للمعايير البيئية والاجتماعية.

ثامناً: (حقوق المساهمين)

1. حصول المساهمين على جميع المعلومات ذات العلاقة التي تمكن المساهمين من ممارسة حقوقهم على أكمل وجه بصفة دورية وبدون تأخير.
2. . المشاركة والتصويت في اجتماعات الهيئة العامة على ان يؤخذ في الاعتبار المواضيع التي يرغب المساهمون في طرحها في مثل هذه الاجتماعات.
3. مناقشة الموضوعات المدرجة على جدول اعمال الهيئة العامة وتوجيه الاستفسارات الى أعضاء المجلس.
4. . انتخاب أعضاء مجلس إدارة المصرف.
5. . تزويد المساهمين بمعلومات عن مكان وتاريخ انعقاد الهيئة العامة وجدول اعمالها قبل مدة (30) يوماً من تاريخ الاجتماع.
6. ترشيح وانتخاب وانهاء خدمة أعضاء مجلس الإدارة والاستفسار عن مؤهلاتهم وخبراتهم وقدرتهم على أداء عملهم ومناقشة حجم المكافآت والحوافز المالية التي يتقاضاها أعضاء مجلس الإدارة وكبار الإداريين التنفيذين، إضافة الى حقهم في تقديم أي استفسار الى المجلس بشأن أي ممارسات غير مهنية.
7. يحق لصغار المساهمين انتخاب عضو او أكثر لتمثيلهم في مجلس الإدارة استنادا ً الى الية التصويت التراكمي.
8. طرح الاسئلة على مدقق الحسابات الخارجي فيما يتعلق بتقرير التدقيق والقوائم المالية والجوانب المرتبطة بها .
9. استلام الارباح وفقا لسياسة توزيع الارباح المنشورة .

تاسعا : علاقات مجلس الادارة مع المساهمين

1- يجب على مجلس الادارة ضمان التواصل العادل مع جميع المساهمين وفي الوقت المناسب فضلا عن ذلك يجب ابلاغهم بجميع المعلومات الجوهرية المتعلقة بأنشطة المصرف ويجب ان تتم الاتصالات الفعالة من خلال وسائل مختلفة بما في ذلك :

- اجتماعات الهيئة العامة ويجب على جميع اعضاء مجلس الادارة وخاصة رؤساء لجان مجلس الادارة ومدقق الحسابات الخارجي حضور اجتماع الهيئة العامة .
- التقرير السنوي وتقرير الحوكمة وتقرير الاستدامة اذا لم يتم تضمينها في التقرير السنوي .

- التقارير الفصلية والعروض التقديمية للمستثمرين التي تتضمن معلومات عن الشؤون المالية واداء المصرف بالاضافة الى تقرير مجلس الادارة عن تداول اسهم المصرف والوضع المالي خلال العام.
- الموقع الالكتروني للمصرف .
- ادارة علاقة المساهمين .
- يتم اجراء تصويتات منفصلة على كل قرار على حدة في اجتماع السنوي للهيئة العامة ولا يجوز تجميع القرارات مع بعضها البعض .
- بعد انتهاء الاجتماع السنوي للجمعية العامة السنوية يتم اعداد تقرير على الموقع الالكتروني للمصرف لاطلاع المساهمين على الملاحظات التي تم ابداؤها خلال الاجتماع ونتائج التصويت على القرارات والاسئلة التي طرحها المساهمون وردود مجلس الادارة عليها .
- يجب على مجلس الادارة ضمان التواصل مع المساهمين من خلال ما يلي على الاقل :

- الاعداد للاجتماعات المنتظمة مع كبار المساهمين وعقدها مع كبار المساهمين لفهم قضاياهم ووجهات نظرهم المتعلقة بالمصرف وانشطته.
- التأكد من اطلاع اعضاء مجلس الادارة على وجهات نظر المساهمين خاصة فيما يتعلق بأستراتيجيات المصرف وعملياته وحوكمته .
- يجب ان يوضح التقرير السنوي الخطوات المتخذة من قبل اعضاء مجلس الادارة او كبار الاداريين التنفيذيين لاكتساب فهم مشترك لوجهات نظر كبار المساهمين حول اداء المصرف.
- يجب على جميع اعضاء مجلس الادارة حضور اجتماع الهيئة العامة ويجب على رؤساء جميع لجان مجلس الادارة الرد على الاسئلة المتعلقة باللجنة المحددة في اجتماع الهيئة العامة .

➢ حوكمة علاقات اصحاب المصالح :

- يمكن ان يؤثر اصحاب المصالح ايجابا او سلبا على سمعة المصرف وثقته وولائه ومخاطره القانونية والتنظيمية وربحيته وحصته السوقية ويجب ان يقوم مجلس الادارة بالاشراف على علاقات المصرف مع اصحاب المصالح وتسهيلها لبناء الثقة والاحترام والتفاهم المتبادل ويجب ان تكون هذه العلاقات منظمة ومستمرة .
- يجب على مجلس الادارة انشاء لجنة المعايير البيئية والاجتماعية والحوكمة المؤسسية والاستدامة تابعة لمجلس الادارة لقيادة العلاقات مع اصحاب المصالح والاشراف عليها ويجوز لهذه اللجنة تفويض بعض الانشطة الخاصة بهذه العملية الى لجنة فرعية بالمجلس او الى لجنة من لجان الادارة التنفيذية .
- يجب ان يفهم مجلس الادارة من هم اصحاب المصالح في المصرف وما هي احتياجاتهم وتوقعاتهم.
- يجب ان يشرف المجلس على اطار عمل العلاقات مع اصحاب المصالح.
- يجب على مجلس الادارة مراعاة اصحاب المصالح في عملية اتخاذ القرارات ذات الصلة وكذلك الاخذ بنظر الاعتبار العلاقات مع اصحاب المصالح في استراتيجية المصرف ونموذج الاعمال ومسؤوليات مجلس الادارة وجداول اعماله وخاصة العلاقات مع المقاولين والموردين.
- يجب ان تقدم الادارة التنفيذية تقارير منتظمة الى مجلس الادارة بشأن قضايا اصحاب المصالح وتوقعاتهم كما يجب ان تثير مع مجلس الادارة القضايا المستمرة لاصحاب المصالح لحلها.
- يتعين على مجلس الادارة وضع سياسة خاصة بأصحاب المصلحة واشراكهم كجزء من التزام المصرف اتجاههم كما يجب ان تكون هذه السياسة متاحة للجمهور على الموقع الالكتروني للمصرف.
- يجب ان تتضمن السياسة الخاصة بأصحاب المصالح المعلومات الاتية:

1- مسؤوليات الحوكمة لاشراك اصحاب المصالح والتي تشمل الموافقة على سياسة اصحاب المصالح ومراقبة اشراكهم وفهم احتياجاتهم واهتماماتهم ودمج هذه الاحتياجات والاهتمامات في عملية اتخاذ القرارات في مجلس الادارة واعداد التقارير حول عملية المشاركة .
2- تحديد اصحاب المصالح وترتيب اولياتهم .
3- تحليل اصحاب المصالح لتحديد الاحتياجات والمصالح المختلفة والاسباب الجذرية لشكاوى اصحاب المصالح .
4- طريقة تحديد الاهمية الجوهرية للقضايا والموضوعات لمجموعات اصحاب المصالح ذات الاولوية .
5- تطوير وادارة خطة لاشراك اصحاب المصالح يتم تنفيذها في الغالب من قبل الادارة التنفيذية والتي تشمل تحديد اهتمامات اصحاب المصالح والاساليب المختلفة للمشاركة وادارة المشاركة والتواصل مع اصحاب المصالح وكيفية قياس نجاح عملية المشاركة.
6- استجابات مجلس الادارة لقضايا اصحاب المصالح وادارة توقعاتهم.
7- قد تتغير مجالات تركيز هذه المشاركة مع مرور الوقت (قد تكون القضايا التي يجب المشاركة فيها بيئية واجتماعية وحقوق الانسان وقضايا المستفيدين .
8- اجراءات لرصد فاعلية اشراك اصحاب المصالح بما في ذلك اليات ادارة الشكاوى والابلاغ عن المخالفات لاصحاب المصالح الداخليين والخارجيين .
9- نتائج عملية المشاركة ومجالات التركيز المستقبلية .

الابلاغ عن حوكمة العلاقات مع اصحاب المصالح

يجب على مجلس الادارة اعداد تقارير حول السياسات والاجراءات الخاصة بأشراك اصحاب المصالح وما هي الاليات التي يتم استخدامها للاستجابة لمصالح او شكاوى اصحاب المصالح الجوهرية ويجب الابلاغ عن عمليات اشراك اصحاب المصالح ونتائجها بوضوح في التقرير السنوي او في تقرير الاستدامة المنفصل.

حوكمة القضايا (الجوانب) المتعلقة بالمناخ

برزت قضايا المناخ كقضية اساسية في منظومة الامم المتحدة في تسعينيات القرن الماضي وبلغت ذروتها في اتفاقية باريس لعام (2015) حيث وقعت العديد من الدول على التصدي لتحديات تغير المناخ والانبعاثات بهدف تحقيق صافي انبعاثات صفرية بحلول (2050) وقد اصبحت حوكمة تغير المناخ واعداد التقارير عنه الان موضوع تنظيم في العديد من البلدان ويسعى المستثمرون للحصول على توضيح من المؤسسات بشأن ادارتها للمخاطر والفرص المرتبطة بشؤون تغير المناخ.

- يجب على مجلس الادارة وضع اطار عمل للحوكمة لضمان الاشراف على الجوانب المتعلقة بالمناخ والادارة السليمة للمخاطر والفرص المتعلقة بالمناخ لضمان استدامة المصرف ومرونته.
- يجب ان يتضمن الاطار المعلومات الاتية :

- تطوير واعتماد سياسة بشأن المناخ تحدد بوضوح التزام المصرف ومجلس الادارة بمعالجة الجوانب المتعلقة بالمناخ ويجب ان تكون متاحة على الموقع الالكتروني للمصرف .
- يتطلب من لجنة المعايير البيئية والاجتماعية والحوكمة المؤسسية والاستدامة التي تتألف من اعضاء مجلس الادارة المستقليين غير التنفيذيين الاشراف على الجوانب المتعلقة بالمناخ او تشكيل لجنة فرعية تنبثق عنها لهذا الغرض .
- تحديد المسؤوليات عن بعض الجوانب المتعلقة بالمناخ ضمن مسؤوليات لجنة المخاطر ولجنة التدقيق وبما يتلاءم مه المهام الخاصه بكل لجنة ويتم التواصل مع لجنة المعايير البيئية والاجتماعية والحوكمة المؤسسية والاستدامة او اللجنة الفرعية المنبثقة عنها بشأن المسائل ذات الصلة .
- ضمان توافر المهارات الكافية لدى اعضاء مجلس الادارة فيما يتعلق بالجوانب الخاصة بتغير المناخ بما في ذلك التدريب والتطوير المنتظمين .
- تطوير وتضمين الجوانب المتعلقة بالمناخ في سياسات المصرف وممارساته ونظام الحوكمة الخاص بالمصرف واجتماعات مجلس الادارة المنتظمة واستراتيجية المصرف ونموذج الاعمال والعمليات .
- يجب ان تعتمد لجنة المعايير البيئية والاجتماعية والحوكمة المؤسسية والاستدامة السياسة الخاصة بالجوانب المتعلقة بالمناخ ويجب ان تتضمن كحد ادنى المعلومات الاتية :

1- التزام المصرف ومجلس ادارته بالاهداف المتعلقة بالمناخ الرئيسية مع المقاييس المرتبطة بها .
2- خارطة طريق لانشطة المصرف فيما يتعلق بالمناخ لتحقيق صافي انبعاثات صفرية بحلول (2050) مع تحديد المراحل الاساسية لهذا الامر.
3- دمج المخاطر والفرص المتعلقة بالمناخ في استراتيجية المصرف ونموذج الاعمال والخطط المالية والعمليات وفي عملية صنع القرارات في مجلس الادارة ويجب ان يشمل اجراءات التكيف مع الجوانب المتعلقة بالمناخ والتخفيف من اثاره على المدى القصير والمتوسط والطويل .
4- دمج الجوانب المتعلقة بالمناخ في وثائق وأطر عمل المصرف حيثما كان ذلك مناسبا على سبيل المثال لا الحصر (مدونة قواعد السلوك الوظيفي , السياسة الائتمانية ,وسياسة ادارة المخاطر) .
5- دمج الجوانب المتعلقة بالمناخ في الهياكل والمسؤوليات الادارية من خلال تعيين فريق عمل مسؤول عن الجوانب المتعلقة بالمناخ .
6- العمليات المطلوبة من قبل الادارة لتقييم المخاطر والفرص المتعلقة بالمناخ والاستجابة لها بما في ذلك تحليل السيناريوهات .

- تقدم الادارة التنفيذية تقارير منتظمة الى مجلس الادارة بشأن الجوانب المتعلقة بالمناخ.

➢ اعداد التقارير حول حوكمة القضايا (الجوانب) المتعلقة بالمناخ

1- يجب على المصرف تقديم تقرير سنوي عن سياسته وعملياته المتعلقة بالمناخ والتقدم الحاصل مقابل الاهداف والمقاييس في التقرير السنوي او في تقرير الاستدامة المنفصل.
2- يجوز مراجعة التقرير من قبل مدقق حسابات خارجي مستقل.
3- يجوز ان تكون عملية المراجعة محددة لبعض الجوانب للسنوات الثلاث الاولى من اعداد التقرير وبعد ذلك يتطلب ان تكون عملية المراجعة شاملة ومقبولة .
4- يجب ان تعد التقارير المتعلقة بالجوانب المناخية وفقا لواحد او اكثر من معايير اعداد التقارير المناخية المعترف بها دوليا والصادرة عن مجلس معايير الاستدامة الدولية التابع لمؤسسة المعايير الدولية لاعداد التقارير المالية الدولية (S2, ISSB S1) او معايير الاداء البيني والاجتماعي لمؤسسة التمويل الدولية او المعايير الطوعية الدولية لاعداد التقارير (GRI) ويجب تحديد المعايير المستخدمة كجزء من التقرير .

5- يجب ان يتضمن التقرير الخاص بالقضايا المناخية المعلومات الاتية :

- البيانات الخاصة بأحدث ثلاث سنوات والمرتبطة بهدف تحقيق صافي الانبعاثات الصفرية بحلول عام (2050).

- اطار المعايير الدولية المعتمدة في التقرير .
- سياسة المصرف المتعلقة بالمناخ والجوانب التي يتم التركيز عليها بما في ذلك المتطلبات التنظيمية
- مناقشة عمليات المصرف لتحديد المخاطر والفرص المتعلقة بالمناخ وتقييمها وتحديد اولوياتها وادارتها ويجب ان يشمل ذلك مناقشة الاهمية النسبية للمخاطر .
- توضيح جوانب حوكمة المصرف المتعلقة بالمناخ واستراتيجيته والفرص والمخاطر المتعلقة بالمناخ والانجازات المرتبطة بالمراحل الاساسية لخارطة الطريق نحو تحقيق صافي انبعاثات صفرية بما في ذلك اي معلومات متعلقة بالمناخ مرتبطة بالمؤسسات التابعة للمصرف.

تقرير لجنة مراجعة الحسابات

تقرير لجنة مراجعة الحسابات للسنة المنتهية في 31 كانون الاول 2024

السادة اعضاء الهيئة العامة لمصرف الثقة الدولي الاسلامي

تحية طيبة

استناداً لأحكام المادة (24) من قانون المصارف رقم (94) لسنة 2004 وبناء على ماورد في متطلبات الحاكمية المؤسسية للمصرف والتي تعمل على الارتقاء بمنظومة إدارة المخاطر والمراقبة وحماية حقوق المساهمين والمودعين لدى المصرف يسعدنا ان نقدم لحضراتكم تقريرنا عن نتائج مراجعة الحسابات لعام 2023.

استناداً للتشريعات والقوانين وتعليمات البنك المركزي العراقي والمعايير الدولية للتقارير الدولية والمعايير المحاسبة الاسلامية قمنا بمراجعة البيانات والمعلومات الضرورية لحماية جميع الاطراف والتي تتعلق بالأنشطة والاعمال المنفذة من قبل المصرف من الفترة من 2024/01/1 ولغاية 2024/12/31.

ووفقاً للمعلومات الايضاحات والبيانات المالية التي حصلنا عليها من المصرف وكذلك الملاحظات التي تضمنها تقرير مراقب الحسابات الخارجي ،نبين لكم ما يلي:

1. تم التأكد من التزام المصرف بالا فصاحات التي حددتها المعايير الدولية للإبلاغ المالي ومعايير المحاسبة الإسلامية وتعليمات البنك المركزي العراقي والتشريعات والتعليمات الأخرى، وتم التأكد من ان الإدارة التنفيذية على علم بالتغيرات التي تطرأ على المعايير الدولية للإبلاغ المالي حيث قام المصرف المصرف بالإفصاح عن المعايير الإسلامية الجديدة وغير سارية المفعول والمعايير الإسلامية والتي لم يكن لها إثر على البيانات المالية ، والافصاح عن اهم السياسات المحاسبية.
2. مارست اللجنة أعمالها بجانب مراقب الحسابات خلال عام 2024 وتمت متابعة تنفيذ كافة الملاحظات والتوصيات التي وردت في تقاريره وتقارير البنك المركزي العراقي عن نتائج أعمال الرقابة والتدقيق التي تم أجراؤها خلال عام 2024.
3. . اطلعت اللجنة على التقارير الصادرة من دائرة التدقيق الداخلي لمصرف الثقة وتمت المصادقة على التوصيات للملاحظات الوارد ومتابعه معالجتها وكذلك الاطلاع على تقارير مراقب الامتثال في المصرف.
4. تدعم اللجنة توجه إدارة المصرف في الاستمرار في عملية التطوير الإداري والعمليات لأعمال المصرف وتوزيع الأعمال بشكل يزيد من صلابة نظام الرقابة الداخلي.
5. تدعم اللجنة وضع إجراءات العمل المكتوبة وإعادة توزيع الصلاحيات حيث تم الاطلاع على التعديلات على منهجية احتساب الخسارة الائتمانية المتوقعة.
6. تم مراجعة الإجراءات المحاسبية لنشاطات المصرف والاطلاع على مدى التزام المصرف بتعليمات البنك المركزي من حيث تقديم البيانات المحاسبية في مواعيدها المحددة المطلوبة ومدى التزامه بالائتمان وضوابط مكافحة غسيل الأموال إضافة الى النشاطات الائتمانية والاستثمارية لذلك فأن اللجنة تؤيد كافة الإجراءات المتخذة من قبل المصرف والتي تتوافق مع تعليمات البنك المركزي العراقي وتوصي بالموافقة عليها.
7. تم الاطلاع على التقرير السنوي لسنة 2024 وكذلك بما يحتويه من تقارير مالية ومؤشرات عن أداء المصرف للتأكد من مدى التزام المصرف وفقا لمتطلبات أحكام قانون الشركات النافذ والأنظمة والتعليمات الصادرة بموجبه وتبين انه يعكس وبشكل فعلي وشامل نشاط المصرف خلال السنة المذكورة أعلاه والتزامه بأحكام القانون.
8. اطلعت اللجنة على تقرير مراقب الحسابات الذي أشار الى نشاط المصرف بالتفاصيل من حيث سلامة كافة إجراءاته لذلك نؤكد سلامة كافة الإجراءات التي اتخذها المصرف لحماية حقوق مساهميه وان أدائه خلال السنة وان الأرصدة الظاهرة في الميزانية الختامية تعكس صلابة مركزه المالي.

9. مراجعة الخطة السنوية للتدريب ومتابعة تنفيذها ومراجعة السياسات والتعليمات المتعلقة بالتعيين والترقية والاستقالة وأنهاء الخدمة والاحلال الوظيفي ، حيث يتم رصد مخصص مكافأة نهاية الخدمة حسب التعليمات النافذة.

10. مراجعة الاحتساب الالي للخسارة الائتمانية المتوقعة وتوافقها مع المنهجية المتبعة وتعليمات تطبيق المعيار الدولي للتقارير المالية رقم (9)، ويتم احتساب الخسارة الائتمانية بشكل مقارن مع قانون تسهيل المصارف رقم 4 لسنة 2010 وتثبيت القيد المحاسبي في البيانات المالية للطريقة الأكثر تحفظاً (أيهما أكثر).

11. مراجعة المعاملات مع أطراف ذات علاقة وأنها متوافقة مع دليل الحوكمة الخاص بالمصرف.

12. ان التقارير الصادرة من قسم الامتثال تشير الى التزام المصرف بالقوانين والانظمة والتعليمات الصادرة عن الجهات الرقابية.

13. يقوم قسم إدارة المخاطر باعداد التقارير الخاصة بمخاطر الائتمان ومخاطر التشغيل ومخاطر السيولة والسوق وامن المعلومات من خلال تطبيق ما ورد في ضوابط إدارة مخاطر الصادر عن البنك المركزي العراقي الذي ينظم ويحكم العملية الائتمانية إضافة الى السياسة الخاصة بالمصرف وذلك بما يتفق مع السياسات والضوابط الصادرة عن البنك المركزي العراقي ويقوم المصرف بمراقبة المخاطر من خلال اختبارات الاوضاع الضاطة وتحليل السيناريوهات.

14. ان التقارير الصادرة عن قسم مكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب تتوافق مع قانون مكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب رقم (39) لسنة 2015 من خلال تطبيق نظام آلي للتحقق من كافة العمليات المالية اليومية للعملاء (AML) ومراجعة التقنيات والنظم والبرامج اللازمة لمساعدة الموظفين في تنفيذ سياسة مكافحة غسل الاموال و اجراء تقييمات مخاطر مستمرة لتحديد المخاطر المحتملة لغسل الاموال وتمويل الارهاب والتحقق من العملاء (CDD) حيث تعتبر احد العناصر الرئيسية في سياسات مكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب من خلال التأكد من هوية العملاء وفهم طبيعة علاقتهم بالمؤسسة المالية.

15. تم مراجعة تقارير الحوكمة البيئية والاجتماعية والحوكمة المؤسسية والاستدامة والمتعلقة بالشمول المالي وخدمة المجتمع والمناخ والتأكد من نشرة على الموقع الالكتروني للمصرف.

السيد حسين يوسف جعفر	السيدة صبيحة عيدان عباس	السيد غسان محمد حسين
رئيس اللجنة	عضـــو	عضـــو

2025/05/06

مصرف الثقة الدولي الإسلامي
الإدارة العامة
GENERAL MANAGEMENT
TRUST INTERNATIONAL ISLAMIC BANK

تقرير الهيئة الشرعية

التاريخ: 2025/05/14

تقرير مجلس هيئة الرقابة الشرعية السنوي لعام (2024)

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين.

السادة // مساهمي مصرف الثقة الدولي الاسلامي المحترمين ...

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته...

استناداً لأحكام الفصل الخامس من قانون المصارف الاسلامية رقم (43) ودليل الحوكمة المؤسسية للمصارف الصادر من قبل البنك المركزي العراقي.

اشرفنا نحن مجلس هيئة الرقابة الشرعية على انشطة ومعاملات وعقود المصرف للفترة من (2024/1/1) ولغاية (2024/12/31) وفيما يلي نتائج تقريرنا:

1- عقد مجلس هيئة الرقابة الشرعية عدة اجتماعات للأطلاع على سير المعاملات المنفذة من قبل الاقسام.
2- لقد قمنا بالمراقبة التي اشتملت على فحص التوثيق والاجراءات المتبعة من المصرف على اساس اختبار كل نوع من انواع المعاملات.

وبعد اجتماعنا مع التنفيذيين لمصرفنا واطلاعنا على النظام المصرفي والسجلات والمستندات وحصولنا على البيانات والمعلومات والايضاحات التي رأيناها ضرورية بما تكفي لابداء رأينا الذي اقررناه في تقريرنا بالتزام المصرف بأحكام ومبادئ الشريعة الاسلامية استناداً للمعايير الشرعية الصادرة من (AAOIFI) ومجلس الخدمات المالية الإسلامية.

نوضح رأينا بما نتج عن اشرافنا وتدقيقنا لمعاملات المصرف لعام (2024) :-

- ان العقود والمعاملات التي ابرمها المصرف للفترة من (2024/1/1) ولغاية (2024/12/31) لقد تم الاطلاع عليها وكانت تسري وفقاً لاحكام ومبادئ الشريعة الاسلامية.
- كانت السياسة المتبعة لاحتساب وتوزيع الارباح وتحميل الخسائر على حسابات الاستثمار للفترة المذكورة تتفق والاسس العامة لمبادئ الدين الاسلامي الحنيف.

نسأل الله العلي القدير ان يوفقنا لما يرضاه

محمد حلو خفي
رئيس الهيئة

علاء سلمان محمد	د.بشار صبيح محمد	د.محمد هاشم حمودي	رجاء داود سعودي
امين سر الهيئة	عضو الهيئة	عضو الهيئة	عضو الهيئة